


المجلة

السنة الثانية ١٤٠٢ هـ





دعوة الحق
سلسلة شهرية
تصدر مع مطلع كل شهر عربي

البيوت الإدارية في الجمهورية الإسلامية

تأليف

الأستاذ محمد محمد فرجاني





مقدمة

إن هذا البحث محاولة جادة للفهم .

فما أكثر ما كتب في التاريخ الإسلامي عن فترة صدر الإسلام وتلك الفترة التي سبقتها والتي اصطلح على تسميتها بالجاهلية ، وما أكثر ما قيل عن الفترة الزاهية الذهبية التي عاشها الرسول صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الراشدون ، ولكن هذا لم يفت في عضدنا في أن نفتحم هذه الفترة أو تلك ، برؤية جديدة ، ونظرة تحليلية ، تسعى وراء استعراض الحقائق ثم محاولة تصنيفها ، واستخلاص ما له علاقة مباشرة بالعملية الإدارية والنشاط الإداري .

وقد عدت إلى العديد من المراجع العربية والأجنبية طلباً للمزيد من الضوء وقبولاً للكثير من التحدي الذي تشكله آراء الغربيين وسوء ظن بعضهم بالإسلام الذي لم يدرسوه كما يجب أن تكون الدراسة الموضوعية ، وقد عنيت بالرد على آرائهم .

إن البحث بهذه الصورة قد تطرق إلى الموضوعات التي نتحم تغطيتها وهي :

- أولاً : الثقافة .
- ثانياً : المجتمع قبل الإسلام .
- ثالثاً : اتصال العرب بالثقافات المجاورة .
- رابعاً : عوامل تأخر النضج السياسي وعدم ظهور الإدارة العامة .
- خامساً : المجتمع في صدر الإسلام .
- سادساً : نظام القيم الإسلامي Value System
- وقد انتهت من البحث بحأتمه موجزة .
- هذا البحث ليس خاتمة المطاف ، وليس هو إبداعاً يصادر على أي جهد إضافي في المستقبل ، ولا يحول دون النقد الهادف البناء ، ولذا فنحن نرحب بل ندعو ونشجع ونلح في طلب النقد .
- والله من وراء القصد ، وهو ولي التوفيق .

أولاً : الثقافة Culture (١)

بين (رفض) المجتمع الجاهلي
و (إشعاع) Radiation المجتمع الإسلامي

١ - الثقافة :

إن صلابة المجتمع الجاهلي في مواجهة التحديات التي واجهته من الشمال (أي من دولتي الفرس والروم) ومن الجنوب (أي من اليمن أو بلاد الحبشة) أمر يثير العجب ، ويدعو إلى البحث عن سر تلك الصلابة ، وبعد أن ظهر الإسلام ، تبدل الحال غير الحال ، وإذا بهذه الصلابة تلين ، وهذا الرفض أو العناد يستحيل إلى استجابة وانقياد هذه الظاهرة تجرنا إلى الحديث عن الثقافة ففيها نجد إجابة على كل تساؤلاتنا .

* إن الثقافة: عبارة عن مجموع أساليب الحياة لجماعة من الناس ، وهي تحتوي على معظم المعتقدات (الأيديولوجية Ideology) والمؤسسات الاجتماعية (التنظيم Organization) والأدوات والمهارات الإنتاجية (التكنولوجيا Technology) والإمكانات المادية (الموارد Resources) .

(1) Jan O.M. Broek & John W. Mebb. A Geography of Mankind, 3rd Edition, McGraw Hill Book Company N.Y. 1978 pp. 27-35

* والثقافة نظم سلوكية موحدة يمكن ردها إلى أصول تاريخية Historically Derived يكتسبها الفرد باعتباره عضواً في مجتمع .
* والثقافة سلوك مكتسب يعكس الاستجابة المباشرة للحاجات البيولوجية الموروثة Drives التي تعد مشتركة بين كافة الحيوانات .

* والثقافة تعد في نفس الوقت هدفاً أو خطة يضعها الناس لحياتهم .

وجميع الثقافات تختلف ، فهي تنبع من (كليات) أو (أصول كلية) مثل اللغة والدين والاقتصاد والقانون . الخ ، وعلى هذا فهناك مجال كبير للتفاعل بين البشر بمعنى أنه من الممكن اختيار لغة دون أخرى ، واعتناق ديانة ما ونبد أخرى واستعارة أساليب لكسب العيش وطرح أخرى . الخ .

والثقافة في تغير دائم نظراً لأن الثقافات يؤثر بعضها في بعض ، والشرط الأساسي للتأثير والتأثر هو (تقبل) المجتمع للفكرة أو الاختراع (سواء كان نابعاً من الداخل أو وافداً من الخارج) قبل أن تصبح جزءاً من ثقافته .

والثقافة تشكل رؤية الناس للبيئة التي تحيط بهم ، فالأنماط الفكرية العقلية والاجتماعية ومستوى التكنولوجيا المتوافرة ، توجه وتحدد صورة البيئة أو تصور الأفراد لها ، فالإنسان لا يتأثر بالعناصر والعوامل الموجودة في بيئته . فقط ، وإنما يتأثر أيضاً

بما يتصوره لحقائق البيئة ، أي أننا نرى البيئة من خلال مرشح (فلتر) يتكون من ثقافتنا . وعلى الرغم من أن كل فرد له إدراكه الخاص لبيئته . إلا أن الأفراد الذين ينتمون إلى ثقافة واحدة يشتركون في الأفكار الرئيسية حول البيئة .

إن النظرة إلى الثروات والموارد الطبيعية ، تعد (ثمرة) ثقافية Cultural Achievement أي أنها مفهوم نسبي ، فالموارد التي كانت مهملة منذ نصف قرن أصبح العالم يتكالب عليها اليوم وهذا يعني أن حاجة الإنسان ودرجة مهارته ، هي التي تحدد ما هو الشيء الذي يعد مفيداً فيدخل في مفهوم (المورد الطبيعي) الذي تكون له قيمة .

كما أن نظرة الناس للبيئة وإدراكهم لثرواتها وكيفية التعامل معها أو كيفية تشكيل البيئة يعد نتاجاً ثقافياً ، وحينئذ تكتسب الموارد الطبيعية قيمة ، وتشجع على القيام بسلوك معين أو تمنع سلوكاً آخر .

فالثقافة الغربية تنظر إلى الطبيعة باعتبارها أدرأ (مادياً) يجب استغلاله للحصول على الرفاهية المادية Material Comfort .
بينما توجد ثقافات تعتبر أن الأرض هي التي صنعت الإنسان .
وتوجد ثقافات أخرى تعتبر الإنسان وسيطاً هداماً مدمراً Destructive Agent وهناك من يعتقد أن الناس جزء من الطبيعة ، عليهم أن يدعنوا لها وأن يتمشوا مع قوانينها وفي الوقت

الذي يسود فيه الاعتقاد بأن تخطيط البيئة يهدف إلى تحقيق الانسجام والفعالية حتى يوضع كل شيء في مكانه وأن يكون هناك مكان لكل شيء A place for everything & everything in its place ، فإننا نجد أفكاراً أخرى عكس هذا وهي تلقى رواجاً ، ففي أندونيسيا يتم حصاد الأرز بسكين صغيرة لا تتجاوز (موسى الخلاقة) ، لأنه طبقاً للمعتقدات المحلية فإن هذا الأسلوب يحفظ (روح الأرز أو آلهة الأرز) Soul of Rice وإن اتباع أي طريقة أخرى سوف يجلب الدمار . وهذا النوع من التفكير والاعتقاد يثير الشكوك والريبة حول أي ابتكار أو اختراع باعتباره عامل تهديد للتوازن الحكومي . Cosmic Harmony .

وهناك ثقافات تنظر للإنسان باعتباره مكلفاً بالسيطرة على الأرض ، وأن الإنسان والطبيعة يعيشان معاً في انسجام ، وأن عليه مهمة التدخل في العمليات الطبيعية للحد من الكوارث الطبيعية (الفيضانات والحرائق . . الخ) .

إن الأرض هي بيتنا وأن على كل منا أن يعمل على دراستها ، وأن نكتشف أسرارها وأن نحافظ على كل ما له قيمة اقتصادية أو اجتماعية أو نفسية وأن نعمل على تنمية هذه القيم وأن نطيل من أمد استخدامها واستهلاكها .

٢ - الابتكار Innovation :

والسؤال الذي يتردد كثيراً هو : هل يعد الإنسان مبتكراً بطبعه أم أنه محدود القدرة في هذا المجال ؟

وهل تحدد ظروف البيئة الطبيعية رد الفعل لتحدياتها أم أنها تدعمه وتساعد عليه فقط ؟

وهل يعد الابتكار النابع من داخل المجتمع هو المحدد لأسلوب

الحياة في المجتمع ؟
أم أن الاستعارة من الثقافات الأخرى هي التي تؤدي الدور الرئيسي ؟

إن إلحاح المجتمع الغربي وجريه وراء (الابتكار) يجعل الاختراع وكأنه أهم باعث على التغيير ، ولكن الحقيقة لا تؤكد ذلك بصورة مطلقة .

والحقيقة الثابتة أن استعارة الأفكار والخبرات الفنية من خارج المجتمع ، وليس الابتكار ، أو الاختراع المحلي ، هي التي تؤدي إلى معظم التغييرات الثقافية .


٣ - الانتشار Diffusion :

الانتشار هو سريان عناصر الثقافة أو مركباتها Complexes في مجتمع ما ، أو انتقالها أو سريانها من مجتمع إلى آخر .

وَيتم هذا الانتقال بالاتصال بين الشعوب اتصالاً مباشراً
أو بصورة غير مباشرة من خلال وسطاء .


والكثير من الأفكار والأشياء التي تعد اليوم من التراث
الأوروبي كان مصدرها دول عريقة في القدم كالصين والهند ،
وفي نفس الوقت انتشرت سمات عديدة للثقافة الغربية بين
شعوب أخرى ونفس الشيء يحدث بالنسبة للمخترعات الجديدة
داخل أي مجتمع .

وقد وأهم مثل لظاهرة الانتشار ، هو انتشار الأنظمة الدينية :
النموذج رقم (١) :



المناطق المختلفة تحصل على معظم السمات الثقافية بالاختراع
المستقل داخل المنطقة ذاتها (الأسهم الرأسية) .

التمودج رقم (٢) :



تـحصل المناطق المختلفة على معظم السمات الثقافية بالانتشار
(الأسهم الأفقية) :

- ↓
- الاختراع المستقل ه
 - الانتشار و

٤ - التبادل الثقافي بين الشعوب Acculturation :

التبادل الثقافي يرتبط بعملية انتشار سمات ثقافية وسرياتها من مجتمع إلى مجتمع آخر . وبذلك تظهر سمات أجنبية وافدة لم تكن موجودة من قبل هذا الاتصال بين المجتمعين ، أو الشعبيين . وهذه العملية تخضع لقانون (الاختيار) و (انتخاب) سمات معينة وترك أخرى .

ويتراوح تأثير ثقافة في أخرى بين مجرد (تغيير بسيط) في بعض السمات إلى (الامتصاص الكامل) .

والتبادل الثقافي ، هو عملية (تفاعل) بين مجتمعين يكون إحداهما ذو منزلة أعلى ، وهو المجتمع (المانح Doiner) والآخر ذو منزلة أدنى وهو المجتمع (المتلقى أو التابع Recipet) وفي هذه الحالة تتغير ثقافة المجتمع الأخير بصورة جذرية حتى (يطابق Conform) ثقافة المجتمع .

ومن الجدير بالذكر أن هذه المواقف أو المراكز ليست جامدة ، حتمية أو مطلقة حيث إن كل مجتمع يكون مانحاً أو متلقياً في نفس الوقت ، فضلاً عن أن ثقافة المجتمع بأكملها قد لا تكون متاحة للمجتمع المتلقى Receiving Society ، كما أن الأخير لا يقبل ما يطرح أو يعرض عليه دون إضافة بمعنى أن الناس لا تقبل العنصر الثقافي كما يتقبل المريض أحد الأقراص ، فيبتلعها ، وإنما هو يمضغه ويضيف إليه إفرازات تتدفق عليه

من غدده ، بما يجعله قابلاً للاستساغة والهضم ، وربما مجته النفس ، فلفظته ورفضته ، وعلى هذا فالتطابق التام أمر بعيد الاحتمال ، فعلى الرغم من أننا نعيش عالماً (واحداً) إلا أنه ليس عالماً (موحداً) من الناحية الثقافية .

ثانيا : المجتمع العربي قبل الاسلام :
(الصراع من أجل البقاء)

كانت القبيلة هي أساس النظام الاجتماعي عند العرب ، فوحدة المجتمع هي (القبيلة) وهي عالم قائم بذاته (١) ولم يشعر العربي بولاء يتجاوز ولاءه للقبيلة (٢) . والقبيلة عبارة عن أسرة قد تضخمت نتيجة عوامل طبيعية واقتصادية ، فإن قسوة الحياة في الصحراء ومواجهة تحدياتها يدفعان الفرد إلى تدعيم وجوده بانتمائه إلى جماعة كبيرة طلباً للسلامة ، ومن هنا نبتت فكرة العصبية وأهمية الإنسان وظاهرة التبني . وكان العربي يؤمن بأن الصحراء ملكه الخاص ويحس فيها بحريته وأن من يدخلها دون أن يدفع ما يفرضه عليه من إتاوة (٣) يعد متعدياً عليه وعلى وطنه ، وأن نهب هذا المعتدي ليس سوى ضريبة تجبى منه (٤) .

- ١ - د . جمال حمدان ، أنماط من البيئات ، ص ٣٧ .
- ٢ - ول ديورانت ، قصة الحضارة (ج مجلد ع ، طبعة ثانية ، القاهرة ، الادارة الثقافية ، (جامعة الدول العربية ١٩٧٤) ص ١١ .
- ٣ - نوع من الضريبة .
- ٤ - المرجع السابق ، ص ١٣ .

وكلما كانت الأسرة كبيرة العدد كلما ازدادت قدرتها على تملك ورعاية قطعان الإبل والماشية . كذلك فإن ضخامة القافلة تكفل سلامتها .

لهذا تغنى العرب بالأنساب واتخذوا (الموالي) وعرفوا الرق وأباحوه وكانت المرأة تورث باعتبارها جزءاً من متاع أو أملاك الأب أو الابن أو الزوج ، فإذا مات الرجل يحق لأخيه أو الإبن الأكبر أن يرث الزوجة أو أن (يعضلها) عن الزواج حتى تفتدى نفسها بمال ، وهي في نفس الوقت تحرم من الميراث الذي كان قاصراً على الأولاد الذكور (١) .

وقد كانت ملكية مصادر الإنتاج جماعية ما عدا الأمتعة الشخصية والأدوات ، فإن ملكيتها شخصية . كان متاع العربي قليلاً ، لهذا فإن السرقة تحرمه من أهم سلاح يواجهه في الحياة القاسية ، لهذا فقد لقيت السرقة أقسى عقوبة حماية للخيمة المفتوحة والقطيع الشارد .

والعصبية للقبيلة تقوم على رابطة الدم وتجعل أبناء القبيلة جميعاً شركاء في تصريف شئون القبيلة . والعصبية نظام يحدد كافة الحقوق والواجبات ، وهي تفرض الوفاء للعشيرة بدون حدود ونصرة القبيلة في كل الأحوال .

١ - منير العجلاني ، عبقرية الاسلام في اصول الحكم (طبعة ثانية ، دار الكتاب الجديد ، ١٩٦٥) ص ٢١ .

وقد كان الثأر نظاماً مستقراً وهو مظهر من مظاهر العصبية .
كذلك فقد كان وأد البنات عادة شائعة بين بعض القبائل
(كندة ونعيم وربيعة) .

وسادت العداوة والكراهية بين القبائل ، فهي أقرب إلى
علاقات الحرب منها إلى علاقات السلم .

وكانت حروب العرب مستمرة ، وهي تثور لأبسط الأسباب ،
ولكنها في حقيقتها ترجع إلى السيطرة على موارد المعيشة من
مراعي وأراضي وعيون ، كما قد تعود إلى محاولة التخلص
من سيطرة قبيلة كبيرة على قبيلة صغيرة ، أو رفض الإتاوات
التي يفرضها حلف كبير على ما جاوره من القبائل أو قد يكون
سببها الأخذ بالثأر(١) ، فالمجتمع الجاهلي كان مجتمع (حرب) .

ولا شك أن الحروب المستمرة تبدد طاقات المجتمع وتشل
الحياة الاقتصادية بل وتهدد الحياة كلها بالتوقف والجمود ،
لهذا لجأ العرب إلى صيغة أو حل وسط وهو إيقاف القتال في
فترة معينة ، هي الأشهر الحرم ، يستثمرها العرب في قضاء
حاجاتهم التجارية والدينية ، وقد كانت الأشهر الحرم نظاماً
توصل إليه العرب دفعاً للفناء ، ولكنهم عجزوا عن تطويره

١ - ابراهيم أحمد العدوى ، التاريخ الاسلامي آفاقه السياسية
وابعاذه الحضارية ، القاهرة ، مكتبة الانجلو المصرية ،
(١٩٧٦) ، ص ٤٦ .

ليصبح نظاماً دائماً دائماً يغطي العام كله ، وذلك بسبب غيبة السلطة السياسية المركزية التي تفرض القانون والنظام . وحتى هذا الحل المتواضع لم يسلم من التلاعب ، تحللاً من قيوده لاستئناف القتال ، أو لكي يقع موسم الحج في الشتاء حيث تتوافر منتجات المراعي (١) .

لقد أجهدت الحروب المستمرة القبائل العربية واستنفذت مواردها ، لهذا فقد توصلت إلى صيغة أو حل وسط (الأشهر الحرام) وهي كما أسلفنا هدنة لالتقاط الانفاس أو فض اشتباك Disengagement ثم تعود الحرب بعد ذلك كأشد ما تكون قوة وضراوة .

وفكرة (الأشهر الحرام) هذه ابتكار عربي أصيل ، وإن كانت بعض قبائل أفريقية قد توصلت إلى صيغة مشابهة ، في عصور حديثة ، فإن هذا يدل على أن نفس المشكلة قد تم حلها منطقياً من خلال ممارسة العقل البشري لقدراته الطبيعية .

فقبائل (المايا) تعيش في ظل نظام الزراعة المتقلة ، أي أن القبيلة تعيش في منطقة وتمارس حرفة الزراعة ، وتبني خلال هذه الفترة مساكنها وقراها ، ثم بعد فترة من الزمن تنتقل إلى أراضي أخرى جديدة تمارس فيها الزراعة من جديد ، ولكنها في هذا

١ - د. جمال حمدان ، أنماط من البيئات ، مرجع سبق ذكره ، ص ١١٤ .

مجرة على اختراق وعبور أراضي تقع في سيطرة قبائل أخرى ، وكان لا بد من القتال من أجل العبور ، أو هجر المساكن والقرى ثم اختراق أرض معادية ، ثم الاستقرار في الأراضي الجديدة وإعادة بناء قرى جديدة وهكذا .

وقد توصلت القبائل المذكورة بعد صراع طويل مرير إلى صيغة وسط تكفل لها الجمع بين المساكن والقرى حيث هي توفر بذلك مشقة الهدم وإعادة البناء ، والانتقال عبر أراضي الغير في ظل (أحلاف سلام) (١) .

والشيء الذي يثير الدهشة . انه لم تحدث حرب واحدة بسبب (الدين) . والبدوي بطبيعته لا يكثر بالدوافع الروحية ولا يميل كثيراً للدين ، وإنما هو ينساق في هذا المجال وراء قبيلته بالقصور الذاتي (٢) فإن قسوة الحياة في الصحراء لا تتفق مع الحياة الروحية ولهذا فقد خلا الشعر العربي من أي أثر ديني ، والبدوي يميل إلى المرح والسرور وتشغله الحياة اليومية في التفكير في أي حياة أخرى (٣) لهذا لم يكن للعرب عقيدة دينية شاملة (تشمل الخلق والبعث) تقارن بما كان لدى البابليين أو المصريين القدماء .

-
- ١ - جمال حمدان ، المرجع السابق ، ص ١٧ .
 - ٢ - فيليب حتى ، تاريخ العرب (ترجمة محمد مبروك نافع) طبعة ثانية ، القاهرة (دار العالم العربي ، ١٩٤٩) ص ١١٥
 - ٣ - فيليب حتى ، المرجع السابق ، نفس الصفحة .

وقد كانت الديانة البدوية عبارة عن مجموعة متناثرة من المعبودات والأماكن المقدسة والأشياء التي يعتقد أن لها أرواحاً ، كما تضم مجموعة متناثرة من المعتقدات كالإيمان بالقدر وعبادة النجوم والجن ، وقد عبد العرب الشمس والقمر .

وكانت وثنية العرب خاصة بهم وحدهم فهي تعبير عن مجتمع خاص وهي جزء من ثقافته فهي عقيدة (مغلقة) محدودة بحدود جغرافية وبروابط عنصرية .

وقد كانت هذه الوثنية رمزاً لقومية العرب وموضع كبريائهم . وقد أجمع العرب على تقديس الكعبة التي كانت ساحتها تضم ٣٦٠ صنماً يوم الفتح ولا شك أن تعدد المعبودات وغياب ديانة شاملة ، دعم الفرقة بين القبائل .

(أخلاق العرب - أخلاق القوة)

انعكست قسوة الحياة في الصحراء على سلوك وأخلاق العرب لأن البيئة كانت تواجههم بتحديات تعد اختباراً للقدر والصلابة ، وتبقى دائماً العناصر الصالحة ، أما العناصر الضعيفة فقد كانت تستبعد باستمرار ، وقد أورث هذا النجاح في مواجهة التحدي في العربي شعوراً عميقاً راسخاً بالثقة في النفس والكبرياء والرفع والإحساس بنقاء الجنس ، وقد طبعت الصحراء في البدوي شعوراً مفرطاً بالفرديّة نتيجة حياة يسودها عدم الاستقرار بالجزلة ومنها

أيضاً عشق الحرية ، ورفض الاستقرار في الحضر لأن هذا يعني
الذل والخضوع والصحراء محفوفة بالأخطار لهذا كانت الشجاعة
ضرورة .

والكرم ضرورة ومنفعة متبادلة لأن (قِرَى) الضيف مظهر
للتكامل البيئي والتكافل الاجتماعي والتساند والتعاون لمواجهة
البيئة الفقيرة .

والأمانة خلق صحراوي ، حيث تكون حماية المتاع القليل
الذي هو في نفس الوقت عدة البدوي في مواجهة الحياة ، أمراً
حيوياً ، لهذا كانت السرقة جريمة هائلة .
والبدوي يؤمن بالجبرية أو القدرية .

ان أخلاق العرب في مجموعها أخلاق (قوة) (١) فالرحيم
قوي يتفضل برحمته على الضعيف ويحمدون الكرم لأنه عطاء
الأقوياء ويحمدون الدهاء لأنه قوة في العقل .

والعربي يميل إلى البساطة ويهتم بالجزئيات ويتفنن في القول
أكثر من ابتكاره للمعنى (٢) فهو أقرب إلى الواقعية ولا يعنيه
سوى السطح الخارجي أو الملامح الظاهرة دون أن يفوض
إلى ماتحت السطح أو إلى الجوهر ، فهو يرى (التفاصيل) أو

-
- ١ - عباس محمود العقاد ، حقائق الاسلام وأباطيل خصومه
(القاهرة ، دار الهلال ، ١٩٦٥) ص ٢٨٢ .
٢ - أحمد أمين ، مجد الاسلام (الطبعة الخامسة : القاهرة ،
النهضة المصرية ، ١٩٤٥ م) ص ٢٧ .

الأجزاء دون أن يلم بالكل ، أي (يرى الأشجار ولا يرى الغابة)
 . (1) He sees the trees but not the forest

كان للعربي عادات محمودة مثل المروءة (الشجاعة والكرم
والولاء) وفي نفس الوقت كان له عادات مذمومة . فقد كان
حذراً وشجاعاً ، غادراً وأميناً رحيماً وسفاكاً للدماء (٢) .

وسبب هذا التناقض هو (التطرف) فالعربي يدفع ببعض
الفضائل إلى أبعد مما ينبغي ، فمن الشجاعة ينمي نوعاً من التهور ،
والتأثر ، ومن الحرية والاستقلالية ينمي نوعاً من الغرور وسبب
آخر هو فقدان المثل الأعلى ، الذي تقاس عليه الأخلاق والقيم
فتحدد أوزانها وفعاليتها ودرجة انسجامها أو تنافرها معه .

لقد كانت أخلاق العرب تمر بمرحلة العرف ، حيث يكون
السلوك الخير هو الذي يتفق مع عادات الجماعة ، ولهذا كان
الاهتمام الأول بمصالح القبيلة (دون الآخرين) فدوافع القبيلة
هي المحافظة على الذات Self Preservation وتأکید الذات :
Self Assertion أي أن (الأنانية) كانت المحرك الأساسي
للسلوك ، بل أن الأفعال (الغيرية) Altruism كانت تستهدف
مصلحة الذات في النهاية ، أي أنها أفعال أنانية مقنعة (مثال ذلك
الكرم طلباً للمعاملة بالمثل وطلباً للمدح) .

١ - Fromm, Enrich. Man for Himself (Rinehart & Company
Incorporated. N.Y. 1947, p. 89

٢ - فيليب حتى مرجع سبق ذكره ص ١١٤ .

كذلك كانت أخلاق العرب (مغلقة) لأنها تستهدف الدفاع عن النفس ، وهذا يفسر مشروعية الحرب بأنها كانت ضرورة تقتضيها مسئولية الدفاع عن الممتلكات الجمعية والمصالح المشتركة (١) وهي أخلاق مغلقة لأنها محصورة في جماعة لا تتجاوزها ، وهي تمثل حياة التقليد والاتباع (٢) .

الحياة الاقتصادية - بين التكافل والاستغلال

بيئة الصحراء فقيرة ، وتقلب المطر يجعل الزراعة محدودة النطاق ، إلا في المناطق التي تنفجر فيها الينابيع أو تحفر فيها الآبار ، وفي مناطق الرعي يعيش العربي على منتجات الماشية ، بينما يعيش على إنتاج الأرض في مناطق الزراعة .

وقد فرضت الصحراء تقسيماً للعمل بين الرجال والنساء ، فعلى الرجال الرعي وحماية القطعان وممارسة مهنة القتال ، وعلى المرأة القيام بالأعمال المنزلية .

وقد انعكس هذا على توزيع السلطة إذ أصبحت من حظ الرجال أما سلطة المرأة فهي في مستوى أدنى . والبدوي وسيط تجاري بطبيعته ، فالصحارى تقع بين أغنى أقاليم العالم القديم التي يتفاوت إنتاجها مما يؤدي إلى قيام التبادل التجاري . والبدوي

١ - نكريا ابراهيم ، المشكلة الخلقية (الطبعة الثانية ، القاهرة . مكتبة مصر ، ١٩٧٥م) ص ٩٩ .
٢ - المرجع السابق ، ص ١٠١ .

هو الذي يملك الخبرة والمعرفة بمسالك ودروب الصحراء ، كما يملك وسيلة النقل (الإبل) ويملك أيضاً القدرة على حماية القافلة ، لذلك فهو يتولى هداية القوافل ، وحراستها في مقابل أجر أو اتاوة يفرضها (١) والتجارة تنحصر في السلع خفيفة الوزن غالية الثمن (ما خف حملة وغلا ثمنه) .

كان الاقتصاد يغلب عليه طابع الاكتفاء الذاتي أي محاولة انتاج ما يشبع حاجات الأفراد دون التطلع إلى تحقيق ربح ، فهو اقتصاد عائلي معيشي (مغلق) يسعى إلى إشباع الحاجات المادية الضرورية للأفراد .

ولكن الاقتصاد في فترة ما قبل الإسلام شهد في بعض المدن تحولاً نحو التركيز على تحقيق الربح من وراء النشاط التجاري ، والاقتراض بالربا الذي عرف منه التضعيف والسن أي أن يضاعف الدائن دينه كل عام على من يعجز عن السداد (٢) ، فقد غلب على المجتمع المكّي دافع الكسب ، فلم يكن هناك حد أقصى لما يمكن أن يملكه الفرد من الثروة فتضخمّت الثروة في أيدي التجار وتحول القرشيون من فرسان بادية إلى سادة منعمين ومن عيشة البداوة إلى معيشة الحضرة التجارية (٣) .

-
- ١ - د جمال حمدان ، أنماط من البيئات ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٠١ .
 - ٢ - عباس محمود العقاد ، حقائق الاسلام وأباطيل خصومه ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٩ .
 - ٣ - عباس محمود العقاد ، ما يقال عن الاسلام ، مرجع سبق ذكره ص ١٧٠ .

وقد انتهى المجتمع المكي إلى طبقية بغیضة ، جعلت الكثير يواجهون عوامل السوق دون سند من كفالة الأهل وحمايتهم وانفصمت العلاقة المباشرة Face to Face relation والقائمة على أساس رابطة الدم ، وتحولت إلى علاقة غير مباشرة تقوم على أساس العرض والطلب والاستغلال ، أي علاقة (السيد – التابع) Patron - Client (١) هذه النقلة من الاقتصاد المعاشي المغلق (الاكتفاء الذاتي) إلى اقتصاد الكسب والربح أكسبت المجتمع المكي سمات معينة ، ففي القمة أثرياء وفي القاعدة محرومون من الأرامل واليتامى والرقیق ، وهؤلاء كانوا في ظل نظام القبيلة ينعمون بما یقیم أمرهم وبمن یرعی شئونهم .

ولعل قريشاً استشعرت أن ما يدعو إليه محمد صلى الله عليه وسلم من دين يساوي بين الناس ويوحد قلوبهم ، وجعل لهم مثلاً أعلى هو (الكمال المطلق) ، فعلى الرغم من ما في هذا كله من خطورة على سلطاتهم التي يستأثرون بها والخيرات التي يرفلون في نعيمها إلا أنها ، أحست بأن الخطورة الحقيقية تكمن في مبادئ التكافل الإجتماعي ، وفي وجود حق معلوم للفقراء والمعوزين ، وفي أن ما تنعم به من حقوق ، سوف تقابله مسئوليات وواجبات ، وهذا شيء لم يألفوه من قبل .

والدليل على صدق هذه الرؤية أن قريشاً كانت تسمع وترى

(1) Turner, S. Bryan. Weber & Islam (A Critical study (London & Boston : Routledge and Kegan Paul, 1974) p. 30

أحبار اليهود ورجال الدين المسيحي يعظون الناس في الأسواق دون أن تتعرض لهم ، كذلك لم تتعرض قريشاً لليهود في يثرب وللمسيحيين في نجران ، وإنما قاومت محمداً لما يمثله من قيم الحق والعدل والمساواة والحرية . . الخ . .

الحياة السياسية

القبيلة هي جوهر النظام السياسي ، وأفرادها تضمهم رابطة الدم ، الذي يفخر العربي بنقائه ويعتقد أن العرب أفخر الأمم وأنبأها (١) .

يقول Gunter Wagner في وصف قبائل البانتو في كينيا ما يلي :

« ان الوحدة السياسية ، يجب أن تعرف على أساس من : (الوعي بالوحدة) والاعتماد المتبادل أكثر منها على أساس خضوعها لسلطة مركزية ، هذه الوحدة السياسية القبلية لا تتصرف بالضرورة كجهاز واحد في كل علاقاتها الخارجية ، ولكنها مجرد أكبر مجموعة بشرية تشعر بأنها وحدة فهي تتصرف بهذه المثابة في مناسبات معينة .

وان أي منظمة يكون لها دلالة سياسية إذا كانت تحقق وظيفة سياسية بصرف النظر عما تؤديه من وظائف أخرى .

وان الهيكل السياسي ماهو إلا محصلة لكل أشكال السلوك الذي

١ - فيليب حتى ، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٦ .



يخدم (قصداً وبصورة غير مباشرة) تماسك أو تكامل الوحدة السياسية « (١) .

لقد كانت أكبر الوحدات السياسية التي عرفها العرب هي القبيلة القائمة على رباط القرابة ، وهي تتولى هذه المهمة بجانب العديد من المهام الأخرى .

يرأس القبيلة شيخ تتجمع فيه عدة خصال رفيعة ، كالحلم والكرم والبيان .

وهو يتولى هذه المسؤولية على أساس الاختيار الحر أي ، بالانتخاب .

وفي حالة وفاته يجتمع مجلس القبيلة ليختار من يخلفه (٢) . وكان استمراره في مركزه رهناً برضاء من قبلوا رئاسته (٣) . كان شيخ القبيلة يعتمد على قدرته على الإقناع وعلى بلاغته في الحصول على القرار اللازم ، لهذا كانت البلاغة والفصاحة ضرورة للتعامل مع قوم لا يدعون للقوة :

ويعاون شيخ القبيلة مجموعة من الأفراد البارزين كشيوخ العشائر والعراف والكاهن والشاعر . والقبيلة مدرسة لتعليم وممارسة

La Palombara, Joseph, Bureaucracy and Political Development - ١
ment (Second Edition 1967, Princeton University Press, 1967) p. 186

٢ - فيليب حتى ، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٥ .

٣ - فيليب حتى ، مرجع سبق ذكره ، نفس الصفحة .

السلطات ، لأنها وحدة ضخمة وتحتاج إلى قيادة وتنظيم ووضع
لأهداف ومراقبة تنفيذها .

والسلطة في القبيلة من النوع الذكري ، أي أنها للذكور على
الإناث وليست للكبار على الصغار فتوزعها على أساس الجنس
أكثر منه على أساس العمر . فالصبي الصغير يفرض إرادته على
نساء يفقنه في العمر ، وذلك لأن هذا الصبي هو محارب الغد
والمحارب الشاب أفضل من المحارب الشيخ . وسلطة الرجال
تبررها مسئولياتهم وواجباتهم العديدة من بحث عن المرعى والماء
ورعاية القطعان والدفاع عن هذا كله وحماية المال والنساء ،
لهذا كله كانت قوامه الرجال على النساء ، أمراً منطقياً ، ولهذا
أيضاً كان نظام الحريم من صادرات الصحراء (١) .

ولم تكن سلطة شيخ القبيلة مطلقة ، فقد سبق القول أنه كان
يعتمد على الإقناع أولاً ثم يلي ذلك تأييد ومعاونة شيوخ العشائر
والكاهن والشاعر والعراف ، وعلى هذا فالقرارات وخاصة
الجوهري منها تتخذ بوساطة هذا المجلس ، وهذا يكشف عن
وجود سمة ديمقراطية في ممارسة السلطة ، ولكن هذا العنصر
الديمقراطي لم يتطور أو يكتمل نضجه بحيث ينتهي إلى نشأة
(مؤسسات) تعبر عن رغبات وحاجات أو آلام الأفراد ،
وتعبر عنها ، وتنقلها إلى السلطة التي تتخذ من القرارات ما يخرج
هذه الآمال إلى أرض الواقع .

١ - جمال حمدان ، أنماط من البيئات ، مرجع سبق ذكره ص ١٠٤

ولم يكن لدى العرب نظام قضائي منظم أو ملزم .
كانت المسائل المدنية تحال إلى حكم يرتضيه المتنازعون .
أما المسائل الجنائية فإن الشريعة النافذة هي القصاص (العين
بالعين والسن بالسن) وقد جرى العمل بقطع يد السارق (نقلاً
عن الفرس) .

وكان رجم الزاني معروفاً عند اليهود ، إلا أن عقوبته لم تكن
محددة عند العرب .
وقفنيب (أبي الفكر القزويني) قاض (قاض) ملزم بالقضاء و(مدعى عليه)
ملزم بالخصومة (وأحكام) ملزمة للخصم .

كذلك فإن رأي المحكم لا يلزم الخصمين إلا بمقدار ما ينقادان
إليه برضاهما (١) . وعدم وجود قضاء لا يثير دهشتنا بل ان العكس
هو الصحيح ، فالقضاء مظهر من مظاهر التنظيم الحكومي ،
ولم يكن للعرب حكومة ، أو سلطة مركزية تفرض القانون بل
كان على صاحب الحق أن ينتزعه بقوته ، كما كانت الغارة رياضة
لإظهار البطولة (٢) كما كانت القبيلة القوية تحمي القبيلة الضعيفة
وقد كان هذا التقليد بيزنطي الأصل .

-
- ١ - منير العجلاني ، عبقرية الاسلام في أصول الحكم ، مرجع سابق ، ص ٤٣٠ .
٢ - ابراهيم أحمد العدوي ، التاريخ الاسلامي ، مرجع سابق ذكره ، ص ٤٤ .

ولا شك أن المجتمع الجاهلي يعتبر مجتمعاً غير مشارك لأن المجتمع المشارك Participant (١) هو الذي يشجع على قيام المؤسسات التي تعمل على تربية المواطن الحر وتدريبه على المشاركة في الحكم أي أن المجتمع الذي يبني وينمي الشخصية المتحركة Dynamic التي تستطيع مواجهة التغيير والتي تستطيع أن تؤدي أدواراً متعددة بمرونة فائقة ، دون أن تغلها قيود التقاليد والتي لا تجد حرجاً في تقبل الأفكار الجديدة والقيام بأنشطة جديدة ، أو اتباع (ولاءات) جديدة (٢) كان ولاء العربي لقبيلته حيثما حل ، فهو موال لها في حله وترحاله ، وحتى في حالة استقراره في الحضر ، فإن ولاءه لها وليس للمدينة . وهكذا لم يعرف العربي انتماء سوى انتماء للقبيلة لا يتعدى حدودها .

ولا شك أن المجتمع كان في حاجة ماسة إلى العديد من الخدمات والحاجات العامة التي لا غنى عنها لأي مجتمع ، مثل حاجته إلى الأمن والعدل (القضاء) وتنظيم وتوزيع المياه والزراعة وتنظيم واستقبال القوافل وتأمينها .

وهذه الحاجات جميعها كانت تلح في طلب الإشباع المنظم الدائم ، لأن الحلول التوفيقية التي تمت (الأشهر الحرام ، نظام الحماية ، إشراك القبائل في تجارة القوافل . . الخ . .) كانت حلولاً لا يقدر عليها سوى القلة ويحرم منها الضعفاء وهم الكثرة ،

3. Watt. W. Montgomery, Islamic Political Thought, 1958. p. 50

4. Turner S. Bryan, Op. cit.,

كذلك فإن الأصل في هذه الحاجات العامة ان تتوفر دون مقابل في ظل الدولة والحكومة ، وهذا ما لم يتح للعرب في جاهليتهم .

مدن الحجاز - صراع وتنافس بين المدن

كانت مدن الحجاز عبارة عن (جزر) متباعدة متناثرة ، تنافس على البقاء والثراء والزعامة الدينية ، وعلى هذا فلم يقم بينها تعاون متبادل ينبع من الإحساس العام بإنشائها إلى كيان واحد يتطلع إلى غاية واحدة ، يؤمن بها الجميع .

وقد كانت هذه المدن تزدهر أو تضمحل نتيجة ظروف خارجية أو تغيير في موازين القوى ومثال ذلك ما نتج عن تحول طريق التجارة في البحر الأحمر أو التحول إليه وما يترتب على هذا أو ذاك من ازدهار أو اضمحلال لبعض مدن الحجاز .

ويلاحظ أن المواطن الحر ، الذي يشارك في حكم مدينته أو إدارتها بإيجابية لم يظهر أو تأخر ظهوره في أحسن الأحوال ، فقد كانت المدن صورة مكبرة من حياة القبيلة ، والحياة فيها أشبه بالحياة في ظل القبيلة ، بل ان سكنها وأحياءها يقوم على أساس قبلي .

وكانت المدن تعيش في ظل الخوف من الغارة التي تضمهرها الصحراء ، فقد كانت الصحراء تخفي أخطاراً كامنة قد تنقض عليها في أي لحظة ، لهذا فقد كانت سكنى المدن تشكل حياة قلقة مضطربة خلف الأسوار والحصون .

وأشهر مدن الحجاز (مكة) ، التي تقوم في وادي غير ذي زرع ، والتي لا يمكن تفسير موضعها (Sile) على أسس جغرافية أو مناخية كما يقرر (ديبوا Depois) (١) خاصة وأن إقليمها فقير قاحل ، وفي الواقع فإن مواضع المدن الدينية لا تخضع لمنطق جغرافي بل ان العكس صحيح إذ قد تتعارض مواضعها مع هذا المنطق تماماً (٢) .

وموقع مكة يجعل القبائل تقبل عليها وتفضل المرور بها لأن موقعها يحقق قانون انقطاع الطريق Route Break أو انسداد الحركة Traffic Damming كما عبر (رانزل) لأن مكة تقع حيث يحدث الانقطاع (٣) وهو انقطاع إنتاجي لأن السلع تفرغها القوافل في مكة فيتم استهلاك بعضها ويحمل الباقي إلى حيث يستهلك ويباع ، أي أنه كانت تحدث فيها عملية تجزئة للتسويق Breaking (٤) والانقطاع أيضاً فزيولوجي فمكة كانت نقطة توفر الراحة للإنسان والدواب وتوفر لها التموين الضروري ، حتى تستطيع القوافل المسيرة شمالاً إلى الشام (ولاشك أن كل

-
- ١ - د جمال حمدان ، جغرافية المدن ، (النهضة المصرية ١٩٥٩) ص ١٢٠ .
 - ٢ - د جمال حمدان ، جغرافية المدن ، (النهضة المصرية ١٩٥٩) ص ٢٢٩ .
 - ٣ - د جمال حمدان ، جغرافية المدن ، (النهضة المصرية ١٩٥٩) ص ٢٠٨ .
 - ٤ - د جمال حمدان ، جغرافية المدن (النهضة المصرية ١٩٥٩) ص ٤٢٤ .

توقف يعد انقطاعاً ولهذا يدمج) كولي الانقطاع الإنتاجي ،
والفيزيولوجي في نوع واحد يسميه (انقطاع النقل Break in
Transportation) (١) .

وكان موقع مكة التجاري يغنيها عن فقر الموضع لانعدام التربة
الخصبة ، فموقعها في قلب الجزيرة مطروق ومتحكم ، وقد
فرض عليها أن تنمي علاقات واسعة مع كافة المدن والقبائل .
ومكة هي مقر الكعبة التي دان لها العرب جميعاً بالتقديس
والتكريم ، والتي يحجون إليها . كانت هذه المنزلة الرفيعة لمكة
سبباً في سلوك يجمع بين نقطتين :

(أ) سلوك عدواني ، دفع البعض إلى محاولة غزوها وتحطيم
الكعبة ، وقد قام بهذه المحاولة أبرهة ، كذلك فعل
الروم من خلال الحبشة وانتهت المحاولة بالفشل (٢) .

(ب) سلوك هاديء ، يحاول أن يصرف الناس عنها ،
يلفتهم إلى غيرها ، بمحاولة بناء نظائر لها ، فأقام
الغساسنة بيتاً بالحيرة وأقام أبرهة بيتاً باليمن ، وأقيم

١ - د . جمال حمدان ، جغرافية المدن (النهضة المصرية
١٩٥٩) ص ٤٣٤ .

٢ - أحمد إبراهيم الشريف ، دور الحجاز في الحياة السياسية
العامة (طبعة أولى ، القاهرة ، ١٩٦٨ م) ص ٤٠ .

بالطائف بيت (للات) ، وأقيم بالبراء بيت يضم
(أصناماً) (١) .

والمدن التجارية التي تقع على طريق الحركة التجارية (مدن
التجارة العبورية) تقوم على أساس خطر Precarious (٢)
لأن تغير الموقع الفعال لأجزاء الكرة الأرضية يؤثر على مكانه
هذه المدن والذي يوصف بأنه (أسر نقلي Transport Capture
وأقرب مثال لذلك هو أثر اكتشاف رأس الرجاء الصالح على
مصر وسلبه لموقعها ، الذي جدد أهميته حفر قناة السويس .

لهذا كان أثر تقلب أهمية البحر الأحمر كطريق تجاري
على مدن كالبراء وتدمر شديداً ، بينما كان أثر ذلك على مكة
ضئيلاً لأنها مدينة متعددة الوظائف مما أتاح لها نوعاً من توزيع

المخاطرة Distribution of Risk

فهي تؤدي وظيفة دينية ، ولا شك أن التجارة تأتي في
ركاب الدين (٣) كما كانت تؤدي وظيفة الضيافة (الفندقية)
والصيرفة .

وقد اتبعت مكة سياسة مرنة تحقق لها الأمن المطلوب لازدهار
التجارة ، والأمن سلعة باهظة في بيئة تغلي بالتأثر والغارة والغزو

-
- ١ - فيليب حتى ، مرجع سبق ذكره ، ص ٨٧ .
 - ٢ - جمال حمدان ، جغرافية المدن ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢١٠ .
 - ٣ - د عبد الفتاح محمد وهبه ، جغرافية العمران (الاسكندرية
منشأة المعارف ، ١٩٧٥م) ص ١٢٧ .

الذي كان (مهنة) يتركها العربي لقاء مقابل مادي لهذا عقدت مكة أحلافاً مع القبائل المجاورة وتلك الرابضة على طريق القوافل وأشركتها في التجارة العابرة فضلاً عن استخدام أبناء القبائل في الحراسة والعمل كأدلاء (١) .

كان الصراع في مكة على أشده بين قريش البطاح «وهم الأغنياء» وقريش الظواهر (وهم الفقراء) على أمور الزعامة والسيطرة على وظائف الكعبة ، وانتهى الأمر باقتسام الأسر الكبيرة كافة الشئون العامة فكانت أمور الكعبة لبني هاشم وأمور الحرب لبني مخزوم وأمور الدييات والمغارم لبني تميم (٢) .

المدينة الثانية في الحجاز هي الطائف ، ذات الجو الجميل الذي جعل البعض يصفها بأنها قطعة من أرض الشام ، وقد كانت الطائف مصيف ثراة قريش ، وتصدر حاصلات الطائف إلى مكة حيث تستهلك . وقد كانت الطائف تسهم في حركة التجارة العابرة فضلاً عن وقوع سوق عكاظ بالقرب منها ، وهو سوق نشط من الناحية التجارية فضلاً عن كونه نقطة انطلاق إلى الحج إثر انفضاضه وقد حاولت الطائف إقامة بيت لللات لتحظى بإقبال العرب عليه محاكاة للبيت العتيق بمكة .

-
- ١ - أحمد ابراهيم الشريف ، دور الحجاز في الحياة السياسية العامة ، نفس المرجع ص ٤٥ .
٢ - على علي منصور ، نظم الحكم والادارة (طبعة ثانية ، بيروت ، دار الفتوح ، ١٩٧١) ص ٢٢١ .

المدينة الثالثة هي يثرب وهي واحة حقيقية والزراعة حياتها ،
سكنها العرب (الأوس والخزرج) الذين هاجروا إليها من
اليمن إثر انهيار سد مأرب ، كما سكنها اليهود الذين استقروا
بها بعد اضطهاد الرومان لهم .

كان الصراع داخل المدينة يدور حول محاولة الاستئثار
بالأرض الخصبة وانقسمت يثرب إلى دوائر زراعية ينحصر
كل منها إلى بطن من البطون (١) .

واققتصاد يثرب متنوع فهو يضم أنشطة زراعية وصناعية
(الحدادة وصناعة الأسلحة والنسيج والحلي) وقد قلل هذا
التنوع من أهمية واعتماد يثرب على التجارة العابرة .

افتقدت يثرب الاستقرار نتيجة حدة الصراع الدائر بين
القبائل العربية ثم بين اليهود ثم بين العرب واليهود معاً ، فضلاً
عن الخوف من أخطار الصحراء المشحونة باحتمالات الغارة .

وقد حرمت يثرب من توفر غاية واحدة يجتمع عليها أهلها
بالمقارنة بمكة التي التقت على غاية هي رعاية الكعبة وتنمية
التجارة .

وقد توصل سكان يثرب إلى صيغة توفيقية هي أن يحكم

١ - أحمد ابراهيم الشريف ، مرجع سابق ، ص ٥٠ .

أحد زعماء الأوس عاماً ويحكم أحد زعماء الخزرج العام الذي يليه أي أن يكون الحكم بالتناوب (١) .

ونحن نلاحظ أن الحياة في مدن الحجاز كانت خليطاً من حياة البادية وحياة الحضر ، فالنظام القبلي يسيطر عليها ، فسكان مكة والمدينة يعيشون منقسمون في أحياء تضم بطوناً معينة كما أن انتماء الأفراد ليس إلى المدينة وإنما إلى القبيلة ، أي أنهم لا يقرون سلطة تفوق سلطة القبيلة . وهذه الظاهرة نجدها في المدن الصينية القديمة التي ظل سكانها على ارتباط وثيق بأسرهم في موطنها الأصلي واستمر الولاء للأسرة وليس للمدينة وقد كان هذا الاتجاه يحول دون تماسك المدينة (٢) ومدن الحجاز متنافسة متصارعة ، لا يضمها تدرج هيراركي كما هو الحال في المدن الرومانية التي كانت تتدرج من :

١ - المعسكر البسيط Castrun

٢ - مراكز الأسواق المتوسطة Forum

٣ - العواصم الإقليمية الكبرى Civitas (٣) .

وقد كانت المدن الرومانية تتعايش في إطار الهيراركية .

١ - محمد رافت عثمان ، رئاسة الدول (القاهرة ، دار الكتاب

الجامعي ١٩٧٥) ص ٩ .

٢ - Bendix Reinhard, Max Weber; An Intellectual Protrait (N.Y. Anchor Books 62) p. 99

٣ - عبد الفتاح محمد وهبه ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٥٨ .

أما مدن الحجاز فتسودها روح البداوة ويمزقها الصراع الداخلي ويؤرقها الخوف من الغارة وهي تتنافس على قدم المساواة دون أن تسمح لأي منها باحتلال مكان القيادة .

ولم يحسم الصراع الداخلي فقط ، فالصراع داخل مكة انتهى بتوزيع الوظائف الدينية بين الأسر ، وقيام مجلس يضم (نظراء) أي ليس له رئيس يتولى الأمور العامة .

وفي يثرب انتهى الأمر إلى تناوب الرئاسة عاماً بعد عام . والصراع مع القبائل الرابضة حول المدن انتهى إلى درء خطرهما بإقامة الأسوار ، وعقد الأحلاف معها .

ونلاحظ أيضاً أن هذه المدن افتقرت إلى المؤسسات التي توصلت إليها مدن الإغريق والتي جعلت منها (دولا) صغيرة لكل إقليمها ورعاياها (المواطنون الأحرار) ونظامها السياسي (الحكومة ومؤسسات التعبير عن الرأي) وبذلك استحققت هذه المدن أن تصبح (دولة المدينة City State) .

ففي أثينا وجدت :

- ١ - جمعية شعبية تضم جميع المواطنين الأحرار .
- ٢ - مجلس يتكون من ٥٠٠ عضو تختارهم أقسام المدينة (١٠٠ قسم) ولهذا المجلس اختصاصات تشريعية وقضائية وتنفيذية .

٣ - محاكم تباشر الوظيفة القضائية يختار أعضاؤها بمعرفة أقسام المدينة (١) .

وعلى هذا يتضح خطأ المقابلة بين دولة المدينة اليونانية و (دولة مكة) نتيجة وجود مظاهر متشابهة بينهما مثل :

وجود المواطن الأثيني وجود المواطن القرشي

وجود الرق وجود الرق

حرمان العبيد والأجانب من حرمان العبيد والأجانب من

حق المواطن حق المواطن

والفرق الجوهري هو وجود المؤسسات السياسية في دولة المدينة اليونانية واختفاؤها كلية في مدن الحجاز ، ولا يجوز الادعاء بأن مجلس (الملا) يملك سلطة (فوق قبلية) لأنه مجرد اتحاد عشائري وليس أدل على ذلك من عدم وجود رئيس له .

كذلك نلاحظ أن الحجاز افتقد ذلك التركز البشري والمدني الذي يضم موارد بشرية ومادية ونقاط حركة المواصلات ، مما يساهم في قيام مدن وتعمو أو بروز إحداها إلى المقدمة لتكون مركز قيادة المجتمع ، وبالتالي تساعد على ظهور سلطة مركزية (حكومة) .

١ - فؤاد العطار ، النظم السياسية والقانون الدستوري (القاهرة : دار النهضة المصرية ، التاريخ غير معروف) ص ٢٤ الى ص ٢٨ .

وقد أدى الحفاف دوراً سلبياً في تاريخ الحجاز ، إذ أنه مع اتساع رقعة الحجاز وقف في وجه الغزو فعاش العرب في عزلة جغرافية نسبية مما حفظ عليهم (نقاوة جنسهم) وأصبحوا خير من يمثل السلالة السامية لأنهم لم يتغيروا عبر تاريخهم (١) . وإن كانت هذه العزلة ظاهرية ، لأنها لم تحل دون قيام علاقات مع جيرانهم من خلال رحلتي الشتاء والصيف .

وقد كانت ندرة المطر عنصراً مهماً أيضاً ، لأن المعروف أن (الحكومة) أداة تكامل أيكولوجي بين الإنسان والبيئة ، لهذا فإن الحكومة لا غنى عنها وتظهر في مراحل مبكرة من حياة المجتمع ، في البيئة الفيضية ، ومجتمع الريّ بينما يتأخر ظهورها في بيئة المطر ، فحيث تعتمد الحياة على الأمطار يتدنى المجهود البشري وتصبح الحاجة إلى سلطة عامة أقل إلحاحاً منها في مجتمع الري (٢) .

ولكن الحفاف على الرغم من أنه اكتسب الحجاز مناعة ضد الغزو إلا أنه عاق نشوء المجتمعات الكبرى ، وبذلك لم يتح نشوء مدن مهيمنة وباعد بين مراكز الاستقرار ، فوقف بذلك في وجه (الاشراف المركزي) في الحجاز .

١ - فيليب حتى ، مرجع سبق ذكره ، ص ٧١ .

٢ - جمال حمدان ، شخصية مصر (القاهرة : دار الهلال ، ١٩٦٧) ص ٥٠ ، ٥١ .

ثالثا : اتصال العرب بالثقافات المجاورة :

سبق القول أن العزلة الجغرافية للحجاز لم تكن إلا عزلة ظاهرية ، لأنه اتصل بمن حوله . اتصل العرب بالفرس والروم والأحباش واليمنيين ، ولكن هذا الاتصال لم يكن مباشراً ، وإنما بصورة غير مباشرة ، من خلال القوافل التجارية التي كان سادة قريش وصفوتها يقدرونها ، وكانوا من حيث القدرة على النقل والاقتباس والفهم ، أهل لحمل بذور الثقافة الأجنبية ، هذا إذا رغبوا في ذلك ، فلم يكن دورهم فقط دور الترجمة أو قيادة القوافل فقط .

كذلك كان الاتصال يتم من خلال عرب الحيرة الذين كانت تجارة الفرس في يدهم(١) والذين كانوا يبشرون بثقافة الفرس ، وقد انتقل فن الحرب الفارسي عبر الحيرة ، كما أن قريشاً تعلمت الزندقة عن أهل الحيرة(٢) .

وقد أقام الروم والفرس دولاً وممالك عازلة Buffer States بينهم وبين عرب الحجاز حتى تتولى مهمة امتصاص الصدمات عند وقوع غزو من جانب البدو .

وكان نظام الحكم الفارسي ، لا مركزياً بمعنى استقلال

١ - أحمد أمين ، فجر الاسلام ، الطبعة الخامسة ، القاهرة ، النهضة المصرية ، ٤٥ ، ص ١٢ .

٢ - أحمد أمين ، المرجع السابق ، ص ١٨ .

كل حاكم بحكم ولايته أو مقاطعته وكان ملوك الفرس يعتبرون أنفسهم ملوكاً آلهة ، ويتعالون على الشعب .

وكان المجتمع طبقياً .

وكان الفرس يعبدون الشمس أو النار (المجوسية) ، وقالوا بوجود إلهين (الثنوية) أحدهما إله الخير والآخر إله الشر .

وقد عرف الفرس المسيحية بمذهبيها المتعارضين النسطوري واليعقوبي (١) . وقد تسرب إلى العرب بعض القصص والأساطير التي تتعلق بعرب الحيرة (قصة سنمار) و (يوما النعمان) ، إلى جانب بعض الكلمات الفارسية التي حملها التجار معهم .

أما الرومان فقد كان الأباطرة منهم يتعالون على شعوبهم وينغمسون في ملاذهم وكانوا يدينون بالوثنية ثم دخلتها المسيحية التي انقسمت فرقاً ومذاهب .

وكان المجتمع طبقياً .

وكان الغساسنة على اتصال وثيق بالثقافة اليونانية والمدنية الرومانية ، وقد انتقل من خلالها إلى عرب الحجاز العديد من الأسماء كداود وسليمان وعيسى كما انتقلت بعض الكلمات الأرامية إلى اللغة العربية .

١ - أبو زيد شلبي ، تاريخ الحضارة الإسلامية والفكر الإسلامي (طبعة ثالثة ، القاهرة ، مكتبة وهبه ، ١٩٦٤م) ص ١٧ .

أما الأحباش فقد كان لهم مستعمرة في مكة يعتقد أنها مسيحية (١) وعرف العرب المسيحية في نجران منقسمة إلى جملة كنائس و فرق ، كما كانت محملة بمسحة من الثقافة اليونانية التي نشأت في أحضانها (٢) وكان رجال الدين المسيحي يعظون الناس في الأسواق .

وتسربت اليهودية إلى يثرب ولكن قلب الجزيرة ظل وثنياً ، وكان رجال الدين يبشرون الناس بتعاليم التوراة ، ودخلت العربية بعض الألفاظ مثل جهنم والشيطان وإبليس . وقد حملت اليهودية شيئاً من الثقافة اليونانية أيضاً .

ولم يكتسب عرب الحجاز من عرب الحيرة (اللخميون) ولا عرب الغساسنة في الشام شيئاً ذا بال لأن هؤلاء العرب في الحيرة أو في الشام فقدوا قدرتهم على قرض الشعر الأصيل وفقدوا ملكتهم ببعدهم عن البادية مصدر عزتهم وإلهامهم (٣) .

لقد كانت الثقافة الفارسية والرومانية قاصرة عن إلهامهم وإثارة خيالهم وإلهاب حماسهم فجفت قريحتهم . فإذا قارنا بين هذه الثقافة الداوية وبين الثقافة العربية الإسلامية الحية الأصيلة ، في تغيير بعض المجتمعات الأوروبية تغييراً بعيد

-
- ١ - فيليب حتى ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٧ ، ١٢٨ .
 - ٢ - أحمد أمين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٨ .
 - ٣ - أحمد أمين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢١-٢٢ .

المدى ، لأدركنا على الفور ضآلة تأثير الفرس والروم على عرب الحيرة والغساسنة ، وجسامة تأثير الثقافة الإسلامية العربية على غيرها .

فقد ظهرت طبقة من الشعراء الفرسان (التروبادور) يقرضون الشعر في أشكال شديدة الشبه بالشعر المعاصر في أسبانيا العربية ، من حيث التزام القافية والوزن العريبتين ، فضلاً عن أنه شعر غنائي ، بل إن مجتمعهم كله أصبح مخالفاً لأي مجتمع أوروبي في مثالياته ومعنوياته . فوجود العرب بجوار فرنسا أدى إلى تدفق الشعر من وجدان الأوروبيين .

ووجود العرب بجوار الفرس والروم أدى إلى توقف الشعر وجفاف القريجة والعقم الأدبي(١) . ولم توقف الكنيسة المنوفستية أو النسطورية في نقل آرائها الدينية إلى الحجاز(٢) لقد كانت الامبراطورية الرومانية والفارسية في حالة تدهور وانحطاط نتيجة الحروب المتصلة التي بددت طاقتهما فلم تكونا في أفضل حالاتهما لعرض نماذجهما الثقافية على الغير .

كذلك كانت أمية العرب تحول دون تسرب الثقافات أو استيعابها لأن التقارب في المستوى الفكري والاجتماعي يسهم في عملية الانتشار والاستيعاب للثقافة .

-
- ١ - جلال مظهر ، اثر العرب في الحضارة الاوروبية ، (طبعة أولى . بيروت ، منشورات الرائد ١٩٦٧) ص ٢٦٧-٢٧٠
٢ - فيليب حتى ، مرجع سابق ذكره ، ص ١٢٩ .

كذلك فإن عرض أجزاء متأثرة من الثقافات الأجنبية أو عرضها بصورة غير متكاملة يضعف من أثرها ووقعها ، بفرض احتمال تقبلها .

لقد كانت وثنية العرب رمز كبريائهم واعتزازهم . فتشبهوا بها ورفضوا ما كان مطروحاً كبديل لها لأمتهم ، ولأن البديل المطروح كان معروضاً بصورة لا تغزي بتقبله ، للفرقة والمذهبية ، وشحنات الخرافة التي ازدحمت بها العقائد ، وللتعقيد الذي أحاط بها ، كما حدث في حالة الديانة المسيحية واليهودية ، ولهذا كله فقد اعتصم العرب بوثنيتهم علي الرغم من أنها لم تشبع مطالبهم الروحية مما دعا البعض المتطلعين إلى عقيدة شاملة تغطي وجودهم المادي والروحي إلى نبذها (الأصناف) .

ولا يجوز أن نبالغ في أهمية انتقال (بعض الكلمات أو بعض القصص من مجتمع غير عربي إلى عرب الحجاز ، فلم يعد لهذه الكلمات مضمونها الأصيل أو محتواها الحقيقي الذي وجدت من أجله ، فلم يكن العربي يفهم من كلمات داود أو سليمان أو عيسى ما يفهمه أصحاب عيسى أو سليمان أو داود ، كذلك الحال مع كلمة البعث والشيطان . . الخ .

لقد كان الحجاز يدوي بأصدقاء من تأثيرات ثقافية تشع من مراكز بيزنطية وشامية (آرامية) وفارسية وحبشية عبر مسالك غسانية أو لحمية أو يمنية ولكننا لا نستطيع أن نقرر أن

« الحجاز كان على اتصال فعلي مهم بالحضارة الراقية في الشمال بدرجة تؤثر في مظهر حضارته القومية » (١) .

لقد عجزت العناصر المهمة للثقافات الأجنبية المجاورة عن اختراقه وتثبيت أقدامها فيه ، وذلك لأن النظام القبلي لم يتقبل إلا ما كان إنتاجاً عربياً أصيلاً نابعاً من القبيلة ، ورفض كل ما طرح عليه من نظم للحكم أو نظم دينية أو اجتماعية أو اقتصادية وبقي النظام القبلي بكل قواه الداخلية المحافظة على البقاء تعمل بفاعلية في مواجهة كافة التحديات الأجنبية .

رابعاً : عوامل تأخر النضج السياسي وعدم ظهور الإدارة العامة

رأينا أن انتقال ثقافة بأكملها أو جزء منها لا بد أن يسبقه ويصاحبه قبول المجتمع المتلقي .

كما رأينا أن الثقافة تشكل رؤية الناس للبيئة ، أي أننا نرى البيئة من خلال مرشح Filter الثقافة ، ولهذا فإن الموارد قد تكتسب قيمة معينة (أو تفقد) ، فتشجع على ممارسة سلوك معين (أو تمنع سلوكاً معيناً) .

وتختلف نظرة الناس إلى الطبيعة ، فهناك من يراها صناعة للإنسان وهناك من يرى العكس ، أي أن الإنسان سيد الطبيعة وهو مكلف ومزود بالقدرة على السيطرة عليها ، وهناك من

١ - فيليب حتى ، مرجع سابق ، ص ١٣٠ .

يرى أنه (جزء من الطبيعة) ولهذا يجب أن يدعى لها ، وهناك من يرى أن الإنسان والطبيعة موجودان ليعيشا في انسجام . وعليه فإنه من الممكن أن يتدخل الإنسان لضبط قوى الطبيعة والحد من الكوارث ، بينما يعتقد آخرون أن التدخل أو التخطيط يجلب الدمار لأنه يهدد توازن الكون .

وهناك من يعتقد أن الطبيعة أمر مادي يجب (استغلاله) .

ولقد كان للعرب نظرة خاصة إلى الطبيعة القاسية (الصحراء والجدب) والموارد المحدودة (المراعي والعيون والأبار والواحات والماشية والنخيل) ، فمما لا شك فيه أن العربي كان ينظر إلى البيئة المحيطة نظرة خوف وقلق ، فهو بأميته وضعف إمكانياته ، يقف أمام قوى الطبيعة حائراً عاجزاً ، لا يملك إزاءها سوى التنقل كلما جفت المياه ، واستنفذ المرعى ، وهو ينظر أمام مظاهر الطبيعة دون سند من العلم ، فيلجأ إلى السحر والشعوذة راجياً أن ترق له السماء فتمطر ، وقد انحط الإنسان العربي حين نظر إلى نفسه كمخلوق أدنى من الحجر أو الشجر فعبدهما ، وحين اعتقد بوجود الأرواح والجن والشياطين التي تملك نفعه وضره ، فاسترضاهم بالقرابين والذبائح من خلال وسطاء من الكهنة ، وانحط أيضاً حين استلهم الطير ، فإذا اتجهت يميناً أو يساراً (سوانح أو جوانح) اتخذ قراره على ضوء سلوك (غريزة) الطير .

إن الاعتقاد بوجود الأرواح التي تسكن الوديان والأحجار والاعتقاد بوجود شياطين أو جن ينقلون للكهنة أسرار الكون .
يقطع في الدلالة بأن العلاقة بين الإنسان العربي وبين الطبيعة ليست علاقة (انسجام) ولا هي علاقة (تكافؤ) ، ولا هي علاقة سيد (هو الإنسان) بمسود (هي) الطبيعة ، ولا هي علاقة تكامل ، نظراً لأن إمكانيات السيطرة على قوى الطبيعة كانت منعدمة ، وإنما كانت العلاقة بين العربي والطبيعة علاقة صراع وعدوان وتحدي . وأخطار كامنة تهدد بقاءه ، وأرواح وشياطين وجن تهدد أمنه الروحي .

ولاشك أنه في ظل هذه (الرؤية) للطبيعة الزاخرة بالمفاجئات والمخاطر ، والتي أحس الإنسان (بعجزه) عن السيطرة عليها ، فضلاً عن التعامل معها ، فإن فكرة (الحكومة) تتأخر كثيراً لأن ما يتوقعه الفرد منها شيء يعتقد بأنه فوق طاقتها . وكان لابد من إعادة بناء مفاهيم الإنسان عن البيئة ، وهنا تبدو عظمة القرآن الكريم حيث أكد في آيات بينات ، كثيرة العدد ، ان الإنسان مخلوق كريم .. (ولقد كرمنا بني آدم) .. وأكد أيضاً أن كل شيء في الوجود (مسخر) له ، وأنه مكلف بتعمير الكون ، وأنه لا سلطان لشیطان أو جن على إنسان ، وأنه لو اجتمع الإنس والجن على أن يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يضروك .. الخ .
وهكذا أعاد الإسلام تصحيح العلاقة بين الإنسان والطبيعة ،

فمهد بذلك لظهور (الحكومة) لأن ضرورتها أصبحت عندئذ واضحة ، بعد أن اتضحت مهمة الفرد ، ودعوة القرآن إلى اكتشاف القوانين التي تحكم حركة الطبيعة .

وقد سبق أن أوضحنا أن العرب كانوا في عزلة ظاهرة وإن كانوا لم يفقدوا اتصالهم بالعالم المحيط بهم أبداً ، وقد كان الاتصال بصورة غير مباشرة من خلال عرب الحيرة والغساسنة ، أي من خلال (فلتر) أو مرشح يتكون من الدول أو الممالك العازلة Buffer States : وهذه كانت تؤدي دوراً كبيراً في (تصفية) العناصر الثقافية الأجنبية ، من خلال عملية هضمها ، ثم إفرازها في صورة جديدة ، أو من خلال القوافل التي تحمل السلع ، وفي ركبها أيضاً تحمل (أصداء) ثقافية متناثرة .

وهذا يعني أن العرب قد تناهى إلى مسامعهم ما يدور فيما وراء الصحراء ، من ممارسات وإجراءات وأنظمة ، فلم يكونوا غافلين عما تضحج به هذه المجتمعات من صراع وما تضيق به قدراتهم من أطماع ، ولهذا أثر العرب (الحياد) بين القوى الكبرى ولهذا فقد كان هذا الحياد (ابتكاراً) عربياً أو هو حل (توفيقى) Compromise يجنبهم آثار الصراع الرهيب الدائر بين الفرس والروم .

وما أشبه هذا الحل الوسط بالحل الذي توصلت إليه القبائل لإيقاف القتال الدائر بينها مدة من الزمن ، يلتقط فيها الجميع أنفاسهم (الأشهر الحرام) .

إذن فقد كان للعرب (ابتكارهم) النابع من تحدي البيئة الداخلية والخارجية . وقد سبق القول أن (انتشار الثقافة) يعزى إليه معظم التغيير الثقافي وإن كان هذا لا يلغي دور الاختراع أو الابتكار .

ولقد كان للعرب في جاهليتهم (ابتكاراتهم) في كافة المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، ولكن التغيير الناتج (عن الانتشار) كان ضئيلا للغاية بل انه لا يكاد يبين ، ولعل السبب في ذلك (من بين العديد من الأسباب) هو أن طبيعة الحجاز والجزيرة طبيعة فريدة وقاسية ، محفوفة بالمخاطر ، ولهذا فإن ما توصل إليه الإنسان العربي من حلول تعينه على حياته الخشنة البسيطة ، لم يكن ليستبدله بأخرى قد يجر عليه فشلها ، ضياع كل شيء ، بما في ذلك حياته ، . . فالتجربة هنا (تجربة التغيير) قد تعني هلاكه ، ولذا فلم يكن العربي على استعداد لتجربة ما لم يثبت صلاحه ، بما تؤكد نفعه وفعالته .

فقد وجد العربي في ضخامة الأسرة وقاية له ضد أخطار البيئة من غزو ، كما وجد فيها زيادة في القدرة على استيعاب المزيد من الماشية والسيطرة على أوسع دائرة من المراعي ، لهذا توسع في التبنّي ، واستخدام الموالى ، واجاز الرق .

ان العمل العضلي والمهني كان كله في أيديهم ، وكانت المهنة الوحيدة التي يحترفها السادة هي الغزو والغارة ، مع ملاحظة أن الغارة الناجحة كانت تجر غنائم ومكاسب وفيرة .

ومن أجل حماية القبيلة والعمل على نموها كان المساس بأحد أفرادها يقابل بكل شدة وعنف ولعل هذا يفسر نظام (الثأر) والعصية ، ووأد البنات ، لأن المرأة عبء على القبيلة من حيث أنها تحتاج إلى من يحميها .

ومن أجل الحفاظ على القبيلة كان نظام (الأشهر الحرم) حتى لا تفنى بالقتال المتصل .

ولم تعرف الحجاز أي شكل من أشكال الطبقية .

وقد عاش العرب في ظل نظام سياسي هو النظام (القبلي) حيث تتحدد فيه السلطة وتتحدد مراكز اتخاذ القرار ، وتتحدد فيه الغاية من النشاط ، (البقاء) كما وجد فيه أيضاً (بذور) نظام قضائي (التحكيم) ، وكان التشريع قاصراً على العرف .

هذا النظام السياسي البدائي البسيط كانت تقوده مسحة ديمقراطية مظهرها عدم تركيز القرار في يد واحدة فالقرار جماعي ، تعاوني .

وهذا النظام نابع من بيئة الصحراء ، وليس فيه أي آثار وافدة من الخارج فهو نبات صحراوي أصيل ، وما يعاب على هذا النظام هو أنه لم ينضج بحيث يتحول إلى نظام له مؤسساته السياسية الفعالة .

وكما شهدنا صراعاً بين القبائل كاد أن ينهكها ، دار صراع مماثل بين المدن بل وفي داخل المدن نفسها ، وذلك لأن هذه المدن ،

كانت في حقيقة الأمر تحيا حياة قبلية ، وتتنافس على الثراء ، والزعامة ، فضلا عن أخطار تقلب قيمة أو أهمية البحر الأحمر كطريق تجاري كانت تؤثر عليها بصورة فادحة لولا أن بعض المدن كانت متعددة الوظائف مما أدى إلى تخفيف الصدمة عليها ، أما تلك التي تعيش فقط على التجارة (البراء وتدمر) فقد اختفت من الوجود بتدهور أهمية طريق التجارة البري .

وما يعاب على هذه العلاقات الحادة بين المدن ، هو أنها غفلت من وحدة الغاية وعن ضرورة التعاون وعن تكاملها ، وتقديم إحداها كطليعة لقيادة المجتمع وفوق هذا كله أنها لم تنجح في غرس ولاء الفرد للمدينة ، ونزع ولاءه للقبيلة، وبالتالي تدريبه على أن يكون ولاءه لوحدة أو مع نطاقٍ من القبيلة ، وفي هذا تمهيد لأن يكون ولاءه . . . (للدولة) .

وقد كان النظام السياسي القبلي بكييفته هذه ابتكاراً عربياً خالصاً ، فلم يعرف ملوكاً آلهة أو شبه آلهة كما كان نظام المدن المتنافسة والمتصارعة نظاماً فردياً متميزاً خاصاً بالحجاز . وكان حظ النظام الاقتصادي مثل حظ الأنظمة السابقة ، فقد تميز بأصالته العربية فالملكية فيه جماعية ، للمراعي والكأ والماء ، وما عدا ذلك فمتاع شخصي ، وهو اقتصاد يعمل على سد حاجات أفراد القبيلة ، ولهذا كان (التكافل) نظاماً مبتكراً ،

وقد عانى من انتقال من القبيلة إلى المدن ، من فقدان هذه الرعاية الكاملة ، وبعد أن كانت العلاقة الاقتصادية يحكمها قانون : (التعاون / التكافل) أصبح القانون هو (المنافسة / الاستغلال) . وقد كان النظام الأخلاقي بدوره نموذجاً لمواجهة تحدي البيئة ، ففي مواجهة بيئة قاسية عاتية لا ترحم ، لم يكن هناك أي احترام للضعف ، بل الاعتزاز بالقوة والشجاعة والكرم والثقة بالنفس ، والأمانة ، والإيمان بالقدر .

ومن الطبيعي أنه لم يكن هناك مثل أعلى له صفة العموم والشمول ، لأن الإحساس بما يتجاوز القبيلة كان منعزلاً ، فلم يكن هناك (عموم) يتعدى دائرة نفوذ القبيلة Domain .

ولا شك أن فقدان هذا المثل الأعلى يجعل الإفراط في أي قيمة خلقية أمراً جائزاً بل ومرجعاً ، فالمثل الأعلى يمثل (الحد) أو (الغاية) التي تنتهي عندها الحركة وبه تقاس درجة السعي ، أما إذا انعدم وجوده فكل تطرف جائز لعدم قيام معيار ترد إليه الأمور : ومن هذا كان الإفراط في الشجاعة / الثهور ، الثقة / الغرور ، الكبرياء / الغطرسة . ومن هنا أيضاً كانت الأخلاق تقاس بمقياس أو معيار القبيلة ، فالحرية والمساواة للقبيلة دون غيرها ولا حرية ولا مساواة لغيرها .

وبغياب المثل الأعلى ، كان من الجائز وجود الصفة ونقيضها في نفس الوقت ، مثال ذلك حب المرأة ووأد البنات ، النجدة

وحماية الضعيف ، والتغني بالظلم ، التغني بالكرم ، والتغني بالسكر في وقت معاً .

كانت الأخلاق مغلقة لأنها لم تتجاوز مرحلة العرف ، ولاقتصارها على حدود القبيلة فقط .
وكان هذا كله ثمرة تفاعل العربي مع بيئته دون أي آثار أجنبية .

لقد رأينا الآن كيف مارس العرب عملية (الابتكار) في كل ما يمس حياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، على الرغم من وجودهم في غمرة تيارات الأنظمة الفارسية والرومانية ، دون أن يتأثر العرب تأثيراً ذا بال .

وقد كان ملوك الفرس والروم آلهة أو أشباه آلهة ولم يعرف عرب الحجاز الملكية .

وكانت مجتمعات الفرس والروم تنقسم إلى طبقات ولم تكن القبائل كذلك .

وكانت مدن الفرس والروم تتدرج في نسق مترابط ولم تكن مدن الحجاز كذلك .

وكانت ديانات الفرس والروم مجوسية ووثنية ثم مسيحية وكانت ديانة العرب وثنية خاصة بهم .

لقد رفضت (أو لفظت) أنظمة العرب المحلية ، ما تناهى

إليها من أصداء هذه الأنظمة الأجنبية لتفاوت المستوى الفكري بين الفريقين ، ولأن شظايا الأنظمة المطروحة لم تظهر تكاملها ولأن ما تسامع به العرب أعطى انطباعاً بالتمزق والتشتت والصراع ولم يكن العرب في حاجة إلى استيراد أنظمة تدعم أو تزيد من عوامل الصراع .

فإذا جاز لي أن أبلور أهم المبادئ والمفاهيم التي تميز بها المجتمع الجاهلي لكأنت كالآتي :

- ١ - (التعدد) للآلهة والمعتقدات (الوثنية)
- ٢ - (الصراع) بين القبائل - بين المدن - بين الصحراء والحضر .
- ٣ - (الشورى) على نطاق القبيلة .
- ٤ - (سلطة تقليدية) شيخ القبيلة يعاونه مجلس من الشخصيات البارزة - سلطة ذكورية .
- ٥ - (المسئولية) جماعية للقبيلة . وهي مسؤولة عن تصرف أي فرد من أفرادها .
- ٦ - (الطاعة) بدافع العصبية وهي طاعة للعرف والتقاليد .
- ٧ - (المساواة) لأبناء القبيلة (لا مساواة مع الرقيق) .
- ٨ - (الحرية) لأبناء القبيلة (لا حرية للرقيق) .
- ٩ - (المال للقبيلة) - الموارد مملوكة ملكية جماعية وللأفراد متاعهم الشخصي .

- ١٠- (العمل) عمل السادة هو الحرب والغارة وما عدا ذلك
 فيتولى العبيد أداءه .
- ١١- (الأخلاق) أنانية وتفتقد المثل الأعلى - توجد قيم رفيعة
 ويوجد نقيضها .
- ١٢- (الأمية) الأمية تسود - الإيمان بالخرافات - البيئـة
 خطر متوثب .



خاتمة

كان المجتمع الجاهلي ضحية الصراع القبلي المستمر ، وكانت حاجته إلى الوحدة والتماسك تفوق أي حاجة أخرى Nation Building . ولم يكن المجتمع قد تطور بعد بحيث تتميز وظائفه ومؤسساته ، وتحقق فيه درجة أكبر من التخصص وتقسيم العمل ، وعلى هذا فقد امتزجت الوظائف الإدارية بالوظائف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في إطار (القبيلة) ، وهي الوحدة السياسية الكبرى التي عرفها العرب .

وقد كان هذا النظام السياسي يبلور (رغبات) Demands أبناء القبيلة ويتعامل معها بصورة أو بأخرى ، محاولا إشباعها ، كذلك كانت عضوية أفراد القبيلة تقوم على أسس معيار شخصي ، Ascriptive Criteria هو معيار القرابة (الدم) كما أن الأدوار المهمة تسند إلى الأفراد على أسس شخصية Particularistic غير موضوعية Non Achievement

ولا يفهم من هذا أن أهداف القبيلة كانت غير (موضوعية) ، فالعكس هو الصحيح إذ أنها كانت تواجه البيئة بأساليب (رشيدة) وبطرق وأساليب عملية Pragmatic

والمجتمع الجاهلي شأنه شأن أي مجتمع بسيط لم توجد فيه المنظمات المتخصصة المتميزة للقيام بالوظائف الإدارية ، إنما كانت هذه الوظائف شائعة Diffused بين العديد من الوظائف الأخرى والأفراد ، وهذا ليس غريباً ، فقد كانت حاجة المجتمع القصوى هي تحقيق التكامل Intergration Concern بينما كانت الحاجات الأخرى أقل إلحاحاً .

ولا شك أن حرمان هذا المجتمع من الاستقرار قد أسهم في الحيلولة دون صهر واندماج الأنظمة والقيم والأعراف .. الخ . كما حال دون بلورة عقيدة دينية أو سياسية أو فلسفية ، تبصر المواطنين بحقوقهم وواجباتهم وترشدهم إلى أسلوب العمل على تحقيق البقاء والرخاء ، وتدعيم الولاء الذي يتجاوز إطار القبيلة . ولما كان لكل بيروقراطية نظام للقيم ، فقد كانت القيم التي سبق ذكرها وهي قيم نسبية ومتناقضة وتفتقد المثل الأعلى ، كقبيلة بأن ترسخ الوضع القائم على الفوضى والاضطراب والصراع ، وأن تقتصر الوظائف الإدارية على أدنى حد يمكن أن تكون عليه أي تقتصر على خدمة القبيلة ، ومن ثم يحق لنا أن نسميها : (بيروقراطية القبيلة) إذا جاز هذا التعبير ، باعتبار أن القبيلة كنظام سياسي صغير له بيروقراطيته الصغيرة أيضاً .

خامسا : المجتمع في صدر الاسلام

اكتملت للجماعة الإسلامية مقومات الدولة في (يثرب) ، من (شعب) يتكون من المسلمين و « اقليم » لا يخضع لسيادة خارجية و (قيادة) تمارس مهام الحكم وفق دستور هو (القرآن) الكريم ، و (جيش) يخضع لقواعد خاصة بالحرب والهدنة والسلام ، وموارد مالية وأوجه للصرف .

وقد حقق الرسول صلى الله عليه وسلم أول عملية دمج **Integration** أو انصهار في تاريخ الحجاز ، حين آخى بين المهاجرين والأنصار ومن الطبيعي أن استقرار السلطة يساهم في عملية الدمج والانصهار (1) .


كما أخذت الوظائف تنوع وتميز **Differentiation** فظهرت الحاجة إلى الوظيفة القضائية ، وفي نظام جوهره ، إقامة العدل إلى غير ذلك من الوظائف الإدارية . وقد كان هذا نتيجة طبيعية لظهور حكومة وما يتبع ذلك من إسناد مهمة تطبيق القوانين

(1) La Palombara, Joseph, *Bureaucracy & Political Development* (Princeton University Press, Second Edition, 1967) p. 87

إلى جماعة من الناس Rule Application كانت مهامهم متعددة ودائرة نشاطهم واسعة عامة . ولا شك أن من الصعب إدراك وجود فرق واضح بين الوظيفة الدينية وما عداها من الوظائف في أي مجتمع ولابد لأنها ممتزجة أو متداخلة معها وإن كان هذا لا ينفي وجود قدر من التنوع والتخصص في أداء الوظائف التي يحتاجها المجتمع الجديد الذي يقوم على رابطة (العقيدة) وليس على (العصبية) ولهذا فقد كان نظام (المؤاخاه) هو البديل الإسلامي لنظام (التحالف) بين القبائل (١) وهذا نظام مبتكر . كان الرسول صلى الله عليه وسلم على دراية تامة بطباع العرب ونفورها من أن يتقدم على القبيلة أحد من غير أبنائها لهذا حرص على أن يجعل أمام كل قبيلة منها ، يفقهها في الدين ويجبي الصدقات وفيما عدا ذلك فالقبيلة تنعم باستقلالها الذاتي (٢) .

وقد كانت الشريعة هي المرجع في كل الأمور فلم يعد للعرف العربي أي دور في ظل الشريعة الإسلامية ، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم هو المرجع والحكم في كل ما يثور بين الناس ، إذ كان هو القاضي الأول ، كما كان يعين القضاة في أرجاء الجزيرة حين عمها الإسلام بنعمة التوحيد .

-
- ١ - إبراهيم أحمد العدوي ، التاريخ الاسلامي آفاقه السياسية وأبعاده الحضارية (القاهرة . مكتبة الانجلو المصرية ، ١٩٧٦) ص ٩٢ .
 - ٢ - محمد حسن هيكل ، الفاروق عمر (الجزء الاول ، القاهرة مطبعة مصر ، ١٣٦٤ هـ) ص ٢٠٧ .



نموذج يوضح الصدام بين المورثات الثقافية الأجنبية (الفرد / الروم / الكهنة... الخ)
 وبين القوى الداخلية للنظام القبلي
 في العصر الجاهلي

كما كان يعين لكل مقاطعة حاكماً (والياً) يختاره بنفسه على أساس القوة والأمانة (الكفاية) إذ كان يتخير عماله من أفضل النوعيات من المشهود لهم بالمهابة ، وهذا يعني أن الجدارة كانت معيار الاختيار وليس على أساس المحاباة .

وكان صلى الله عليه وسلم إذا خرج من (المدينة) عين (والياً) عليها .

كان يحرص على أن يكون الولاة من أولي العلم والدين ومن المنظور إليهم في العرب ، حتى تتحقق لهم المهابة ، وكان يقول (انها أمانة في الدنيا وانها في الآخرة خزي وندامة) ، ويقول (من ولي من أمر المسلمين شيئاً ، فولى أحداً عليهم محاباة ، فعليه اللعنة إلى يوم الدين) .

وكان يراقب أعمال العمال والولاة ، ويسمع ما ينقل إليه من أخبارهم .

وكان يقدر لهم الرواتب .

كذلك كان يعقد الألوية للجيوش ويعين القادة والأمراء .

وكانت موارد بيت المال هي الزكاة والصدقات والفيء والغنائم والجزية .

كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقسم الفيء في نفس يوم وصوله .

كما كان أكثر الناس مشورة ، مجلس شوراها يتكون من ٧

من المهاجرين و ٧ من الأنصار ، وكانت الشورى تدريجياً للجماعة على إدارة شئونها .

حين تجاوز الإسلام نطاق (يثرب) إلى كافة أرجاء الجزيرة العربية ، أحدث معجزة في حياة العرب فقد صفى مزاجهم ولطف من عنفهم ، ورقق قلوبهم وجعلها تسرع إلى رحمة الضعيف وحال بينهم وبين الإسراع إلى البطش ، فالإسلام يدعو إلى القصد ويكف عن الغلو والإفراط في كل شيء وأصبح العرب رحماء بينهم ، وفي نفس الوقت أشداء على الكفار .

كان المسلم يعنف بنفسه قبل أن يعنف بغيره .

وهكذا تحول المجتمع من ساحة تضج بالصراع إلى واحة تنعم بالأمن ومن ميدان يضطرب بالغارة والسلب والاستغلال إلى مجتمع يربطه التكافل . أي تحولت الحياة كلها من (الاثره) إلى (الإيثار) ومن حال يفتقد فيها (المثل الأعلى) إلى حال تعايش فيه سعى الرسول الدائم لتحقيق المثل الأعلى (الكمال) ، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان قرآنا يمشي على قدمين ،

وهكذا تمت عملية بناء الأمة العربية Nation Building وتوحدت غايتها لأول مرة ، ، في العقيدة والمثل الأعلى ، وسقطت كل عوامل التمزق من وثنية وعادات ذميمة ، ومن خمر وميسر وربما ، ووآد للبنات ، والثأر الذي كان قد استقر حتى أصبح

نظاماً قومياً ، فأصبح الثأر من مسئولية الأمة التي يتولى ممثلها (ولي الأمر) توقيع العقوبة (دون إصراف) على الجاني الحقيقي ، ولم يعد الأمر مسئولية قبيلة أو انتقام من قبيلة بأكملها أو من إنسان بريء .

ولم يعد أمر الحرب (أو السلام) وقفاً على دعاوى جاهلية أو صيحة عصبية ، ولم تعد الهدنة شهوراً معدودة ، ولم يعد الأمن سلعة يقتنيها من يملك دفع الثمن وإنما أصبح للحرب (أو السلام) قواعد وأحكاماً وأصبح الرسول صلى الله عليه وسلم هو المرجع فيها وبعد أن توحدت غاية العرب ، واختزنت طاقاتهم ، كانت كبرياؤهم ونقاؤهم وإيمانهم بالله . وبالرسالة السامية التي كرموا بها ، وأفعالهم لأن يكونوا جديرين بذلك الدور الرفيع الذي طرحه عليهم الإسلام والذي تأهلوا له ، فاندفعوا بكل القوة ، مشاعل حضارة وتأمين وتعمير وليس معاول تخريب وتدمير ، فكأنهم قد ولدوا يوم أسلموا ، فوجدوا ذاتهم المفقودة . لقد ألغى الإسلام ما كان قد شاب نفوسهم من تنافس وتباغض ومحا ما كان في صدورهم من ضغائن الجاهلية .

وغرس في نفوسهم فكرة الحق والواجب ، والسلطة والمسئولية ، والمساواة والحرية والعدل ، والإحسان ، أي أنه غرس فيهم نظاماً للقيم Value System الإنسانية العليا لم يكن لهم بها عهد . لقد أحاطت بالعرب أنظمة سياسية متعددة ، كان

يمكن أن يتطلعوا إلى تقليدها أو محاكاتها ، كما كانت تحيط بهم أنظمة اجتماعية واقتصادية كان يمكن أن تسري إلى قلب الجزيرة ، ولكن ظروف العرب البيئية جعلتهم يؤثرون نظامهم القبلي الذي كان هو نظامها السياسي والاجتماعي في وقت معاً .

رفض العرب حكم الملوك الآلهة الذين يعززون سلطتهم إلى آبائهم الآلهة . . وينسبونها إليهم ، كما رفضوا حكم القلة التي تستأثر بالعدل من دون الناس ، وحكم الطغاة الذين يذلون الناس جميعاً (١) .

أما النظام الإسلامي ، فقد كان منبت الصلة بينه وبين هذا كله ، وقد كان قائماً على التوحيد والمساواة بين الناس . ويستهدف تحقيق العدل .

وكانت سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم هي تحقيق العدل المطلق بين الناس ، وكان يشاور أصحابه ولم يؤثر نفسه بشيء عنهم ، فهو يرى نفسه واحداً منهم قد آثره الله بالوحي ، « إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي » .

كان النبي صلى الله عليه وسلم أكثر الناس مشورة ، وكان ينزل عند رأي الصحابة في مواقف عديدة ، كذلك التي تتعلق بأمور الدنيا ، والتي لم يرد فيها نص ، فالقرآن الكريم أمر

١ - طه حسين ، الخلفاء الراشدون (المجلد الرابع ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ١٩٧٣) ص ٢٠١ .

بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى ونهى عن الفحشاء والمنكر
والبغي ورسم حدوداً عامة ثم ترك للمسلمين أن يتولوا أمورهم
في حدود الحق والخير والعدل .

ولم يفصل القرآن المسائل السياسية تفصيلاً وإنما رسم حدوداً
عامة وترك للمسلمين أن يجتهدوا وأن يتكروا من الأنظمة ما يلائم
عصرهم وظروفهم وفق تعاليمه وحدود شرعه .

ولا شك أن الغاية من الحكم في الإسلام واضحة لا خلاف
عليها « الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة » .

وأسلوب الحكم أيضاً يقوم على مبادئ لا خلاف عليها . .
فالإنسان هو الوسيلة وهو الغاية لأنه مخلوق كرمه الله ولا يحق
لكائن أن يذله ، ولأنه حمل الأمانة ، ولا يحق لكائن أن يظن
به الظنون ، ولأن الله سخر له كل ما في الكون ، وجعله
يسير وفق قوانين طبيعية بإذن الله لمن يكتشفها ، وما على الإنسان ،
إلا أن يتفكر في الكون وفي نفسه ، وأن يضع يده على هذه
القوانين وأن يحسن استخدام الموارد ، وأن يجعل سعيه نعمة
على الإنسانية ، حتى يكون عمله البناء الهادف ، في عبادة متصلة .

ومن هنا تبدو حقيقة مهمة ، هي أن التعاون بين الحاكم
والمحكومين ضرورة ، وعلى أساس هذا التعاون تتحقق الأهداف
(إذا أحسنت فأعينوني : أبو بكر) رضي الله عنه .

والمسلم يتميز بضمير ديني قوي يقظ حي ، لا يمكن أن

يفارقه في قول أو عمل أو فكر في نوم أو يقظة ، وهو بحكم علاقته بالرعية إن كان حاكماً وعلاقته بالحاكم إن كان من الرعية ، وعلاقته بالمرؤوسين إن كان رئيساً ، وعلاقته بالرئيس إن كان مرؤوساً . . الخ . (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته) هذا الضمير النقي اليقظ هو الذي جعل البعض يعتقد أن نظام الحكم في الإسلام نظام ثيوقراطي Theocracy وهذا أمر بعيد عن الواقع فهو ليس سماوياً بل كان إنسانياً متأثراً بالدين ، فالحاكم مقيد بما أمر الله من إقامة العدل والإحسان(١) .

كان نظام الحكم الإسلامي نظاماً غير مسبوق ، لم يقلد فيه العرب أحداً ، وأساسه الجوهري هو العدل .

وهو نظام يرتكز على الضمير الديني الحي اليقظ وهو ثمرة الدين الذي يأمر بالعدل والإحسان الذي يؤمن بهما الراعي والرعية ، كما يرتكز على (أمة) من ذوي . . الكفاية والتقوى وحسن البلاء والاتصال برسول الله صلى الله عليه وسلم وهي طائفة أو صفوة ممتازة اكتسبت مكانتها الرفيعة على أساس التقوى والعلم ، فقد اتصلت بالنبي وأطاعته وأحسنت البلاء في سبيل الله .

أمة سبقت للإسلام وعذبت في الله وهاجرت وأخرى

١ - طه حسين ، الخلفاء الراشدون ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٢٨

آوت ونصرت وجاهدت بالنفس والمال وأخرى لزمتم النبي
فسمعت له وكتبت عنه(١) وأحبها الرسول وأكبرتها العامة .
لصبرها على الابتلاء ولمؤازرتها للنبي صلى الله عليه وسلم .

لم تكن هذه (الأمة) على الرغم من مكانتها السامية تحس
بتمييزها عن غيرها على أساس من المال أو المولد ، ولم تحاول
أن تستأثر لنفسها بمنفعة مادية ، وإنما كان إمتيازها يرجع إلى
أنها كانت تعلم الناس أمور دينهم .

وقفتنا الأمير أي ليقول القارئ

THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

وهذه الفئة الخاصة من الناس ممن شهدوا المشاهد مع الرسول
ومن ثبت معه في مواطن الشدة ، ومن أثنى عليه الرسول وأعلن
رضاه ، قد بلغت أرقى درجات الامتياز في مجتمع لا يتفاضل
الناس فيه إلا بهذه المعايير أي (بالتقوى) .

وبعد أن انتقل الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق
الأعلى تأكدت مكانة هذه الفئة ، التي أصبحت ملجأ الخلفاء
في طلب المشورة ، ومنها يختار الخلفاء ، وعليها يعتمدون في
كسب طاعة الناس . فنظام الحكم الإسلامي لم يكن منقولاً
أو مقتبساً وإنما كان نباتاً إسلامياً في تربة عربية .

١ - طه حسين ، الخلفاء الراشدون ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٢٨

ولقد أوجز الأستاذ عباس محمود العقاد وصف نظام الحكومة الإسلامية في الآتي : إن قواعد الحكم منصوص عليها في آيات القرآن الكريم :

- * الإمام يتولى الحكم بالبيعة .
- * أمة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر .
- * الفرد حر مسئول .
- * أحكام الشريعة الإسلامية تنفذ في كل زمان ومكان ولا يعلق تنفيذها أو يؤجل إلا وفقاً لسيادة التشريع .
- * الحدود الجنائية لا تعطل إلا لعلّة واضحة من علل الضرورات والشبهات .
- * الإسلام ينكر احتكار الثروة ويحرم الربح بغير عمل ويقرر من ثروة الأمة حصّة للعجزة والمحرومين .
- * مصلحة الأمة أساس في تطبيق الشريعة وفي وضع الأحكام .
- * السيادة التشريعية موزعة بين الإمام وأهل الذكر وإجماع الأمة (١) .

والسلطان يقوم على الشورى (وأمرهم شورى بينهم)

١ - عباس محمود العقاد ، ما يقال عن الاسلام (بيروت ، دار الكتاب العربي ١٩٦٦) ص ١٢٣ .

و (إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة) و (. . من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعصى الأمير فقد عصاني) (١) .

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم أيضاً (إذا أراد الله بالأمر خيراً جعل له وزير صدق إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه وإذا أراد به غير ذلك جعل له وزير سوء إذا نسي لم يذكره وإذا ذكر لم يعنه) .

وحدد معالم الواجب بين الأمير والرعية بأن (من خلع بدأ من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية) وقوله (لا طاعة في معصية إنما الطاعة في المعروف) .

وعلى الراعي والرعية أن يستمعا إلى النصيحة (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) .

وعلى الأمير ألا يبتغي الريبة في الرعية لأن (الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم) والخير كل الخير أن تتساند وتعاون الجماعة وإنما المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى عينه اشتكى كله وإن اشتكى رأسه اشتكى كله . . الخ (٢) .

١ - عباس محمود العقاد ، المرجع السابق ، ص ١٩١ .
٢ - عباس محمود العقاد ، المرجع السابق ، ص ١٩٠ - ١٩٢ .

الإسلام يقيم الحكم على أساس الشورى والتشريع على أساس الكتابة والسنة واتفق الإمام والرعية ولا ضير بعد هذا أن يتبعوا أي نظام من نظم الانتخاب فكل نظام صالح ما دام يقوم على الشورى مؤيداً بسند من مشيئة الإمام وأولي الرأي وحقوق الجماعة .

والإسلام يمنع الاحتكار وكثر الأموال والاستغلال بغير عمل ويقرر أن يتداول المجتمع الثروة ولا تكون دولة بين الأغنياء وجعل للضعفاء والمحرومين حصة سنوية لا تقل عن جزء من أربعين جزءاً من ثروة الأمة كلها .

ولا ضير بعد هذا أن يتخذ أي مجتمع له نظاماً من نظم المعيشة الاقتصادية طالماً يمتنع فيه الاحتكار والاستغلال وإهمال العاجزين عن الكسب والعمل (١) .

فالحكومة الإسلامية ليست حكومة إلهية وإنما هي حكومة إنسانية ، والقرآن يأمر المؤمنين جميعاً بأربعة مبادئ (٢) (بما فيهم أولى الأمر وغيرهم) :

١ - أداء الأمانات إلى أهلها وفي مقدمة الأمانات أداء صاحب الولاية العامة أمانة ولايته لمن يول عليهم .

٢ - مباشرة العدل في الحكم والقضاء في الخصومات .

١ - عباس محمود العقاد ، المرجع السابق ، ص ١٨٨-١٨٩ .
٢ - دكتور محمد البهي ، الإسلام في حل مشكلات المجتمعات الإسلامية المعاصرة (القاهرة ، مكتبة وهبه ، ١٩٧٨) ص ٣٤

٣ - الطاعة لما لله من قوانين ومبادئ في صورة أوامر أو نواه أو وصايا .

٤ - الاحتكام إلى ما في القرآن وسنة الرسول من مبادئ وأحكام وتطبيقها التطبيق العملي عند التنازع بينهم وبين أولي الأمر فيهم .

لقد تحقق بالإسلام هدف أو حلم طال انتظاره ، هو اندماج العرب وانصهارهم في بوتقة الإسلام ، وأصبح معيار العضوية Recruitment للمجتمع أو لأي وظيفة أو دور سياسي أو غيره (إداري) يقوم على أساس موضوعي هو مقدار (العطاء) والبذل في سبيل الله ، ولم يعد المعيار هو (العصبية) أو (النسب) أو (المغانم) وإنما أصبح المعيار الموضوعي (Non Ascriptive) Achievement وليس المعيار الشخصي Ascriptive هو الأساس . ويتضح هذا من قول الرسول صلى الله عليه وسلم : نحن لا نولى أمورنا إلا عن جدارة .

وفيما يروى عن عمر بن الخطاب أنه كان يرى في ابنه عبد الله ضعفاً عن النهوض بأعباء الخلافة ولذا فإنه لم يسمح له برشيش نفسه لها(١) .

والجدارة هنا ليست مجرد حيازة لقدرات معينة (المهارة) ، وإنما هي جدارة قائمة على الإيمان ، والالتزام بحدود الله ،

١ - طه حسين ، المرجع السابق ، ص ٢٤٩ .

وعلى (الأمانة) ، (فإن خير من استأجرت القوي الأمين) .
وبعد أن تم توحيد العرب ، اتجهوا إلى (نشر الدعوة) ،
لرفع المغلوبين إلى مكانة الفاتحين ، وخاصة من العرب الذين
كانوا يعيشون في ظل دول وممالك أخرى غير مؤمنة .

وخلال هذا كله كانت مهمة تنظيم العطاء للمسلمين مهمة
أساسية ، فجمع الأموال (من زكاة وخلافه) ثم إنفاقه في أبوابه
المقررة كان من المسائل المهمة في الدولة الجديدة . وهذه المهام
كانت تتطلب قيام وإنشاء الوظيفة الإدارية ، كضرورة أساسية ،
في ظل نظام سياسي يقوم على العدل والإحسان .

ومن المتوقع أن تكون الأداة التي تتولى تنفيذ أهداف الحكم
الإسلامي ، في صورته البسيطة النقية ، على مثاله من حيث
البساطة وصغر الحجم ، وعدم التنوع المفرط وإنها تعكس
القيم الإسلامية العليا بمعنى أن الإدارة الإسلامية أيضاً تعكس
قيم العدل والإحسان .

النظام السياسي والاجتماعي

في عهد أبي بكر

(رضي الله عنه)

انتقل الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى دون أن يعين خليفته ، ولكن المسلمين اختاروا أبا بكر لمرتته من الرسول وصحبه له وبلائه في سبيل الإسلام .

وقد واجه أبو بكر اختباراً قاسياً في بداية ولايته ، إذ ظهرت في العرب بدعة جديدة هي التنبؤ وقد هاله ما رأى من كفر العرب الذين (اتبعوا الكذابين وأنكروا الزكاة ، وأوشكوا أن يستأنفوا حياة الجاهلية ، لأنهم نفسوا على قريش أن تكون فيها النبوة ، واعتبروا الزكاة إتاوة تجبى إلى ملك يقيم بالمدينة وكرهوا أن يؤديوا إلى أبي بكر ما كانوا يؤديونه إلى النبي صلى الله عليه وسلم (١) فأوفد أحد عشر جيشاً لحرب المرتدين وهذا العدد وحده يدل على اتساع دائرة الكفر . وقد نجح أبو بكر في إعادة العرب إلى الإسلام في العام الأول من خلافته التي استمرت سنتين وبضعة أشهر .

وقد أوضح سياسته في كلمات بسيطة (إنما أنا متبع ولست

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٦٧ .

بمبتدع) و (أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإذا عصيته فلا طاعة لي عليكم) و (لقد وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني) .

كان يلزم نفسه بسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم يتحري ما كان يفعله فيفعله .

كان يباشر أمور المدينة بنفسه مستعيناً بعمر على القضاء بين الناس ، ويقال أن عمر كان يقضي الشهر لا يختصم إليه أحد لأن كل أهل المدينة سار سيرة النبي .

وقد هم أبو بكر أن يمارس التجارة ولكن أمور المسلمين شغلته ففرض له المسلمون ما يقوته ويقوت أهله . واحتفظ أبو بكر بالعمال الذين اختارهم الرسول صلى الله عليه وسلم كما كان يقر القضاة الذين يختارهم هؤلاء الولاة .

لم يكن له كتاب محددون بل كان يكتب له من حضر المجلس .

كان حكمه يقوم على الشورى ، فكان يشاور أهل الرأي والفقهاء لم تكن المشورة تغل يده لأن أهل الشورى ليس لهم سلطان عليه فهو الذي يختارهم وهو الذي يتحمل مسئولية قراره ، والواقع أنه كان يفاضل بين آرائهم ثم يختار من بينها (أو لا يختار) حسب اجتهاده .

وقد استمر في توزيع الفيء في يوم وصوله تأسيساً بما صنعه

الرسول صلى الله عليه وسلم وقد سوي بين الناس في العطاء دون أن يفضل (سبق الإسلام) أو صحبة الرسول والغزو .
وحين ذكر له أمر السابقين إلى الإسلام والمجاهدين مع الرسول صلى الله عليه وسلم قال إن أجرهم على ذلك عند الله وإنما الدنيا بلاغ .

وكان يمنع العائدين من ردتهم للإسلام من شرف المشاركة في الفتح ويفضل من ثبت على إسلامه .

وقد كلف زيد بن ثابت (كاتب الوحي للرسول في المدينة) بأن يتبع القرآن فيجمعه من صدور الرجال لا يقبل من رجل نصاً إلا إذا وجده عند رجل آخر من أصحاب النبي ومن ألواح الحجارة وأكتاف الإبل وعصب النخل حتى اجتمع أول مصحف كتب فيه القرآن وظل محفوظاً لديه حتى أمر عثمان بنسخته المصاحف .

وقد كان الهدف من جمع هذا المصحف هو حفظ نصوص القرآن أن تذهب بموت الذين يحفظونها في صدورهم أو يحتفظون بها مكتوبة ، وقد كان هذا استجابة لمشورة عمر بن الخطاب .
أما المصحف (الإمام) فهو الذي قصد منه جمع الناس على قراءة لا يختلفون فيها فهو الذي أرسله عثمان إلى الأمصار .
كان أبو بكر يختار عماله من أكثر الناس علماً وعملاً وكان مع ذلك يراقبهم .

وقد زاد سلطان الولاية الذين عينهم أبو بكر فأصبح من مهامهم تفتيه الناس في الدين وجمع الصدقات ، فضلاً عن سلطة التنفيذ وإمارة الجند والقضاء ، وهذا كله مع مسئوليتهم الكاملة أمامه .

وقد كان أبو بكر متبعاً لا مبتدعاً كما وصف نفسه .

ونحن نذكر المهام الهائلة التي واجهته وتصديه لها بإكبار

وإجلال لا حد لهما .

فقد كفر معظم العرب ، وأوشكوا أن يهوا في جاهلية كانت لهم بالأمس ونجح في إعادتهم إلى الرشد بعد الغي ، أي أنه أكبر الهدف من الدولة الإسلامية وهو الإيمان بالله .

وقد جمع نصوص القرآن وأسند هذه الوظيفة الجسيمة إلى (كاتب الوحي) ، أي أسند الوظيفة إلى من هو جدير بها ، وكان اختياره لزيد بن ثابت مبنياً على أساس الجدارة .

وقد أعد أحد عشر جيشاً لحرب المرتدين ، ويكفي أن بناء هذا العدد الكبير من الجيوش التي تضم الآلاف من الجنود يولد مشكلات عديدة من النواحي التنظيمية والتدريبية والإعاشة . وفوق هذا كله ، فإن إعدادها يتطلب إنشاء نظام للانخراط فيها والانضمام إليها (أي العضوية فيها) Recruitment

يقوم على أساس غير العصبية فضلاً عن إنشاء نظام للتعبئة ،
وهذه أنظمة طارئة في حياة العرب .

وقد اتبع معياراً موضوعياً لتوزيع العطاء دون أن يطبق
معيار السبق إلى الإسلام أو الصحبة مع الرسول ، فجعل
(المساواة) هي أساس العطاء .



النظام السياسي والاجتماعي

في عهد عمر بن الخطاب

(رضى الله عنه)

لقد كان استخلاف أبي بكر لعمر بن الخطاب (ترشيحاً)
و (نصحاً) للمسلمين لأن أمر الخلافة لجماعة المسلمين ولأولي
الرأي منهم خاصة (المهاجرون والأنصار) ثم تمت البيعة لعمر
فأصبح خليفة وكان أول من لقب بأمر المؤمنين .

وقد كان لإسلام عمر فتحاً فقد مكن المسلمين من أن يجهروا
بدينهم ، كما كانت هجرته نصراً فقد كان أنصح أصحاب
النبي في المدينة ، كما كانت إمارته رحمة فقد كانت إمارة خير
وبركة على المسلمين .

وقد ترك أبو بكر مهاماً ثقيلة عند وفاته ، منها استصلاح
العرب بعد أن ثابوا إلى رشدهم من الردة ، وإتمام ما بدأه
الصّديق من الفتح ، ووضع النظم لإدارة الدولة الجديدة على
أساس من العدل ورعاية مصالح أهلها وتنفيذ كتاب الله .

وقد كان عمر بن الخطاب أهلاً لحمل الأمانة ، فقد كان
القوي الأمين ، كان يحاسب نفسه قبل أن يحاسب غيره ، وكان
يخاف أن يراه الناس مؤثراً لنفسه بشيء من دون المسلمين ،

كما كان يراقب أهله ويحذرهم (إن الناس ينظرون إليك
فلا أعلمن أحداً منكم خالف عما أمر الناس به أو أنهاهم عنه
إلا أضعفت له العقوبة) .

كان يتأسى بسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ،
وكان يقول (إن لي صاحبين سلكا طريقاً وأخشى ان خالفت
سيرتهما أن يخالف بي عن طريقهما . .) .

وقد خطب عقب وفاة أبي بكر وأعلن أن ما حضره من
أمر المسلمين بإشره بنفسه وما غاب عنه من أمرهم ولاه (أهل
الأمانة والكفاية) ، وقد كان شديد الخوف من سيرة الولاة
لا يأمنهم أن يجوروا أو أن يقصروا ، لهذا فقد كان يحسن اختيارهم
ثم يراقبهم أشد المراقبة ويرسل إليهم من يفحص أعمالهم .

وقد فكر في أن يقوم بزيارات للأقاليم ، فيمكث في كل
منها شهرين يباشر فيها أمور المسلمين بنفسه وهذا لون مبتكر
من التدريب يقدمه رئيس الدولة للرؤساء والمحليين .

كما أنه خلال زيارته هذه سوف يرى كيف يعمل الولاة
وكيف تستجيب لهم الرعاية فقد كان يعلم أن للناس حوائجاً
(تقطع دونه) ولا ينصفهم الولاة برفعها إليه ولا يقدرهم
على أن يرفعوها إليه .

وكان عادلاً ، فإذا أحسن الوالي زاده إحساناً وإن أساء
نكل به .

وكان يحمي عماله حفظاً لهيبتهم .

وكان يحقق كل شكوى ترد له ، كما كان يرسل بعض أصحاب الرسول للتحقيق فيما يبلغه من شكاة الناس .

وكان إذا ولى أحداً كتب ماله وأحصى ثروته قبل أن يتوجه إلى عمله وإذا عزل أو انتهت ولايته ، أحصى ما يكون لديه من الثروة ، فإن وجد فيها زيادة ، أعطاه نصفها .

وقد نهى عن قبول الهدية ، فإنها من الرشا .

وكان يكتب لكل من يعينه والياً كتاباً يحدد له فيه مسؤولياته (كتاب عهد) فإخلاقه عهد والولاية عهد أيضاً .

وكان يعزم عليهم أن يتحروا العدل ويطلب منهم ألا يتخذوا أيواً تمنع الناس من الدخول إليهم ، فهم إنما أرسلوا ليعلموا الناس أمور دينهم ويقسموا بينهم فيهم ويقوموا أمرهم على العدل .

كان يختار الولاية على أساس من (رضا الله ومصلحة المسلمين وهم أولى القوة والكفاية ولو كانوا أسملوا بآخره) (١) .

وكان يعزم عليهم أن يتحروا العدل في أخذ الصدقة وأن يردوا صدقة كل حي على فقرائه حتى يستغنوا عن المسألة وأن يعودوا عليه بفضل ذلك ، ليدفعه إلى المصارف التي حددها القرآن الكريم .

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ص ١٧٣ .

وهو يتتبع سيرة الولاية في الرعية سرّاً وعلانية ويعزم عليهم
ألا يؤذوا المسلمين في أنفسهم ولا في إبنائهم ولا في أشعارهم
ولا في أموالهم (١) .

وكلمته المشهورة هي (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم
أمهاتهم أحرارا) .

وكان يلقي الولاية في موسم الحج ومعهم الحجيج فيسأل الولاية
عن الرعية ، والرعية عن الولاية .

كما كان يستقصي أمور الناس في المدينة بنفسه وفي غيرها
حين يلقي أهالي الأقاليم في الحج ، وبوساطة عماله وأمنائه الذين
كان يرسلهم لتتبع أحوال الولاية وفحص أعمالهم وفوق هذا
فقد فكر في تلك الزيارات التفتيشية ، والتي كان يريد من ورأئها
أيضاً أن يعلم الولاية والعمال بسيرته أي من خلال (القدوة)
أو ضرب المثل Demonstration Effect . كان عمر يتفقد الناس
ويقوم بمحاجة ذوي الحاجات منهم ويفعل ذلك بنفسه .

وكان يحس بالمسئولية أمام الله وأمام الأمة ، إحساساً دائماً ،
فهو القائل : لو أن جملاً هلك ضياعاً على شاطيء الفرات لخشيت
أن يسألني الله عنه .

وكان إذا أصاب (الحرب) بعيراً ، قال اني لأخشى أن يسألني
الله عما بك .

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢١٤-٢١٥ .

وهو القائل: والله لو عثرت شاة بأرض العراق لخشيت أن يسألني الله لِمَ لم تمهد لها الطريق .

وقد كان عمر أول من (عس) ليلاً ، ولم تكن له شرطة فقد ساس المسلمين على نحو جعلهم جميعاً شرطة (١) على أنفسهم .

وقد كان يعد الخيل والإبل ليحمل عليها الحاج أو المجاهد وما يحتاج إليه كل منهما من زاد أو سلاح ، ويحاول بذلك أن يوفر قدرأ من الراحة للناس .

وكان يلح في إنصاف أهل الذمة ، فهم ذمة الله ورسوله . وكان يرسل إلى جانب كل وال ، عاملاً مستولاً عن (بيت المال) .

كما كان يرسل قاضياً إلى كل مصر ، مستقلاً تماماً عن الحاكم . كان يدعو الولاية لأن يجتهدوا بعد أن يستقصوا كتاب الله وستة نبيه صلى الله عليه وسلم . ولقد قسم عمر الدولة إلى « ثمانية » أمصار هي :

الكوفة والبصرة والشام والجزيرة والموصل ومصر واليمن والبحرين .

ويقسم الأمصار الكبيرة إلى (كور) .

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٨٤ .

ومسئولية إدارة المصر تقع على عاتق الوالي الذي يختاره عمر .
ومسئولية إدارة الكور تقع على عاتق الوالي الذي يختار العمال
للكور مستقلاً أحياناً وعن أمر عمر أحياناً .

ونظم عمر مسألة الجزية بصورة دقيقة حتى لا تخرج الولاة
أو العمال عنه ، وكذلك نظم أمر الخراج .

وكان الولاة يعطون الناس أعطياتهم وينفقون منها فيما ينوبهم
ويرسلون ما بقي إلى عمر (١) .

وحين جعل عمر إلى جانب الوالي ، عاملاً يقوم على بيت
المال كان هذا على علم بالموارد وبالإنفاق بحيث يستطيع أن يحاسب
الولاة على ما ينفقون .

وقد كان علمه بمن نأى عنه كمن بات معه في فراش واحد .
وسياسة عمر في (المال) ، تثير الإعجاب .

فهو في البداية يستشير الصحابة في أمره وأمر أهله ، فيقدرون
له ما يقوته ويقوت أهله ، فله (الغذاء والعشاء) في رأي علي بن
أبي طالب ، وقد قبل عمر رأي علي ، فكان يستحل من بيت المال
كسوة نفسه حلة في الشتاء وحلة في الصيف .

وكان المال الذي يرفع إليه من الأمصار قد كثر بحيث أن
تقسيمه كله على الناس قد يغري بالكسل عن الجهاد أو العمل ،

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٥٣ .

واستشار عمر أصحاب النبي وتراوحت الآراء بين توزيع كل المال وترك بيت المال فارغاً (رأي علي بن أبي طالب) وبين تنظيم عملية التوزيع بإحصاء الناس الذين يحصلون عليه ، حتى لا يسقط البعض من الحساب وهذه الآراء تعتمد على معيار (المساواة) المطلقة في التوزيع .

ولكن الرأي الذي اتبعه عمر هو توزيع المال على أساس معيار معين يخدم العقيدة ولا يغري بالكسل ، فإذا جند الجنود وجب أن يحصلوا على عطايتهم من هذا المال فضلاً عن حقهم من الغنائم ، وأمر الجنود أيضاً صاحبة حق في العطاء ثم بعد ذلك يؤتي أصحاب الحاجات ، ويمسك الفائض بعد هذا كله في بيت المال لوقت الشدة (١) كما حدث في عام الرمادة .

ولم يسو عمر بين الناس في العطاء وإنما جعلهم منازل واتخذ معيار القرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم أساساً لتنظيم العطاء ثم رتب للناس على قدمهم وسابقتهم إلى الإسلام وعلى بلائهم فيه وعلى قراءتهم للقرآن (وفرض للذين هاجروا ثم لمن شهد بدرا ثم لمن هاجروا إلى الحبشة ثم لأبناء المهاجرين والبدريين ، كما فرض لكل طفل منذ ولادته ، وفرض للقيط أيضاً) .

فكأن الدولة قد كفلت رزق المسلمين جميعاً ، فأصبح لكل فرد نصيب من خزانة الدولة .

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٧ .

وبهذا سبقت الدولة الإسلامية الدول المعاصرة التي بلغ
 قصارى جهدها هو تعويض أو تأمين اجتماعي في حالة المرض
 أو الشيخوخة أو العجز أو ضد أخطار العمل ، أو بانتهاء الخدمة ،
 وكان عمر يقول (والذي نفسي بيده ما من واحد من المسلمين
 إلا وله في هذا المال حق (١) أعطيه أو منعه ، والله لئن عشت
 ليأتين الراعي حقه من هذا المال قبل أن يحمر وجهه في طلبه) (٢) ،
 فعمر يؤمن أن هذا المال ملك (للمسلمين) جميعاً

وكان يرى أن التمييز في العطاء حق لأناس هم أتقى الناس
 وأتمتهم ومعلومهم وكان يقول (لئن كثر المال لأزيدن الناس
 في العطاء) .

وعمر في سياسته المالية هذه قد خالف سياسة أبي بكر الذي
 ساوى بين الناس في العطاء دون أن يجعل للصحبة أو السابقة ميزة
 تستوجب التمييز أو التفضيل .

وكان عمر يعتقد أن (من قاتل النبي ليس كمن قاتل معه) ،
 ولكنه أحس بصواب سياسة أبي بكر عندما لمس وجود فوارق
 في الثروة نتيجة التمييز في العطاء ، فعزم على اتباع سياسة أبي بكر
 لولا أن وافته الأجل .

وكل من أبي بكر وعمر قد اجتهد ولكل نصيبه من الأجر .

-
- ١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٤٠ .
 ٢ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٤٢ .

وكان عمر يتولى توزيع الفيء ، ونظراً لوفورته فقد وضع الفائض في (الحمى) وهو مكان يضم مراعي كثيرة تملكها الدولة .

وقد تعقد تركيب الدولة الجديدة في عهد عمر نظراً لاتساعها الكبير وشمولها لأنظمة قديمة مستقرة في البلاد المفتوحة ، واستطاع أن يوفق إلى صيغة عملية هي الإبقاء على التنظيمات والمؤسسات الإدارية القديمة بعد تطعيمها بروح الإسلام (١) وعين لكل بلد أميراً يمثله وخوله سلطات واسعة (ولاية عامة) على أن يكون مسئولاً أمامه ، وهو يتولى أمارة الصلاة ورتاسة الجيش وجباية الخراج ، كما يقضي في الخصومات ، وفي نفس الوقت يستمر أبناء الإقليم في تصريف شئون إقليمهم كسباً لخبراتهم وتجاربهم وحتى يحتفظ الناس بما ألفوه من نظم إدارية تسهل حياتهم ، فكانه يستقضي النظم القائمة ويستخلص منها ما يلائم المزاج العربي وما يلائم الإسلام وما يلائم الدولة الجديدة ولم يكن من الممكن أن يصبح العرب فجأة مهرة في الإدارة متقنين (٢) للسياسة ولم يكن بد من أن تدار البلاد المفتوحة ذات السابقة في الحضارة والتفوق في العمران والنظم الثابتة المستقرة كما كانت تدار من قبل ، فلم يكن بد من الاحتفاظ بالإدارات القائمة وتوجيهها ومراقبتها (٣) .

وجعل عمر لكل ولاية (إدارتها المالية) بالعمال فوي الخبرة

-
- ١ - إبراهيم أحمد العدوي ، التاريخ الاسلامي ، ص ١٢٤ .
 - ٢ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٣٩ .
 - ٣ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٥٢ .

بمراقبتها على أن تراعى مصلحة الإقليم في المقام الأول ولا يرفع للعاصمة إلا ما زاد عن حاجة الإقليم من الخراج وبعد الإنفاق عليه بما يصلح أحواله ، ولهذا فقد حرم قسمة الأرض في البلاد المفتوحة .
كان عمر يطلق أيدي الولاة في الأمور التي تتعلق بأقاليمهم ولكنه يقيدها في الأمور العامة .

وكان لا يختار الولاة والعمال من قريش وحدها وإنما يطلبهم في العرب كافة فاخترهم من مصر وربيعة واليمن ، وكان يخالف بين عصبية الولاة وعصبية الرعية (١) فيولي رجلا من اليمن على البصرة وكثرة أهلها مضرية ويولي رجلا من ثقيف على الكوفة ، وكثرة أهلها يمانية ويولي رجلا من قريش وهو من مضر على كل من الشام ومصر وكثرة العرب فيها يمانية .

رأينا أن عمراً قد اجتهد وخالف عن سياسة أبي بكر في قبوله اشتراك من ثاب إلى رشد الإسلام بعد أن ارتد ، في فريضة الجهاد . كما أنه اجتهد وخالف عن سياسته في التمييز في العطاء ، فمال المسلمين ينفق منه على الجيوش ، وعلى المحتاج ، ويتم توفير الباقي احتياطاً لمفاجآت المستقبل .

وما أحسب أن قصة سيدنا يوسف ، والسنوات السمان والعجاف كانت بعيدة عن فكر عمر حين ادخر فائض بيت المال عدة للمستقبل :

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٧٩ .

وقد اتبع عمر سياسة خاصة مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد أراد إلى بقائهم في المدينة ليكونوا مجلس شوراه (١) ونصحاه حسة لله ، فأثر بقاءهم على خروجهم منها فبششتوا في الأقاليم وقد يضيق الناس بهم أو يريد بهم الناس فتنة ولم يأذن لهم عمر بالخروج من المدينة خوفاً عليهم من الفتنة ، فكان عمر حمي هذه الفئة وحمى المسلمين أيضاً ، وحين نقل عمر ابن مسعود إلى الكوفة قال لأهلها (اني آثرتمكم به على نفسي) .

كذلك واجه عمر مشكلة كبيرة قوامها أن الجيوش التي أنشأها أبو بكر والتي قامت بعد القضاء على الردة بمهمة الفتح ، كان عليها أن تظل بالبلاد المفتوحة مدداً قد تطول وقد تقصر وأصبحت بذلك أداة دائمة مع أن عادة العرب في حروبها الجاهلية هي أن تضرب وتغنم ثم تعود لتنعيم بما غنمت . وعلى هذا فقد كان على عمر أن ينظم (المناوبة) بين هذه الجيوش وأن يضع الأساس للمدة الطبيعية التي لا يتجاوزها غياب الرجل عن أهله واعتبر (التجمير) وهو تجاوز هذه المدة (٦ أشهر) لئماً عظيماً (٢) .

كذلك كان تدوين الدواوين ابتكاراً رائعاً جديداً في حياة العرب ، لأنها تقوم على (إحصاء) المحاربين وقبائلهم ومنازلهم منها وأسرهم التي يعولونها . . وهذا كله جديد طارئ على حياة العرب .

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٤٢ .

٢ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٥١ .

وقد كان نظام التعبئة الذي يتيح لولي الأمر أن يجند الشباب والرجال في جيش قومي لا يمثل قبيلة بل يمثل أمة ويرسلهم إلى أماكن نائية ، نظاماً جديداً مبتكراً في أمة بادية لم تألف طاعة ولم تعرف خضوعاً ، بل ان نظام التعبئة هذا معقد بالنسبة للمجتمعات الحديثة ، فكيف بدولة ناشئة . وقد كان عمر أول من وضع نظام العسس .

وأول من وضع نظام الخسبة بل انه مارسها بنفسه .
وأول من دون الدواوين .

وأول من قرر حداً لشارب الخمر فאלله حرم الخمر ولكن القرآن لم يحدد عقاباً جسدياً على شاربيها ، فاجتهد عمر وفرض لها حداً لم يكن معروفاً قبله (١) .

وعمر هو الذي أشار إلى أبي بكر بجمع نصوص القرآن .

كانت سيرة عمر هي العدل الخالص المطلق وقد صدق أبي طلحة الأنصاري حين قال ما في العرب بيت إلا دخل عليه النقص بموت عمر .

ولم يستخلف عمر أحداً ولكنه اختار بعض الصحابة وترك لهم مهمة اختيار الخليفة . وأشرك ابنه معهم ولكنه حرمه من حق

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٦٢ .

الترشيح للخلافة حتى (لا يليها من آل الخطاب رجلاً) ولأنه
آنس في ابنه ضعفاً من تحمل أعبائها (١) .

وقال (لو كان أبو عبيدة حياً لاستخلفته ولو كان سالم مولى
أبي حذيفة حياً لاستخلفته) (٢) .

ولم يكن المسلمون حتى عهد عمر قد اتخذوا لأنفسهم تاريخاً
فاستشاروا الصحابة ، فأشير عليه بأن يجعل عام الهجرة من مكة
بدءاً للتاريخ الإسلامي ، وقد كان هذا حسماً لمشكلة التاريخ وفقاً
للشهور فقط دون نسبتها إلى السنوات .

THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT
EST. 2012 CE

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٤٩ .

٢ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٣٢ .

النظام السياسي والاجتماعي

في عهد عثمان بن عفان

(رضي الله عنه)

استقبل عثمان خلافته وقد بلغ من العمر نحو ٧٠ عاماً ، وقد بايعه المسلمون ورضوا إمامته وكان العقد الذي بينه وبين المسلمين ، أن يلزم كتاب الله وسنة رسوله وفعل أبي بكر وعمر لا يجيد عن شيء من ذلك .

كان قبل توليه الخلافة كثير المال ضخمة التجارة كثير الاكتساب ، وقد كان ماله يسعه ويسع أهله وذوي رحمه وقد وهب الكثير من أمواله لخدمة العقيدة . وكان حقاً أن تسعه أموال بيت المال ما دام قد انقطع بحكم الخلافة عن الكسب .

ولقد عزم على ولاته أن يكونوا دعاة لا جباة (الرفق بالمحكومين لا اغناء الحكومة) وأن تقوم الصلة بين المسلمين وأمرأهم على العدل فلا ظلم في الحكم ولا تسلط على الناس ولا إرهاب للناس في الصدقات والخراج ، والعدل يشمل أهل الذمة كما يعم المسلمين والعدل مع العدو فلا غدر ولكن وفاء ودعوة إلى الإيمان .

وهو يعزم على ولاته بأن لا يغيروا من سياسة عمر وينذرهم ان بدلوا ، وقد أقر الولاة الذين عينهم عمر لمدة عام .

وقد زاد العطاء للناس فوسع عليهم ، إذ رأى في بيت المال غنى فآثر الناس به ولم يغفل في الادخار . ودعا الأمصار إلى أن توفد وفودها للعطاء ، ولم يقصد عثمان محاباة أو جوراً وإنما وسع على الناس من أموالهم حين رأى في بيت المال غنى فآثرهم به .

وقد رأى عثمان أن يخفف الضغط على الأقاليم ، فاقترح نقل الفيء إلى الناس حيث أقاموا من بلاد العرب ، على أن يستبدل العرب أرضاً في الحجاز أو في بلاد العرب بما كان لهم في العراق وسائر الأقاليم من أراض ، فضلاً عن انتقال الأيدي العاملة من الأقاليم إلى أرض الحجاز وبلاد العرب للعمل بها .

وأخذ كثير من الناس يبيع أرضه بالأقاليم ويشتري أرضاً بالحجاز مما أدى إلى ظهور ملكيات كبيرة في الحجاز وبلاد العرب ، وبذلك ظهرت طائفة جديدة تتمتع بالثراء وكثرة الأتباع .

وقد خالف سياسة عمر في عدم السماح للصحابة بمغادرة المدينة ، إذ وافق عثمان على خروجهم من الحجاز إلى الأقاليم وقد كان عمر يقيد خروجهم من المدينة ويأبى عليهم الانتقال إلا بإذن خاص منه ، قال الطبري (فلما ولي عثمان لم يأخذهم بالذي كان يأخذهم به عمر ، فانساحوا في البلاد فلما رأوها ورأوا الدنيا ورآهم الناس ، انقطع من لم يكن له طول ولا فدية في الإسلام فكان مغموراً في الدنيا وصاروا أوزاعاً إليهم واملوهم وتقدموا في ذلك فقالوا يملكون فنكون قد عرفناهم وتقدمنا في

التقرب والانتقطاع إليهم فكان ذلك أول وهن دخل على الإسلام
وأول فتنة كانت في العامة ليس إلا ذلك (١) .

وقد كان عماله من ذوي (الكفاية) ، وليس أدل على ذلك
من أنه رفض تعيين محمد بن أبي حذيفة (وهو ربيبه) الذي كفله
بعد وفاة أبيه ، في ولاية ما ، وقال له (لو عرفت فيك كفاية
لوليتك ولكنك لست هناك) (٢) .

كذلك فإن من ولاهم عثمان يشهد لهم بذلك أنهم أبلوا في
الفتح أحسن البلاء (٣) .

هذا فضلا عن أن ظاهر أمرهم كان حسناً وأحوالهم كانت
مستورة (٤) .

وقد اجتهد عثمان وهداه اجتهاده إلى أخذ الزكاة على الخيل
وقد كانت معفاة من قبل للحاجة إليها في المعارك ، أما وقد
أصبحت الخيل تجارة ومالا فأنفذ فيها الزكاة باعتبارها مالا يتخذ
للربح .

كذلك فقد حمى الحمى لإبل الصدقة حتى لا يقع اختلاف
بين الأفراد والدولة .

-
- ١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٧٤ .
 - ٢ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٢١ .
 - ٣ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٨٤ .
 - ٤ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٨٢ .

وقد أخذ من أموال الصدقة فأنفق منها على الحرب على الرغم من أن أموال الصدقة لها مصارف محددة . ولكنه حين وجد في هذه الأموال سعة وحين رأى حاجة الحرب إلى مزيد من الفقة اقترض من أموال الصدقة ليمول الحرب .

وقد احتفظ بسيرة عمر فكان يلقي العمال في الموسم من كل عام فيسمع منهم ويقول لهم (١) .

وقد ظهرت المعارضة في عهد عثمان بصورة لم تكن موجودة في عهد عمر .

وإن كانت هذه الظاهرة طبيعية لأنه ليس من المقصود أن يواجه نظام الحكم دولة مترامية الأطراف متعددة الأجناس والأنظمة ، دون أن تظهر معارضة بصورة ما .

وقد ظهرت العصبية أيامه أيضاً .

وكانت سياسة عمر بن الخطاب ، هي السياسة الوحيدة التي تصلح لضبط هذه الرعية .

وقد سبق ذكر ظهور فئة من المسلمين تمتلك العقارات الضخمة نتيجة سياسة عثمان الحديدية ، في نقل الفياء .

وقد حمل الناس على مصحف واحد بعد أن علم باختلاف المسلمين في الأقاليم في قراءة القرآن ولو تركهم عثمان يقرؤون

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٨٠ .

القرآن قراءات مختلفة لكانت الفرقة حول الألفاظ تجر إلى فرقة حول المعاني .

ان عناصر المأساة التي أودت بحياة عثمان عديدة ، ولكن من أهمها تغير الزفاق والناس فأصبحت رعية عثمان خلاف رعية عمر ، ولم يعد سلطان الدين على نفوس المحدثين من المسلمين بنفس القوة كما أن إغراء المال وسلطان الدنيا قد أزاغ بعض القلوب .

ولا شك أن نظام الحكم الناجح يقوم على التعاون بين الراعي والرعية وأن هذا التعاون يعتمد على أن كلا من الطرفين يملك حظاً من الضمير الديني اليقظ الحساس . وأن التوازن بين هذه الخطوط أمر ضروري .

وقد ملك عمر بن الخطاب حظاً كبيراً جداً من يقظة الضمير ، وقد كانت رعيته تملك قدراً كبيراً من هذه اليقظة ، فلم تكن له شرطة ، لأن كل إنسان نصب نفسه من شرطته ، وأقام في نفسه (محكمة) للفصل بينه وبين الناس ، فلم يتجاوز حدوده .

وقد ملك عثمان حظاً كبيراً جداً من يقظة الضمير ، ولكن رعيته تغيرت فأخذ نصيبها من يقظة الضمير الديني يتضاءل بمضي الزمن ، وتغير تركيب المجتمع نتيجة للعيش دون عمل إعتياداً على العطاء ، والإقبال على حيازة الضياع والإقطاعات والأملاك . . الخ . .

كذلك فإن عمر حصر الصحابة في المدينة ، حتى لا يتعرضوا

للفتنة ، وحتى يحشد لنفسه أكبر مجموعة تنصح للمسلمين وتشير عليه وعليهم .

ولكن عثمان يسر عليهم وأذن لهم في التفرق في الأقاليم لهذا فقد افتقد مشورة بعضهم ، حين أطلت الفتنة ، وافتقد تأثيرهم الكبير لو أنهم كانوا إلى جواره يعظون الناس وينصحونهم .
وبمرور الوقت أخذ عدد هؤلاء الصحابة يتناقص بالموت سلماً أو حرباً ، كذلك فقد تغير تركيب المجتمع ، بزيادة اتساع الدولة والأقاليم التي أصبحت تضم الكثير من عامة العرب . وهم حديثوا عهد بالإسلام وقريبوا عهد بالجاهلية ، والذين لم ينسوا عصبيتهم ، تلك التي كان عمر يقاومها فيهم (١) وكذلك المغلوبين من أهل البلاد المفتوحة وهم يتطلعون إلى المساواة والعدل .

لقد كان نمو واتساع الدولة وتعقد تركيبها بما تعم من فئات وطوائف وحضارات متنوعة ، إلى جانب تراكم الثروة في أيدي البعض والاتجاه إلى التملك للمال والعقار والأتباع وتشتت الصحابة في الأقاليم وضعف أثر الضمير الديني ، وتزايد الاتجاه إلى حيازة المال من بين أهم عوامل الفتنة .

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٨٠ .

النظام السياسي والاجتماعي
في عهد علي بن ابي طالب
(كرم الله وجهه)

تمت بيعة علي بالخلافة اثر مصرع عثمان ، وقد أطلت الفتنة برأسها ، فحاول علي أن يستأنف المسيرة التي بدأها أبو بكر ودعمها وطورها عمر بن الخطاب ، وذلك في ظل افتراءات عن الإسراف في الأموال وعن ظلم الولاة الذين لم يحسنوا سياسة أموال المسلمين ، وفي ظل دولة انقسمت قسمين أحدهما صار أمره إليه والثاني صار إلى معاوية .

لهذا فقد استهل علي خلافته بجلع ولاة عثمان ، ولم يكن في هذا إلا منصفاً لنفسه وللناس ، فقد كان ينكر على هؤلاء الولاة سيرتهم ، كما أن الناس أيضاً ترغب في هذا التغيير ، فتغيير العمال كان علامة على تغيير السياسة .

وقد اختار علي الولاة والعمال اختياراً حسناً ، وكانت سيرته معهم هي نفس سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر ، فكان يشفع حسن الاختيار لهم ، بالرقابة الشديدة على سيرتهم العامة والخاصة .

وقد كان يعطي كل عامل كتاب عهد يقرؤه على الناس فإذا أقروه صار (عقداً) بينهم وبينه .

وكان سلوكه الرفيع قمة وقدوة ، يقيم للناس صلاتهم ويعلمهم بالقول والفعل بسيرته ، يتحرى ذوي الحاجة حتى يغنيهم عن المسألة ، ويجرض الناس على أن يسألوه في أمور دينهم ، وكان يتحرى العدل ويحقق المساواة الكاملة المطلقة .

كان يؤمن بالحرية فلا يكره الناس على البقاء في سلطانه ، حتى أن كثيراً من الناس كانوا يلحقون بمعاوية دون أن يحول بينهم وبين ذلك مع أنه كان يستطيع أن يمنعهم من ذلك . ولم يكن يكره الناس على الحرب بل كان يندبهم فمن استجاب أثني عليه .

ولو شاء لرغبهم في الحرب في صفه بالمال ولكنه أبى أن يفعل ، بل أنه حين خاض الحرب أبى أن يقسم على المحاربين الغنيمة ، لأنه يرى أن حرب المسلم دعوة له حتى يفيء إلى أمر الله ولا يجوز أن يسرق ولا أن يصبح ماله غنيمة (١) .

فهو بهذا كله يعزف للناس حقهم في الحرية فلا يكرههم على طاعة أو على ما لا يحبون ولو كان في هذا منفعة له .

وقد كره أن يكتب إلى أحد ولاته في إعادة حفر نهر أو أن يصدر أمراً بإجبار الناس على القيام بحفره وطلب إليه بأن (لست أرى أن أجبر أحداً على عمل يكرهه ، فادعهم إليك فإن كان الأمر في النهر على ما وصفوا فمن أحب أن يعمل فمره بالعمل ،

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٥٨١ .

والنهر لمن عمل دون من كرهه ولأن يعمرها ويقوموا أحب إلي من
أن يضعفوا . . .) (١) .

وعلي كان يكره ويرفض تعالي الولاية ويأمرهم بسياسة الناس
بمزيج من الشدة واللين (. . . شكوا منك قسوة وغلظة واحتقاراً . . .
فالبس لهم جلباباً من اللين تشوبه بطرف من الشدة في غير ما أن
يظلموا ولا تنقض لهم عهداً . . .) .

وكان الولاية والعمال يهابوه وإذا حاولوا إخفاء بعض أمرهم
عنه تعرضوا للملامة والتفريع والتذير بل والاهتمام .

وقد صدق وصف ضرار لعلي ، حين قال : (كان فينا
كأحدنا يجيبنا إذا سألناه وينبئنا إذا استبأناه ، ونحن مع تقريبه إيانا
وقربه منا لا نكاد نبتدره لعظمته أو بقربه لهيبته . . .) .

وكان منصفاً لولائه وعماله ، فهو يثني على المجتهد ،
(اني قد وليت النعمان بن عجلان البحرين من غير ذم لك ولا أهمة
فيما تحت يدك ، ولعمري لقد أحسنت الولاية وأديت الأمانة ،
فاقبل إلى غير طنين ولا ملوم . . .) .

وهو يوبخ ويلوم وينذر المسيء ، (بلغني أنك تدع عملك
كثيراً وتخرج لاهياً متنزهاً للصيد وأنتك قد بسطت يدك في مال
الله لمن أتاك من أعراب قومك كأنه تراث عن أبيك وأملك . . .) .

١ - طه حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٥٧٥ .

واني أقسم بالله لئن كان ذلك حقاً لحمل أهلك وشسع نعلك خير منك . . . وان اللعب واللهو لا يرضاها الله وخيانة للمسلمين وتضييع أموالهم مما يسخط ربك . . . ومن كان كذلك فليس بأهل لأن يسد به الثغر ويحجب به الفياء ويؤتمن على مال المسلمين . . وأقبل حين يصل كتابي هذا إليك) وكتب إلى آخر (. . . انك تستكثر من الألوان في الطعام وانك تدهن كل يوم فما عليك لو صمت لله أياماً وتصدقت ببعض ما عندك محتسباً وأكلت طعامك في مرة مراراً أو أطعمته فقيراً . .) .

وكان يقسم وقته بين شئون الدين وشئون السياسة وشئون الحرب ، فكان أشبه الناس بعمر بن الخطاب في غيرته على الدين وشدته في الحق والعدل . وهو أشبه الناس بعمر أيضاً في سياسته مع الصحابة ، فقد أراد إلى مكوثهم معه بالمدينة ، وليس أدل على ذلك من رفضه رحيل طلحة والزبير عن المدينة وقال لهما (أحب أن تكونا معي أتجمل بكما ، فإنني أستوحش لفرأقكما) .

وهو مع شبهه لعمر ، كان يسوس قوماً أشد وأعسر وأرغب في الدنيا من رعية عمر .

كما كان يتمتع بذلك الضمير الديني الحي اليقظ الذي يجعله يتحرج فيما قد لا يكون فيه حرج ، وقد كان يحتاط لنفسه من مغريات الإمرة فإذا أراد شراء شيء يحتاجه تحرى رجلاً لا يعرفه فيشتري منه ما يريد حتى لا يحاييه البائع .

وحين عرضت عليه البيعة على كتاب الله وسنة نبيه وفعل
أبي بكر وعمر لا يجحد عن شيء من ذلك ، أبا إلا أن يكون ذلك
(بقدر جهده) .

وقد أوجز واجبات الخليفة وحقوقه في كلمات رائعة بسيطة .
(ان لكم علي حقاً فالنصيحة لكم ما نصرتم ، وتوفير فيثكم
عليكم وأن أعلمكم كيلا تجهلوا وأؤدبكم كيما تعلموا .

أما حقي عليكم فالوفاء بالبيعة ، والنصح في المغيب والمشهد ،
والإجابة حين أدعوكم والطاعة حين أمركم) .

أما سياسته في المال فقد خالف فيها عن سياسة عمر ، ولا
ننسى أنه نصح لعمر من قبل أن يقسم كل ما يرد إليه من مال ،
ولهذا فحين آل الأمر إليه فقد طبق فلسفته المالية التي أعلنها من قبل .

كان يقسم كل ما يرد إليه بين الناس حتى لا يترك في بيت المال
شيئاً حتى تبرأ ذمة الخليفة من أي حق قد يتعلق بالمال الذي يدخر
أو يستبقى وكان يقسم المال على أساس المساواة .

وقد تشدد في تقسيم المال حين يرد إليه ، حتى يرى بيت
المال خالياً من البيضاء والصفراء ، وقد كنس ورش فيقوم فيصلي
فيه ركعتين ، فيعلم الناس أن أمينهم لم يحتجز ولم يستأثر عليهم
بشيء . وقد كان يقسم الفاكهة والعسل والزيت حتى لقد قسم
ابراً وخيطاً .

وكان يكره أن يلقي الله ويترك شيئاً لم يردده لأصحابه ،
لذا فقد حرص على توزيع المال كله احتياطاً لنفسه .

وحين طلب منه أن يستخلف من بعده قال : أترككم كما
ترككم رسول الله وسألوه أبيابعون الحسن قال لا آمركم ولا
أنهاكم .

وقف الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT
EST. 2012 CE



سادسا : نظام القيم الاسلامي : Value System

باستعراض حياة الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين نستطيع أن نستخلص القواعد التي تنظم حياة المجتمع الإسلامي في عصره الزاهي ، وفي كل عصر يبتغى القدوة .

وما كانت سيرتهم العطرة إلا تطبيقاً لروح الإسلام ونصوصه فقد كان التغيير الجذري الذي طرأ على حياة العرب وجعلهم قدوة مثلى في الآفاق حقيقة تبعث على التأمل والتفكير والاعتداء .

أصبح القوم ولهم في التاريخ نظاماً سياسياً واضح المعالم ، له فلسفته ، وهي إقامة الدين ، ونشره في العالمين ، بالحكمة والموعظة ، فالحكم يقوم على الشورى ، والعدل والبيعة ، والحكم أمانة وليس تسلطاً والطاعة لولي الأمر واجبة ، والتكافل مبدأ مقرر . . الخ . .

أصبح للعرب نظام يستجيب لمطالبهم ورغباتهم التي هذبته العقيدة والتي جعلت الناس يميزون بين الوسائل والغايات وبين القيم العليا التي تطلب لذاتها كالحق والخير . .

كذلك فقد تعلم العرب كف شهواتهم وضبط غرائزهم ، فأصبحت رغباتهم ومطالبهم لا تحكمها الشهوة الجاحمة ، ولا

الإفراط . وإنما أصبحت المطالب (واقعية) على أساس من الاعتدال (الوسطية) .

والنظام السياسي لا يناور ولا يتلاعب بأمني الأفراد ، ولا يجمعها وإنما هو يمتصها بسياساته العملية التي تترجمها إلى واقع فعلي .

والنظام يتخذ من القرارات ما يكفل تحقيق الأمان وتوزيع القيم والسلطات بصورة متوازنة تكفل للفرد كرامته الإنسانية وحرية دون استبداد أو طغيان ثم ان النظام السياسي يجد صدى ما يقدمه للناس من أمن وعدل ورعاية للحقوق ، في صورة تأييد ودعم ونصرة ، وهذا يتجلى في ردود أفعال الناس إزاء القرارات التي ينتجها النظام والتوزيع المتوازن للسلطات بما يحقق العدل .

النظام السياسي الإسلامي نظام مفتوح ، ديناميكي ، قادر على البقاء والعطاء لأنه يقوم على قاعدة راسخة من العقيدة ، تكسب قراراته الصلابة والاستقرار والثبات ومواجهة التحديات ، ولأنه يتحسس نبض الجماهير ومطالبها وردود أفعالها فيحاول التجاوب معها وترشيدها وتنفيذها في أكمل صورة ولا شك أن لكل نظام سياسي قيم تحكمه كما أن لكل بيروقراطية Bureaucracy قيمها التي تستمدتها من ذلك النظام السياسي الذي تقوم في ظله والتي تعمل على ترجمة قراراته وسياساته إلى واقع عملي .


لهذا يجرنا البحث إلى نقطة مهمة ، هي ماهية تلك القيم

العالية الإنسانية التي حكمت وتحكم النظام السياسي الإسلامي ،
وهي في نفس الوقت تحكم النظام الإداري الذي ينبثق منه .

وفي البداية نقرر أن نظام القيم Value System الإسلامي ،
نظام لقيم عليا تطلب لذاتها ، وأنها متكاملة بمعنى أنها تعتمد على
بعضها البعض اعتماداً متبادلاً Interdependence ، كما أن
بعضها يؤثر في البعض الآخر كذلك فإن هذه القيم نابعة من
(وتركز على) العقيدة الإسلامية السمحة التي تدور حول الكرامة
الإنسانية ، والحرية الإنسانية ، والحق والعدل والإحسان .

ونلاحظ على هذا النظام للقيم ، أنه (متصل) Continuum
بين قطبين يعد أحدهما حداً أدنى Maximum والآخر حداً أقصى
Minimum فهذه القيم لا يعلو بعضها فوق بعض لأنها كلها
مطلوبة لذاتها ، فالحق والعدل والخير . . . كلها قيم متكافئة في
وزنها ، مع ملاحظة أن القيم الإسلامية جميعها متكامل في ظل
(أو في داخل) إطار واحد هو إطار الإيمان بالله صاحب السيادة
أيضاً . فالعدل مثلاً هو حد أدنى (وهو يقع على أحد القطبين
للمتصل) بينما يقع (الإحسان) على القطب الثاني للمتصل المذكور .

وفي مستوى (الحد الأدنى) يكون ما يتحقق من القيمة
الأخلاقية هو (أدنى درجاتها) أي (الواجب أو الغرض) بينما
يكون ما يتحقق منها في مستوى (الحد الأقصى) هو : (ما يتجاوز
الواجب أو الغرض إلى التطوع والتنفل) .



فلكل قيمة خلقية إسلامية إذن (مستوى أدنى) ينحصر في أداء ما يلزم من الواجب و (مستوى أعلى) ينطلق فيه الأداء إلى ما وراء الواجب ، ويتجاوزه أي يتعداه إلى آفاق رحبة لا حد لها ، من التطوع ، أي إلى مرتبة (الإحسان) .

فالإحسان منزلة تسمو فوق العدل .

إذ أن العدل توازن وتكافؤ بين الأخذ والعطاء (الانصاف للناس) .

والإحسان عطاء أكثر مقابل أخذ أقل أو بدون مقابل على الإطلاق .

والمحسن هو من غمر غيره بإنسانيته دون أن يتطلع إلى جزاء . فالزكاة مثلا عبادة لله في المال ، وهي عبادة مفروضة محددة المعالم (القيمة) .

ولكن الإحسان في المال هو إنفاق ما يفيض عن حاجة مالكة
 (الإنفاق الوسط بين التقدير والإسراف) قربي إلى الله ، على
 ذوي الحاجة .

والإحسان قربي إلى الله وليس غرما .

الإحسان (حد أقصى)

الزكاة (حد أدنى)

تنازل طوعي عن منفعة
 دون تكليف شرعي ودون
 مقابل (عبادة تطوعية)

التكافل

حرمان من جزء من منفعة
 المال نزولا على أوامر
 الشرع (عبادة مفروضة)

حد أقصى

حد أدنى

الإبداع والابتقان
 حسن الأداء
 العمل المتقن
 فيه متعة
 التقرب إلى الله
 العمل

القيام بالعمل
 (أداء العمل)
 واجب
 العمل

حد أقصى

حد أدنى

(رقابة داخلية)

(رقابة خارجية)

رقابة الفرد لنفسه لأن
 الله يراقبه (عامل / الله)
 تقوم على الثقة في الله
 والخوف من عقابه
 (مسئولية أمام الله)
 الدافع داخلي (تقرب
 إلى الله) .

الرقابة

رقابة فرد لفرد
 (عامل / رب عمل)
 تقوم على عدم الثقة
 المتبادل
 (فجوة ثقة)
 الدافع الخارجي (تقرب
 إلى الرب العمل) .

نخلص من هذه الأمثلة والتطبيقات لبعض القيم والمبادئ الإسلامية إلى أن لكل قيمة درجات تبدأ من مستوى (التكليف) وترتفع إلى مستوى (التطوع والتنفل) . طلباً للقربى من الله .
فالتنازل عن مزيد من منفعة المال ← تطوع زائد عن الفرض (متعة الإحساس بالسيادة لشهوة حب المال) .

ومزيد من التنازل عن المأكل والمشرب ← تطوع زائد عن الفرض (متعة الإحساس بالسيادة على حب المأكل والمشرب)
والإخلاص في مزاوله العمل بإتقان قربي إلى الله .

ورقابة النفس ذاتياً نتيجة الإحساس برقابة الله الدائمة والمسئولية الكاملة أمامه عن كل فعل .

كل هذا يوثق الصلة بالله ، ويحكم العلاقة بين رب العمل والعمال ، وحائز المال وذوي الحاجات . . . الخ .

ان العدل يؤدي إلى حصول كل ذي حق على حقه ، ولكن تماسك المجتمع وترابطه يتطلب مستوى يعلو ويتجاوز درجة العدل ، وهو مستوى الإحسان .

ان شعور كل صاحب حاجة بأن له في المال نصيب قد يتجاوز (الحد الأدنى) الذي تقرره الزكاة ، وأن هذا الفضل من المال سوف يتقدم به أولي الفضل ، تقرباً إلى الله سوف يلغي أية

مشاعر حاقدة وينفي أي احتمالات للصراع في المجتمع ويلغي أي
تشاؤم أو يأس أو حسد أو تباغض .

هناك إذن حد أدنى يفترض تحقيقه من كل قيمة من القيم
بل ان الإنسان مكلف بتحقيقه وهو يعدّ نقطة بداية أو نقطة انطلاق
يتجه منها المسلم إلى الهدف الأسمى وهو الكمال ولا يعني
الاتجاه نحو فروة القيمة أن بدايتها قد تلاشت فالعكس صحيح .
فالإيمان بالله يبدأ بالإسلام ويمر بنقطة الإيمان ثم ينتهي بالإحسان .

والسيادة لله بالالتزام بالكتاب والسنة وتنتهي بالالتزام بالكتاب
والسنة والاجتهاد والقياس . الخ . والعدل أي الإنصاف وتحقيق
التكافؤ بين الحقوق والواجبات ينتهي بالإحسان أي عطاء وبذل
دون مقابل والشورى واجبة فيما ليس فيه نص قرآني أو سنة
وبذل النصيحة كواجب (وتنتهي بالشورى التي) تعم كافة
مجالات الحياة وبذل التضحية تطوعاً .

بالطاعة لولي الأمر في غير معصية عن رهبة وعن رغبة (نصرة للدين)	والطاعة لولي الأمر في غير معصية (طاعة عن رهبة) وتنتهي
بالسلطة المقيدة التي ترفض الاستبداد في أي صورة .	السلطة مقيدة بقصد رعاية المسلمين وتنتهي

المسئولية أمام الأمة وتنتهي بالمسئولية أمام الأمة وأمام الله .	المسئولية أمام الأمة وتنتهي
بالعبودية لله (حرية عقيدة وتحرر من كافة القيود) مزيد من الحرية وتأکید لها .	الحرية (حرية العقيدة) تحرر من الذل والعوز وتنتهي
بالمساواة المطلقة (مزيد من المساواة وتأکید لها) .	المساواة (وحدة البداية على أساس وحدة النهاية) وتنتهي
(بالبر / المعروف / القرض الحسن / الصدقة)	الأخاء (التكافل / الزكاة / فريضة / تكليف) وتنتهي
(بالإحسان والتطوع) (المال ملكية خاصة ومصلحة عامة تنميته خدمة لصاحبه الأصلي كواجب ، وتطوعاً)	(المال ملكية خاصة / منفعة عامة) تنميته خدمة لصاحبه بالوكالة كواجب وينتهي
بالعمل بإتقان (الإحسان)	العمل عبادة (أداء للواجب) وينتهي
بنشر العلم (تعليمه صدقه)	العلم فريضة وعبادة (علم خاص بالفروض وحقائق الوجود) وينتهي

ان القيم الإسلامية العليا ، تعمل في ظل اطار الإيمان بالله
وسيادته على الكون ، ونحن نجد داخل هذا الإطار قيماً أخرى
هي :

العدل والإحسان وهما (كما أسلفنا) منزلتان مختلفتان .
وحتى يتحقق العدل والإحسان كانت الشورى والطاعة لولي
الأمر والسلطة والمسئولية والحرية والمساواة والائخاء (التكافل)
والوظيفة الاجتماعية للمال والعمل والعلم وهذه القيم جميعاً تنبع
من العقيدة الإسلامية .

THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT
Est. 2012 CE

١ - الإيمان بالله :

عرف المجتمع الجاهلي اليهودية والمسيحية في بعض الأماكن كثير ونجران ، كذلك فقد شاهدت القوافل التي تضم تجار قريش ما كان عليه الفرس والروم من معتقدات وعبادات .

ولكن العرب ظلوا على وثنيهم التي كانت رمزاً لكبريائهم فقد كانوا يعتقدون أن أصنام الكعبة تماثيل قوم صالحين ماتوا فحزن أبناؤهم عليهم فصنعوا تلك الأصنام على مثلهم وعبدهم من فرط الحب والذكري (١) .

وكانت المسيحية المعروفة لدى العربي سواء في الحجاز أو فيما جاورها من أمم قد اختلفت عن صورتها الأصلية فكان هناك من يعتقد بألوهية العذراء ومن يعتقد أن النفس تموت مع البدن (٢) .

ولم يذكر اليهود تعدد الآلهة ، عدا إلههم (يهوا) إلا أن هذا الإله يغار منها ويريد أن يستأثر بشعب إسرائيل لنفسه وأن يستأثروا به دون سائر الآلهة (٣) .

-
- ١ - عباس محمود العقاد ، الله ، كتاب في نشأة العقيدة الإلهية (الطبعة السادسة القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٦٩) ص ٢١ .
 - ٢ - عباس محمود العقاد ، حقائق الإسلام وأباطيل خصومه (القاهرة ، دار الهلال ١٩٦٥ العدد ١٦٩) ص ٥٦ .
 - ٣ - عباس محمود العقاد ، المرجع السابق ، ص ٥٠ .

ولو أن منصفاً أراد أن يستخلص من تراث الجاهليين عقيدة إلهية لما أمكنه أن يحررها من صبغة العصبية والعناية بالأنساب ولكان الإله خاصاً بهم فقط يستأثرهم على سائر الناس أى انه يصبح إله (قبيلة) . . ثم جاء الإسلام فلم يقبل بأي من هذه الأفكار المتناثرة .

الله في الإسلام (ذات) واعية مريدة ، وهو رب العالمين وله الأسماء الحسنى .

والمسلم يؤمن بوجود الخالق الواحد . لأن الكمال المطلق لا يكون بغير القدرة والقدرة لا تكون بغير خلق (١) ولهذا فإن المسلم يؤمن بالضرورة بوجود عالم مخلوق وإله قادر على الخلق .

وقد ورد بالقرآن الكريم عدد من الأسماء الحسنى ، لله تبين ما ينبغي له سبحانه من كمالات وهي كل لا يتجزأ كما إنها نفي للنقائص التي لا تجوز في حق الإله ، فإيمان المسلم بأن الله عليم يعني تنزهه عن نقیصة الجهل .

وأن الله قدير يعني تنزهه عن نقیصة العجز . . الخ .

وكل صفة من الصفات الحسنى مطلوبة من الإنسان بقدر

١ - عباس محمود العقاد ، الفلسفة القرآنية (القاهرة ، دار الهلال ، ١٩٦٢ ، العدد ١٣٤) ص ١٢٧ .

استطاعته وإن كانت أسماء ذات فهي تكون عندئذ (للتلحق)
دون التخلق(١) .

والإيمان بالله يعني تحرير الإنسان من كل قيد إلا ضميره .
والأسماء الحسنى هي القبلة التي يهتدي بها المسلم في مكارم
الأخلاق وعليه أن يحاول تحقيق أقصى ما يستطيع منها ، وعلى
هذا فإنها تصبح غايته وتكون في نفس الوقت المعيار أو المقياس
الذي تقاس به أخلاقه ، لأنه يقرن المثل الأعلى في كل فضيلة
بالصفات الإلهية .

ولقد كانت فكرة الإله قد تلوثت بالشرك تارة والتشبيه
وبالتحيز (إله شعب مختار) تارة أخرى ولهذا فقد جاء الإسلام
بأكمل صورة للإله .

فهو رب العالمين وهو واحد أحد ليس كمثل شيء وهو
عادل لا يؤاخذ الإنسان بجريرة أسلافه وهو الرحمن الرحيم
وقد كانت هذه الأفكار غير منقولة أو مستعارة بل كانت
أصيلة مسبوقة كما أنها لم تكن نباتاً محلياً كما ادعى البعض بقولهم
(إن محمداً سبغ على الله ربه ثوباً من الخلق العربي والشخصية
العربية) (٢) أو كما يحلو للمشكك قوله إن العرب قبل الإسلام

-
- ١ - الامام عبد الكريم القشيري ، التجريد في التذكير ، حققه
ابراهيم البسيوني ، (القاهرة ، دار الكتب ، العسري ،
١٩٦٨) ص ١٢ .
- ٢ - عباس محمود العقاد ، ما يقال عن الاسلام (القاهرة ، دار
الهدى ، ١٩٦٦) ، ص ٤١ .

عرفوا كلمة (الله) بل إنهم كانوا يسمون بها أبناءهم مثل
(عبد الله) و (تيم الله) .

والرد على المتشكك هذا أنهم كانوا يذكرون اسم (الله)
دون أن يعرفوا محتوى الكلمة والدليل على ذلك أنهم مع استخدامهم
لها فإنهم كانوا يعبدون الأصنام لتقربهم إليه .

أما إن محمداً أسبغ الشخصية العربية على (الله) فإن الرد
المنطقي على هذا الادعاء ، هو أن الله في الإسلام هو الرحمن
الرحيم الذي يأمر بالعدل والإحسان ولو كانت الشخصية العربية
والخلق العربي هما أساس فكرة (الله) لكان الاعتقاد فيه
كالاعتقاد بشيخ عربي تضاعفت قواه الحسية على النسبة التي تكون
بين رئيس القبيلة وبين رئيس الخلائق أجمعين ، وبالعكس
فإن (الله) في عقيدة المسلم ينسخ آداب الشيخ العربي القديم
وأولها العصبية وإيثار الآل والبنين (١) ويستتبع الإيمان بالله إيمان
برسله ، والرسول ما هو إلا مبلغ لمنهج الله فهو ليس صانع
الأعاجيب ولا كاشفاً للطالع فهو إنسان مثل كافة البشر يوحى إليه .
وهذه البشرية تجعل محاكاة الرسل واتخاذهم قدوة أمراً
ممكناً بعكس الحال لو اختلفت طبيعتهم عن غيرهم ويستتبع
الإيمان بالله إيمان بأنه لم يخلق الإنسان عبثاً وإنما خلقه لأداء
دور ورسالة حيوية هي تعمير الكون ، فالإنسان مخلوق مكلف .

١ - عباس محمود العقاد ، ما يقال عن الاسلام (القاهرة ، دار
الهلال ، ١٩٦٦) ، ص ٤١ .

٢ - السيادة لله :

السيادة (أو الحاكمية) لله وحده ، وبيده التشريع ، وليس لأحد حتى وإن كان نبياً أن يأمر أو ينهى دون أن يكون له سلطان من الله ، فالله هو مصدر السيادة .

والسيادة هي السلطة التي لا تعرف سلطة عليا أخرى فهي بمثابة حق الأمر ، ولا سيادة على الأمة الإسلامية لفرد أو لطائفة أو لطبقة وليس لأي من هؤلاء أن يدعى أنه يستمد الحق من تلك السيادة أو السلطة من الله ، وإنما السيادة لله ، ولهذا فإن رئيس الدولة في الإسلام مسؤول عن أعماله كلها أمام الأمة وهو مسؤول أيضاً أمام الله ، فهو مسئول أمام الأمة لأنها هي التي منحته وأمدته بالسلطة وهو مسئول أمام الله لأن كل إمام راع ومسئول عن رعيته .

ورئيس الدولة الإسلامية لا يستمد سلطانه من قوة غيبية وإنما يستمده من الأمة التي تختاره ولهذا فإن الدولة الإسلامية ليست ثيوقراطية(١) .

والسلطة السياسية تجد سندها في شخص معنوي مستقل عن أشخاص الحكام هو الدولة أو الأمة أو (المسلمون) كما يعبر

١ - د . حازم عبد المتعال الصعدي ، النظرية الإسلامية في الدولة (القاهرة ، دار النهضة العربية ١٩٧٧) ، ص ١٩٢ .

عنها الفقهاء ولهذا فإن القاضي وأصحاب المناصب لا ينزلون بموت الإمام لأنه يولى المناصب نيابة عن المسلمين أما إذا كان التعيين من قبل (الوزير) فإن موته يؤدي إلى عزل من ولاهم لأن (تقليد الخليفة نيابة عن المسلمين وتقليد الوزير نيابة عن نفسه) (١) .

والواقع أنه لا بد من التفرقة بين أساس السلطة الإسلامية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وفي العهود اللاحقة . إذ كانت سلطة الرسول صلى الله عليه وسلم مصدرها حكم الله ووحى الله فإن هذا لا يعني أن دولة الرسول صلى الله عليه وسلم كانت ثيوقراطية لأنه كان يتبع ويلتزم بالقرآن والسنة وهما وحي من عند الله ، وهذا لا يشبه من قريب أو بعيد استئثار الحاكمين بالسلطة دون أن يتقيدوا بأي قانون لأنهم واضعوه .

أما خلفاء الرسول فإنهم يستمدون سلطتهم من الأمة وهم مسئولون أمامها وأمام الله والخليفة ليس مشرعاً ، كما أنه لا يوحى إليه ، وهو ليس إلا منفذاً لأحكام الشريعة . مقيماً لأحكام الدين .

أما البابا فهو يملك سلطة دينية ، وله أن يشرع على أساسها منفرداً وله حق الطاعة بمقتضى الإيمان وليس على أساس البيعة (٢) .

-
- ١ - د . حازم عبد المتعال ، المرجع السابق ، ص ١٤٦ .
٢ - د . أحمد شلبي ، السياسة والاقتصاد في التفكير الإسلامي (الطبعة الثالثة مكتبة النهضة المصرية ١٩٧٤) ، ص ٩٦ .

أما ما ذكر من أن أحد الخلفاء العباسيين ادعى أنه (سلطان الله) في أرضه ، فقد أسيء فهم كلماته فكلمة (سيف الله) تعني سيف يعمل في سبيل الله و (جند الله) تعني جنوداً يجاهدون في سبيل الله وكلمة (سلطان الله) تعني سلطاناً يعمل في سبيل الله ، وليس أدل على ذلك من أن قائلها أعقبها بقوله أنه يسوسهم بتوفيق الله وتسديده .

(أيها الناس إنما أنا سلطان الله في أرضه أسوسكم بتوفيقه وتسديده وحارسه على ماله أعمل فيه بمشيئته وإرادته) (١) .

وقد ورد في الأثر أن السلطان (ظل الله في الأرض يأوي إليه كل مظلوم من عباده ، فإذا عدل كان له الأجر وعلى الرعية الشكر ، وإذا جار كان عليه الإصر وعلى الرعية الصبر) (٢) .

وعلى الأمة واجب النصيحة للإمام (الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) (٣) وعلى هذا فإن الحاكم والرعية متعاونون في أمانة الحكم . وللأمة حق مساءلة الحاكم ولها إما حق تقويمه أو حق عزله فهو (الإمام الواجب الطاعة ما قادنا بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

-
- ١ - د . حازم عبد المتعال الصعدي ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٥٢
 - ٢ - عباس محمود العقاد ، حقائق الاسلام وأباطيل خصومه مرجع سبق ذكره ص ٢٧٢ .
 - ٣ - عباس محمود العقاد المرجع السابق ص ٢٧٤ .

فإن زاع عن شيء منها منع من ذلك وأقيم عليه الحد ، فإن لم يؤمن أذاه إلا بخلعه . خلع ، وولي غيره (١) .

وللأمة حدود لا تتجاوزها فليس لها (منفردة أو بالاتفاق مع رئيس الدولة) أن تتعدى حدود الشريعة فيما نصت عليه ، فمسند الحكم في الإسلام (أي المرجع الذي يكسب القانون أو الرئيس حق الطاعة) ، هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهذا مؤداه أن السيادة لله لأنه صاحب الشريعة التي تستند إليها سلطة الحاكم الذي يعتبر أداة لتنفيذ أحكام الله وبالتالي فليس له أن يسن قانوناً يخالف لإرادة الله ولو اجتمعت عليه الأمة كما لا يجوز للأمة أن تنفق على خلع رئيس الدولة الذي لم يتغير حاله (٢) .

ولقد جعل الإسلام الحكم وظيفة محددة السلطة لقاء أجر كذلك جعل الحاكم في مساواة مع المحكومين وهذا تغيير جذري في مفهوم الحكم الذي كان يحيط بجزيرة العرب ، فالأباطرة والأكاسرة كانوا يعدون أنفسهم فوق مصاف البشر وإنهم غير مكلفين بخدمة الرعية ، فالعكس هو الصحيح أما رسول

١ - سليمان محمد الطحاوي ، السلطات الثلاث في النساتير العربية المعاصرة ، (طبعة ثالثة ، دار الفكر العربي ، القاهرة ١٩٧٥) ص ٢٨٢ .

٢ - محمد رافت عثمان رئاسة الدولة في الفقه الاسلامي (القاهرة ، دار الكتاب الجامعي ١٩٧٥ م) ص ٢٨٢ .

الإسلام فقد كان يقول : إنما أنا بشر مثلكم يوحى إليّ وكان أبو بكر يقول : لقد وليت عليكم ولست بخيركم فإن رأيتموني على حق فأعينوني وإن رأيتموني على باطل فسدوني ، أطيعوني ما أطعت الله فيكم فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم كذلك قال عمر : من رأى منكم فيّ إعوجاجاً فليقومه .

ورئيس الدولة الإسلامية مقيد بمشاوره أهل العلم والدين فإن ترك هذا وجب عزله (١) كما أنه ملتزم بإقامة العدل لأنه غاية الحكم (إن الله يأمر بالعدل والإحسان) و (إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل) .

وبتحقيق المساواة بين الناس أمام القانون لأن « إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف أقاموا عليه الحد) .

وبحسن معاملة الأقليات لأن (من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته أو انتقص أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة) .

وبأداء الأمانات وهذا يكون بتولية أصلح الناس لأنه (من

١ - على منصور نظم الحكم والادارة في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية (طبعة ثانية ، بيروت ، دار الفتح للطباعة والنشر ، ١٩٧١) ص ٢٦٩ .

ولي من أمر المسلمين شيئاً فولى رجلاً وهو يجد من هو أصلح
للمسلمين منه فقد خان الله ورسوله .

ويقول عمر بن الخطاب (من ولي من أمر المسلمين شيئاً فولى
رجلاً لمودة أو قرابة بينهما فقد خان الله ورسوله والمسلمين) (١) .



١ - محمود حلمي ، نظام الحكم الاسلامي مقارنة بالنظم
العاصرة (طبعة ثالثة ، دار الفكر العربي ، القاهرة
١٩٧٥) ص ٢٨٢ .

٣ - العدل :

يقوم الإسلام على العدل بمفهومه الواسع الذي يشمل النفس ،
فالفرد يعامل الآخرين بمثل ما يجب أن يعاملوه به (عامل الناس
بما تحب أن يعاملوك به) و (أحب لأخيك ما تحب لنفسك) ،
وهذه النظرة تجعل الفرد يقدر الحقوق لغيره كما يقدرها لنفسه .
وفي هذا المجال يقول الحق سبحانه « يا أيها الذين آمنوا
كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين
أو الأقربين » ١٣٤ المائدة .

وهي تشمل الأعداء « ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا
تعدلوا » ٨ المائدة . بمعنى ألا يحملكم بغض قوم أو عداوتهم
على ظلمهم « اعدلوا هو أقرب للتقوى » ١٥٢ الأنعام .
والله يأمر بالعدل باعتباره حقاً للإنسان بمقتضى كونه
إنساناً وليس بمقتضى كونه مسلماً ولهذا فإن العدالة حق وليست
منحة من الحاكم .

والعدالة في شكلها التشريعي تعني أن الجميع سواء أمام
التشريع فلا تفاضل بين الناس على أساس جنس أو دين أو مكانة
ولا استثناء أو حصانة لأحد (إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم
كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف أقاموا
عليه الحد) .

وقد أجمع الفقهاء على أن الجرائم التي توجب القصاص لا فرق فيها بين الراعي والرعية فتطبق العقوبة على رئيس الدولة كما تطبق على أي فرد من الناس (١) بل إن العقوبة تنبع الجريمة صغراً أو كبراً فعقوبة العبد نصف عقوبة الحر ، لضعف الرقيق . وهذا التخفيف يقابله دعوة لتشديد العقوبة على القوي أو الكبير لأن في اقراره المخالفة إغراء وتخريض لسائر الناس (٢) .

والعدالة ليست قاصرة على مجال التقاضي ، وإنما هي تمتد لتشمل كافة ميادين الحكم والإدارة فالسياسة العادلة تعني بإسعاد الأمة وتعمل على تحقيق مصالحها غير متأثرة بالهوى ، ولهذا فإن العدالة المطلوبة من كل صاحب سلطة أينما كان موقعه والعدالة تشمل إسناد المناصب لأفضل وأصلح الأفراد (الجدارة) (٣) .

والعدالة في شكلها الاجتماعي تقوم على أساسين :

(أ) تهيئة فرصة العمل لكل قادر ، إذ تلتزم الدولة بمحاربة البطالة وتهيئة فرص العمل لكل قادر .

(ب) كفالة العاجز عن العمل ، إذ تلتزم الدولة بإعانة المرضى والعجزة والشيوخ .

-
- ١ - محمد أبوزهرة ، محاضرات في المجتمع الانساني في ظل الاسلام (القاهرة ، جمعية الدراسات الاسلامية - التاريخ غير معروف) ص ٥٧ .
- ٢ - محمد أبوزهرة ، المرجع السابق ، ص ٥٦ .
- ٣ - حازم عبد المتعال الصعيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص ١١٢

والمجتمع المسلم يدعو إلى العمل ويحض على البناء ، لأن الدنيا لا تعمر بالانسحاب منها ، وإنما بالاقبال عليها والأخذ بالنصيب المقرر منها . وهذا يكون بالعمل الجاد .

يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: ما أكل ابن آدم طعاماً خيراً من عمل يده وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يده . ويقول: لأن يحتطب أحدكم بفأسه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه .

وقد قدر الفقهاء أن كل ما يقوم عليه العمران (من تخصصات) واجب على الأمة (١) .

أما الأمر بالنسبة لمن عجز عن العمل لظروف خارجة عن إرادته فإن ولي الأمر يتكفل بإعالتة . يقول الرسول صلى الله عليه وسلم (من ترك ما لا فلورثته ومن ترك كلا فيلى وعلى) . وإذا لم يقيم ولي الأمر بهذه المسئولية ف للقضاء أن يلزمه بالإفناق .

والعدالة الدولية تتجلى في إعادة العلاقات بين الدول إلى وضعها الطبيعي لأن الأصل في العلاقة بين الدول هو السلم . وعلى الرغم من أن الإسلام يفرض الجهاد إلا أنه دين السلام والتعارف الذي هو حكمة التنوع بين الشعوب . والعلاقات مع الغير علاقات سلم حتى يضطر المسلمون إلى الدفاع عن أنفسهم

١ - محمد أبو زهرة ، محاضرات في المجتمع الانساني في ظل الاسلام ، مرجع سبق ذكره ص ٦١ .

أو لاتقاء هجوم قد يكون وشيك الوقوع . والمسلمون يكتفون من الحرب بالقدر الذي يدفع الأذى عنهم وهم مأمورون بتأخيرها ما دامت هناك فرصة للمسالمة(١) وإذا نشبت الحرب فهم يدخلون في السلام عند أول دعوة .

والحرب لا بد أن تكون عادلة . وقد حكم أحد القضاة بإخراج جيش المسلمين من صفد (أحد أقاليم سمرقند) لأن أهلها لم ينخروا بين الدخول في الإسلام أو العهد أو القتال .

والعدالة شاملة للمسلم وغير المسلم (لهم ما لنا وعليهم ما علينا) بل إن الجزية نوع من المشاركة الاجتماعية دون أي تدخل في حرية المعتقد للذمي .

والإسلام هو السباق (إن لم يكن تشريعه الوحيد) إلى اشتراط العدل كصفة من الصفات التي يتحتم توفرها في رئيس الدولة .

١ - عباس محمود العقاد ، حقائق الإسلام وأباطيل خصومه
مرجع سبق ذكره ، ص ٢٣٦ .

٤ - الاحسان :

لا شك أن كل حق يقابله واجب والنظرة الإسلامية تقوم على افتراض ارتباط الحق بالواجب ، بل إن أداء الواجب هو الذي يؤسس الحق .

حق العامل في الأجر يعد واجباً على رب العمل .

حق رب العمل في إنجاز العمل واثقانه واجب على العامل .

وحق صاحب الحاجة واجب على (الأثرياء) .

وحق الأثرياء في صيانة المال واجب (على أصحاب

الحاجات) .

وحق الحاكم في الطاعة هو واجب على الرعية .

وحق الرعية في رعاية (الصالح العام) هو واجب على

الحاكم (١) .

والعدل هو التكافؤ بين الحق والواجب وعندما تصل الحقوق

بتحقيق العدل إلا أن هناك مستوى يتجاوز مجرد أداء الواجب ،

وهو أدؤه في أحسن صورة وهو ما يسمى إحسان الأداء

أو الاتقان ، وهذا يعني أن الإحسان يفوق العدل (٢) .

١ - د . محمد البهي ، الاسلام في ظل مشكلات المجتمعات
الاسلامية المعاصرة (القاهرة ، مكتبة وهبه ١٩٧٨) ص ٢٢٢

٢ - د . محمد البهي ، المرجع السابق ، ص ٢٢٥ .

والحق مطلوب لذاته ويترتب عليه مصلحة عامة وهو حين يتحقق فهو خير عام والحق ينتهي أمره إلى معنى العدل وينتهي إلى معنى الإحسان .

فبالعدل ينتهي الظلم ، وبالإحسان تتحقق المصلحة العامة .
والطريق إلى تحقيق الحق هو ممارسة العدل والإحسان .
والعبادات وسيلة لترجمة العدل والإحسان إلى حقيقة .
والمؤمن يلزم نفسه ذاتياً بأداء الواجب دون أن يرتبط ذلك برقابة تمارس عليه من خارج ذاته .

والعدل عملية موازنة بين الأخذ والعطاء بين الحق والواجب .
ولكن الإحسان بذل دون انتظار للمقابل ، فهو عطاء صادر عن نفس تشبعت بالإنسانية حتى إنها لتعم غيرها دون توقع المعاملة بالمثل أو اقتضاء المقابل .

ومن هنا كان البر بالجار وبذئ الحاجة وبالقريب إحساناً .
وإنفاق ما زاد عن حاجة صاحب المال على أصحاب الحاجات يعد إحساناً والإحسان يعمل على ترابط المجتمع وتماسكه ، ويصفي النفس من الخقد .

٥ - الشورى :

الشورى من أهم المبادئ التي يقوم عليها الحكم في الإسلام ، فالإسلام لا يعرف الاستبداد بالرأي ولو كان رأي الحاكم نفسه ، فالرسول صلى الله عليه وسلم وهو المعصوم والذي يتلقى نبا السماء في كل الأمور وجهه الله إلى طلب المشورة وجعلها الله صفة من صفات المؤمنين « وأمرهم شورى بينهم » وأوجب الله الرجوع للأمة بنص الآية « وشاورهم في الأمر » .

وقد وردت عدة أحاديث تحض على طلب المشورة ، منها (ما ندم من استشار ولا خاب من استخار) و (استعينوا على أموركم بالمشاورة) و (ما استغنى مستبد برأيه وما هلك أحد عن مشورة) وقد جرى الرسول على مشاورة الصحابة (من المهاجرين والأنصار أو مشاورة بعضهم أو أحدهم ممن يكون أكثر دراية أو خبرة بأمر من الأمور) .

كذلك جرت عادة الخلفاء الراشدين على هذا النحو أيضاً .

والشورى واجبة على أولى الأمر بنص الآية « وأمرهم شورى » والآية « وشاورهم في الأمر » وما جرت عليه سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم واتباع الخلفاء الراشدين سيرة الرسول . وقد شاور الرسول الناس في الأمور الدنيوية ، فقد استشار حين أراد أن يختار منزلاً لبيد المسلمين ببدر ، كما شاور

أبو بكر المسلمين في شأن حرب المرتدين ، كذلك شاور عمر في مسألة تقسيم أرض السواد على المجاهدين .

ونلاحظ أن الإسلام لم يفرض نظاماً مفصلاً للشورى وبذلك ترك الباب مفتوحاً للاجتهاد أمام الأمة بما لا يقيدتها في أي زمان ومكان لتختار الشكل الذي يلائمها في تطبيق عملية الشورى .

وموضوعات الشورى أيضاً ليست محددة ، وهي ابتداء ليست أموراً دينية ، لأنه طالماً وجد النص فلا مبرر للشورى ، وهذا يعني أنها تنحصر فقط في الأمور الدنيوية وقد تشمل كل شئون المسلمين ، وقد تقتصر أحياناً على الأمور المهمة ذوات الخطر كالحروب ونحوها فيما لم يرد فيه نص .

إن عدم تحديد مجال الشورى يعتبر ميزة توافق طبيعة الشريعة التي يراد لها العموم والدوام عبر الأزمنة والبيئات .

وللحاكم أن يطلب المشورة ولكنه لا يلزم باتباعها ، وقد يجتهد اجتهاداً خاصاً به .

وقد شاور الرسول الصحابة في أسرى بدر وخالف رأيهم وأخذ برأيه الذي أيده أبو بكر كما شاور أبو بكر الصحابة في مسألة قتال المرتدين وخالف آراءهم واتبع رأيه هو .

وشاور عمر الصحابة في توزيع أرض السواد وخالفهم وأخذ برأيه هو .

ولكن هذا لا يعني استبداد الحاكم برأيه ، أو أن الشورى
عملية (شكلية) فهو ملزم بطلب الشورى ، وهو ملزم بالعمل
في إطار الشريعة ، ولكنه يتخذ القرارات ويتحمل وحده
مسئوليتها أمام الله وأمام الناس ، ولهذا فمن حقه أن يتخذ قراره
بنفسه .

وأهل الشورى أيضاً لا يحددهم حد واضح ، جامد ، فهم
الصحابة من المهاجرين والأنصار ثم أصبح أهل الحل والعقد
وأصحاب الشورى في عهد الخلفاء الراشدين .

THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT
EST. 2012 CE

٦ - الطاعة لولي الأمر :

ان حق رئيس الدولة على الناس هو طاعتهم وتأييدهم ، ومؤازرتهم له وتجنب كل ما يعوق أداء عمله وهذه الطاعة لا تقتصر على أولئك الذين أيدوه فقط بل تتعداهم إلى الذين لم يؤيدوا اختياره .

والطاعة فريضة يكلف بها كل مسلم « وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم » والمقصود بأولي الأمر العلماء والأمراء والولاة أو هم أهل الحل والعقد وهم أهل النظر الذين عرفوا في الأمة بكمال الاختصاص في بحث الشئون وإدراك المصالح والغيرة عليها .

والطاعة واجبة ما لم يؤمر الفرد بمعصية (لا طاعة في معصية إنما الطاعة في المعروف) فالانقياد واجب ما لم يتعارض الأمر مع أحكام الشريعة لأن الهدف من الطاعة معاونته أولي الأمر على أداء ما كلفوا به من مهام . وعلى الفرد واجب الطاعة ولو كارهاً ، (على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإن أمر بمعصية فلاسمع ولاطاعة) (من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات ، مات ميتة جاهلية ، ومن قاتل تحت راية عمية يفضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقتل ، فقتله جاهلية) .

ومن حق الإمام على الأمة أن تخبره بأحوال الولاية والقضاة وغيرهم إذا انخرقوا عن الطريق لأنه مكلف بمتابعة أعمالهم التي لا يمكن أن تتحقق إلا بمعاونة الأفراد جميعاً .

ونصرة الإمام هي في الواقع نصرة للمسلمين وللدین وعلى هذا فواجب كل مسلم أن يتحمل كافة التضحيات في سبيل تنفيذ أوامر الإمام وعماله بصرف النظر عن الموقف الشخصي للفرد . وبافتراض أنه يعارض هذا الأمر إلا أنه يتعين عليه أن يقدم ولاءه وقوته لتنفيذه طالما أن الأغلبية أقرته دون أن يلجأ إلى أساليب الشفي أو تسقط الأخطاء وعلى هذا فإن دعم الأقلية لولي الأمر ووقوفها وراء كل ما فيه صالح المجتمع الإسلامي فرض ديني لا جدال فيه .

وهذا التأييد أو الدعم لا يعني التغاضي عن تجاوز الحاكم للحدود أو خروجه على الشريعة أو تحديه لها في صراحة متمردة صريحة أو مستترة .

٧ - السلطة :

جمع الرسول صلى الله عليه وسلم في يده سلطة التشريع (بما كان يتلقاه من وحي) وسلطة التنفيذ والأمر وسلطة القضاء أي أنه كان المشرع والمنفذ والقاضي .

كان الرسول يقوم بالوظيفة التشريعية وحيّاً أو اجتهاداً وكان يقول (انكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون الخن بحجته عن الآخر ، فأقضي له ، فمن قضيت له بحق أخيه فإنما اقتطع له قطعة من النار) .

وباتساع دائرة الدعوة عهد الرسول صلى الله عليه وسلم لبعض أصحابه بالقضاء (علي بن أبي طالب قاض على اليمن) وانحصر التشريع في شخص الرسول صلى الله عليه وسلم إما تبليغاً مباشراً أو بصورة غير مباشرة (السنة) .

والسنة تتضمن تشريعات مبتدأة ، ولذا فهي مصدر مستقل ومفسر لأحكام القرآن (١) . ثم لحق الرسول صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى بعد أن اكتمل الدين وانقطع الوحي .

كان القضاء في عهد أبي بكر محصوراً في الأحكام الواردة بكتاب الله ثم بالسنة النبوية ثم كان بعد ذلك يبحث عما إذا كان

١ - سليمان محمد الطماوى ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٢٥ .

لرسل قضاء في حالة مشابهة ، وفي النهاية كان يجمع الناس ويستشيرهم في المسألة المعروضة .

وقد كان عمر وعثمان وعلي يفعلون فعله (١) .

أي أن المسلمين اكتفوا بالتطبيق والتفسير والاجتهاد .

وقد كان منصب القضاء يضاف إلى منصب الولاية العامة المسندة لشخص ما ، لأن عمل القاضي كان قليلا لا يتطلب تخصيص طاقة ووقت شخص بمفرده ، ولكن باتساع الدولة في عهد عمر ابن الخطاب تم فصل القضاء عن عمل الوالي (٢) .

وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يتولى سلطة التنفيذ ، إذ عني أثر هجرته للمدينة بتولي أعمال التنفيذ كجباية الصدقات وترتيب أمور الحرب وتعيين قادة الجيوش والصلح وغير ذلك من الأعمال التي تدخل في اختصاص السلطة التنفيذية ، ولم يكن من المتصور ترك سلطة التنفيذ لغيره ممن لا يأمن غيرته على الدين (٣) ولهذا فقد تولى هذا الأمر بنفسه ، وإن كان يسنده لغيره ممن وثق بدينهم وكفاءتهم فعين الولاية في بعض المناطق كعلي ومعاذ علي

١ - سليمان محمد الطماوى ، المرجع السابق ، ص ٢٢٧ .

٢ - محمد رافت عثمان ، رئاسة الدولة في الفقه الاسلامي ، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٧٤ .

٣ - محمد رافت عثمان ، المرجع السابق ، ص ٢٧٦ .

اليمن وكانت مهمة الولاية تتجاوز أعمال التنفيذ إلى القيام بدور المعلمين والقضاء والمرشدين (١) .

وقد تولى الخلفاء الراشدون السلطة التنفيذية كما تولوا تعيين القضاة ومراقبتهم ويعاون الخليفة في تولي السلطة التنفيذية الولاية أو أمراء الأقاليم .

ولا شك أن ما يتعلق بتنظيم السلطة التنفيذية كان في الحقيقة مجرد اجتهاد (٢) وقد تجلّى التنظيم الإداري بصورة واضحة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ثم ازدادت معالمه بروزاً ووضوحاً في عهد عمر نتيجة اتساع رقعة الدولة واحتوائها على مجتمعات ذوات أنظمة متطورة (٣) وقد كانت السلطة التنفيذية في يد الخلفاء الراشدين الذين كانوا يولون القضاة ويراقبونها وهذا يعني أن السلطة القضائية كانت تتبع الخلافة من الناحية العضوية ولكنها كانت تنفصل عنها من الناحية الوظيفية لأن القضاة يطبقون الشريعة ولا يطبقون أوامر الخليفة حتى لو تعارضت معها .

وقد كان المجتهدون يتولون تفسير القرآن والحديث وهم ليسوا من رجال السلطة التنفيذية وليسوا من موظفي الدولة وهذا يعني أن السلطة التشريعية مستقلة تماماً عن السلطة التنفيذية والقضائية.

- ١ - محمد رافت عثمان ، المرجع السابق ، ص ٣٧٦ .
- ٢ - محمد رافت عثمان ، المرجع السابق ، ص ٢٤٤ .
- ٣ - محمد رافت عثمان ، المرجع السابق ، ص ٢٨٤ .

ويمكن للخليفة أن يجتهد ولكن ذلك لا يكون باعتباره رئيساً للسلطة التنفيذية ، كذلك يمكن للقاضي أن يجتهد ولكن ليس بوصفه عضواً من أعضاء السلطة القضائية . ولم تكن تبعية القضاة للخليفة تمس استقلال القضاء لأنهم ملتزمون بتطبيق التشريع الإسلامي .

وقد كان النظام المتبع في عهد الخلفاء الراشدين يأخذ (إلى درجة كبيرة) بمبدأ (فصل السلطات) من الناحية العملية ، فالتشريع يتولاه جماعة من المجتهدين فيما لم يرد فيه نص أو سنة ، والخليفة يتولى التنفيذ والإدارة ، أما القضاء فقد كان سلطة مستقلة يخضع لها الخليفة والولاية (١) ويخصص لها رجال متفرغون للقيام بها .

وعلى هذا فلم يكن الخليفة حاكماً مطلقاً ، إذ كان الضمير الديني يقظ الحي (الوازع الديني) خير ضمانة للحريات في مواجهة نزعة الاستبداد .

والإسلام حين مارس فكرة الفصل بين السلطات ترك الناس في سعة حتى تختار كل طائفة من الناس ما يلائمها من الأساليب التي تختلف زماناً ومكاناً . وهو لهذا لم يتعرض للعلاقة بين هذه السلطات بالتفصيل من حيث بيان كيفية التعاون بينها ، أو محاولة الفصل بينها .

١ - حازم عبد المتعال الصعیدی ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٢٢

والسلطات الثلاث تلتقي في يد رئيس الدولة ولكن السلطة التشريعية مقيدة بالكتاب والسنة ولهذا تجتمع السلطانان في يد أمير المؤمنين ، أما في الأقاليم فقد كانت تنفصل السلطين التنفيذية والقضائية إذ كان القاضي يعين بكتاب مستقل عن كتاب تعيين الوالي (١) .

ونظام الخلافة ليس أصلاً من أصول الحكم في الإسلام ولكن الإسلام وإن كان لم يقرر فرضه فهو لم يقرر رفضه (٢) . ان الخلافة على عهد الراشدين كانت نظاماً يتفق والمبادئ الإسلامية لإدارة الجماعة وقد كانت عربية صرفة لم تتأثر في قليل أو كثير بالنظم المعاصرة لها في بلاد الفرس أو الروم (٣) .

وكانت السلطة تقوم على أساس فكرة جوهرية هي رعاية المسلمين بإدارة شئونهم دون التسلط عليهم أو حملهم على ما يحبون من أمور دنياهم ما داموا يلتزمون منهج الإسلام . وكان للخليفة قدر كبير من المرونة في هذا المجال ، فعلى أساس قاعدة (نفي الحرج) كان من الممكن عدم تطبيق أي نص يكون تطبيقه أو

-
- ١ - محمد أبوزهرة ، محاضرات في المجتمع الاسلامي في ظل الاسلام (القاهرة جمعية الدراسات الاسلامية) التاريخ غير معروف ، ص ٨٣ .
 - ٢ - حسين فوزي النجار ، الاسلام والسياسة ، (القاهرة ، دار الشعب ، التاريخ غير معروف) ص ٢٠٧ .
 - ٣ - المرجع السابق ، نفس الصفحة .

العمل به ما يؤدي إلى الوقوع في حرج (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) و (ما جعل عليكم في الدين من حرج) (١)
والخليفة وإن كان يملك كافة السلطات إلا أنه كان مقيداً
بأحكام القرآن والسنة وليس له أي سلطة تشريعية وإن اجتهد
في هذا المجال باعتباره فرداً من سائر المسلمين ورأيه لا يلزم
أحدًا . كما أنه شخصياً يخضع للمشرع شأنه شأن أي فرد عادي وهو
مقيد بممارسة الشورى وحسن معاملة الأقليات وتحقيق المساواة
أمام المشرع ، وكان خروجه على واجباته يميز عزله (فإن لم يؤمن
أذاه إلا بخلعه ، ، خلع ، وولي غيره) (٢) .

ولم يكن الخليفة يملك سلطة روحية كما أنه ليس له قداسة
بل ان واجباته الدينية لا تتعدى حدود المحافظة على الدين وإمامة
الصلاة وإلقاء خطبة الجمعة .

-
- ١ - عبد الحميد متولى ، مبادئ نظام الحكم في الاسلام مرجع
سبق ذكره ، ص ١٩٥ .
 - ٢ - سليمان محمد الطماوى ، السلطات الثلاث ، مرجع سبق
ذكره ، ص ٢٨١ ، ٢٨٢ .

ان رئيس الدولة الإسلامية مسؤول مسئولية مزدوجة أمام الله وأمام الأمة ، وهو في هذا مسئول عن كافة أعماله (١) والإسلام بهذا يتجاوز الكثير من الأنظمة الحديثة التي لا تجعله مسئولاً إلا في بعض الحالات . وهو مسئول عن كل الأمور التي تتصل بأمور الدولة لأنه راع (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عن رعيته) .

ومسئولية رئيس الدولة أمام الأمة حق لها لأنها منحتة حق الحكم بموجب العقد الذي عقده معه ، فهو وكيل عنها وهو مسئول أيضاً عن كل من ولاهم امارات الأقاليم .

ومسئوليته أمام الله تنعقد بموجب نص الآية « يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون » .

والأمة قوامة على الحاكم ورقبية عليه .

ورئيس الدولة ليس له أي امتياز تشريعي ، فالتشريع مصدره القرآن والسنة والإجماع وليس له أي حصانة فهو يخضع

١ - عبد الحميد متولى ، مبادئ نظام الحكم في الإسلام ،

مرجع سبق ذكره ، ص ٤٦٧ .

للمشروع شأنه شأن مسلم عادي والأمة لها حق الرقابة عليه ، ولهذا فقد أمر أن يستشيرها ولولا ذلك لما أمر أن يستشيرها (١) .
ورئيس الدولة الإسلامية فرد من المسلمين ولكنه (أكثرهم حملاً) (٢) .

وإذا ارتكب جريمة حق عليه القصاص دون أن يعفيه منصبه من العقوبة ، فالكل أمام الشرع سواء ويقول الكمال بن الهمام أحد فقهاء الحنفية أن الإمام الأعظم إذا قتل إنساناً أو أتلف مال إنسان يؤخذ به (٣) .

والسكوت على ظلم الحكام يعتبر إثماً عظيماً (إذا رأى الناس الظلم فلم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله بعقاب) و (أفضل الشهداء حمزة ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله) (٤) .

والأمة مسئولة كالفرد سواء بسواء عما تفعل ولكنها لاتحاسب على خطيئة أو جريرة ارتكبتها أمة سلفت « تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون » .

١ - عبد الحميد متولى ، المرجع السابق ، نفس الصفحة بتصرف

٢ - محمد المبارك ، نظام الاسلام : الحكم والدولة ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٨ بتصرف

٣ - محمد رافت عثمان ، رئاسة الدولة ، مرجع سبق ذكره ، ص ٤٢٧ .

٤ - محمد المبارك ، نظام الاسلام الحكم والدولة ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٩ .

والفرد مسؤول عما يفعله فقط ، فهو لا يرث الخطيئة ولا تلاحقه
خطيئة موروثه . قال تعالى : « ولا تزرر وازرة وزر أخرى » .

والجماعة المسلمة كل متكامل يلتقي فيه الفرد والمجتمع
ويرتبط فيه الحق بالواجب فحرية الفرد حق له وهي واجب على
الآخرين يرعونه ويحترمونه وحق الحياة حق لكل إنسان وهو
واجب على المجتمع أن يتكفل بحفظه وتأمينه .



٩ - الحرية :

الإسلام دين الحرية ، فالإيمان بالله يعني (العبودية) له وهذه العبودية للخالق الجبار العالم القدير ، لا تجعل أي موجود آخر جديراً بالعبادة ، وبهذا يتحرر الإنسان من عبودية أرباب متعددة لا تغني ولا تسمن ولا تنفع ولا تضر ، ويفرد إخلاصه وإيمانه لرب العالمين ، بمجرد عبوديته لله . وشهادة التوحيد ، لا إله إلا الله هي إعلان بالدخول في هذه العبودية لله وطرح ما عداها جانباً لأن الله كمال لا متناه ومن عداه يجوز عليه القصور والصواب والخطأ وهذه الشهادة لله إعلان من الفرد باستعلائه على كافة الموجودات التي سخرها الله فلا يعبد الإنسان أو الحجر أو النبات .

ويحس الإنسان أيضاً بقدرته على إخضاع شهوة البطن والفرج فهما أيضاً مسخرتان له فيستعيد الإنسان حريته بعدم خضوعه لهما . وهذه مرحلة تحرر لا شك فيها .

ثم يتحرر الإنسان أيضاً من جموح العاطفة وجنوح العقل بترشيد عاطفته وتحرير عقله من الأوهام ومعنى هذا أن شهادة لا إله إلا الله هي صيحة تحرير من ربة وسلطان الشهوة على الغريزة والوهم على العقل والجموح على العاطفة وأن لا يكون على الإنسان سلطان إلا الله ومن هنا تكون التكاليف جميعها حرية وليست قيوداً لأنها كلها تربية للإرادة .

فالحضوع والانسياق وراء الغرائز والأوهام والعواطف هو فقدان للحرية .

أما كفها وتوجيهها وإخضاعها لإرادة الإنسان وتوظيفها لخدمة أهداف إنسانية وفق منهج إلهي فهو بعد ذروة الحرية . والحرية هي جوهر التكليف في العقيدة الإسلامية « فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه » . وقد كفل الإسلام للمسلمين كافة أشكال الحريات التي نعرفها اليوم .

فالحرية الشخصية مكفولة تماماً . فإن مسكن المسلم لا يجوز دخوله إلا بإذن ويكون الدخول من بابه لا من ظهره . ولا يجوز التجسس على مسكن المسلم .

أما حرية التنقل فهي مكفولة أيضاً ولا يوجد قيد على حركة المسلم في كافة بلاد المسلمين ، ولقد كان إبعاد الإنسان عن موطنه الأصلي ونفيه من أشد العقوبات التي يلقاها من يسعون في الأرض فسادا . وقد يكون وضع القيد على تنقل الأفراد خدمة لأهداف أكبر كما حدث حين منع عمر بن الخطاب بعض الصحابة من مغادرة المدينة حتى يحتفظ بهم للشورى (١) .

أما الحق في العيش في أمن فقد كفله الإسلام وأحاطه بما شرعه من عقوبات رادعة (حدود وتعازير) . والإسلام يوجب

١ - عبد الحميد متولى ، مبادئ نظام الحكم في الإسلام ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٧٤ .

على المسلم أن يكون إيجابياً وأن يبدي رأيه في الأمور الدنيوية دون تردد بل ان أفضل الجهاد كلمة حق تقال لسلطان جائر وقد كان أبو بكر يطلب من الناس (أن يقوموه) إذا أساء أما عمر ابن الخطاب فكان يشجعهم على ذلك إذا وجدوا فيه اعوجاجاً وكان يغري الناس بذلك ويقول (رحم الله قوماً أهدوا إلينا عيوبنا) .

ولا يعني حق إبداء الرأي أن يتحول الأمر إلى جهر بالسوء فإن الله لا يحب (الجهر بالسوء من القول) ويشجع الإسلام ممارسة حرية الرأي فيجعل للمخطيء أجراً واحداً وللمصيب أجران .

وقد كفل الإسلام حرية الملكية والأصل أن المال مال الله « واتوهم من مال الله الذي اتاكم » والإنسان ما هو إلا (وكيل) فيما تحت يده من مال ، أي أنه مؤتمن عليه وهو محاسب على كيفية إنفاقه « وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه » .

وحق الملكية مقيد بقيود تمنع الاتجاه التضخمي للثروة وتركيزها في أيدي قليلة أو طائفة خاصة من الناس (كي لا يكون دولة بين الأغنياء) ، وهو مقيد أيضاً بالوفاء ببعض التكاليف كالزكاة والإنفاق في سبيل الله وإذا اضطر ولي الأمر إلى أن يجعل ما يملكه أحد الأفراد في منفعة عامة فإنه يلزمه تعويضه من بيت المال .

والإسلام لا يجارى في مجال حرية العقيدة التي كفلها لكل من ينضم للمجتمع الإسلامي فلا إكراه في الدين « ولوشاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين » .

لقد سوى الإسلام بين الناس كافة لأنه يقرر وحدة أصلهم فبالجميع ينتمون لآدم والمؤمنون أخوة وليس لعربي فضل على أعجمي ولا لأعجمي على عربي إلا بالتقوى والناس سواسية كأسنان المشط والنساء شقائق الرجال والخدام (أخ) فعزدهم كإخوانكم (إخوانكم حولكم) وبهذا ألغى الإسلام كل امتياز بسبب اللون أو الجنس أو الطبقة وجعل مقياس التفاضل بين الناس ، هو أعمالهم لا أنسابهم وهذا يتعارض تماماً مع العصبية الجاهلية والقبيلية .

والإسلام يقرر مبدأ المساواة أمام القانون فالحكام والرعية متساوون أمام القانون والقضاء (١) كما سوى الإسلام بين الرجل والمرأة إلا ما اقتضت طبيعة كل منهما .

وسوى بين المسلم والذمي (لهم ما لنا وعليهم ما علينا) (ومن آذى ذمياً فقد آذاني) (٢) ولم يميز الرسول صلى الله عليه وسلم نفسه على المسلمين في حق من الحقوق ليكون قدوة للناس

-
- ١ - حازم عبد المتعال الصعيدي ، النظرية الإسلامية في الدولة ، مرجع سبق ذكره ، ص ١١٥ .
 - ٢ - حسين فوزي النجار ، الإسلام والسياسة ، مرجع سبق ذكره ، ص ٨١ .

فإنما هو بشر يوحى إليه . ولم يؤثر الخلفاء الراشدون أنفسهم بما أثر
ليست لغيرهم .

والمساواة لا تحول دون التفاوت في العلم والتقوى والفضائل
(تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع
بعضهم درجات) .

ولا يسوي الإسلام بين العلماء والجهلاء « هل يستوي الذين
يعلمون والذين لا يعلمون » .

« يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات .. »
هذا التفاضل يقوم على العمل لا النسب أو الثروة وقد جعل الإسلام
عقوبة العبد نصف عقوبة الحر لأن النفس إذا هانت سهل على
الفرد ارتكاب الجريمة في الوقت الذي كانت فيه قوانين الرومان
تضاعف للرقيق العقوبة التي تقررها للحر .

كذلك جعل الإسلام للرقيق الحق في تكوين أسرة .

ويلاحظ أن الإسلام لا يقر ما تبيحه النظم المعاصرة
(الحالية) ويظل له فضل السبق حين جعل من مصارف الزكاة
انفاقها في الرقاب (أي فكك الأسرى) وحث المسلمين على قبول
الفدية من الأسير وجعل العتق كفارة للكثير من الذنوب أي أن
الإسلام شرع العتق ولم يشرع الرق وكان الرسول صلى الله عليه

وسلم يوصي بالعبيد خيرا (لا تكلفوهم ما لا يطيقون) .
لقد ولدت المساواة منذ ولد الإيمان بالله الذي يتساوى أمامه
الناس ، وبالتالي ولدت الحقوق التي أصبحت (للإنسان) دون
تفرقة بين جنس أو لون أو قبيلة كما فرضت عليه الالتزامات التي
يؤديها الكافة دون تفرقة على أساس الجنس أو اللون أو الطبقة .



١١ - الإخاء (التكافل الاجتماعي) :

حين آخى الرسول صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار
وضع أساس التكافل الاجتماعي الذي جعل المسلمين أمة واحدة
تجاوزت العصبية والعنصرية .

والتكافل هو أن يكون الفرد في كفالة الجماعة وعلى هذا فإن
المسلم يكون في كفالة المجتمع المسلم والتكافل يقوم على مبدأ
الإخوة والترابط بين المسلمين باعتبارها أخوة في العقيدة وفي
أسرة البشرية : مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد
إذا اشتكى عضو فيه تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى .
والمؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً فالجماعة الإسلامية
كل متكامل .

والتكافل ينتهي إلى إلتزام الفرد بأن عليه واجبات نحو
مجتمعه وأن تقصيره في أدائها يهز كيان هذا المجتمع وهويي
بأن له حقوقاً على هذا المجتمع الذي يجب عليه أن يعمل جاهداً
لتوفيرها .

فالدولة تسعى لتسخير كل إمكانياتها لتأمين وسائل العيش
والحياة الكريمة لكل أبنائها وذلك لأن الفقر من أشد المعاول لهدم
روابط الأخوة التي يقوم عليها التكافل (كاد الفقر أن يكون كفراً)
ولهذا فإن على الدولة الإسلامية أن تهيء الفرصة لكل قادر على

العمل ، وفي نفس الوقت تضمن للعاجز عنه بصورة اضطرارية مرض أو عاهة (حياة كريمة) .

وقد أمر بعيالة المقعدين عند رحيله إلى دمشق ، وفي عهده لأهل الخيرة أمر خالد بن الوليد (وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت عنه جزيته وعيل من بيت مال المسلمين) (١) .

وكفالة أهل الذمة واجبة مثل المسلمين سواء بسواء (٢) .
والتكافل واجب على القادرين وهم هؤلاء الذين يملكون ما يزيد على كفاية سنة (لهم ولمن يعولون) ولو سئل قادر في دفع ضرر لم يجز له الامتناع (٣) ويفرض على الأغنياء في كل بلد أن يقوموا بعبء فقراهم ويجبرهم السلطان على ذلك إذا لم تكف الزكاة . والأقارب والأغنياء ملزمون بالإنفاق على الفقراء .

وأهل كل حي ملزمون بالقيام بعبء حبيهم ويرى ابن حزم أن (أيما أهل عرصة أمسوا وفيهم جائع فقد برئت منهم ذمة الله ورسوله) ويقول (وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقراهم ويجبرهم السلطان على ذلك فيقام لهم بما يأكلون

-
- ١ - حازم عبد المتعال الصعیدی ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٩ .
 - ٢ - ابراهيم دسوقي أباظة ، الاقتصاد الاسلامی (القاهرة ، مؤسسة دار الشعب للمصاحفة ، ١٩٧٢) ص ١١٢ .
 - ٣ - حازم عبد المتعال الصعیدی ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٨ .

من الوقت الذي لا بد منه ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك وبمسكن يكنهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة) وهو يذهب أيضاً إلى مسئولية البلد الذي يموت فيه أحد أفراده جوعاً فيدفع أهله متضامنين للدية لأسرته كأنهم شركاء في موته(١).

فالكفالة العامة تعبير عن الأخوة والتضامن بين أفراد المجتمع المسلم على أساس أنها (أخوة) . والدولة المسلمة مسؤولة عن ضمان معيشة كل قادر على العمل بتهيئة الفرص له وتنمية المواهب وإبرازها وأن تضمن لكل فرد (مسلم أو ذمي) حق العيش الكريم إذا عجز عن العمل (من ترك كلاً فإلينا ومن ترك مالا فلورثته) (٢) فهي تضمن مستوى الكفاية أو (حد الكفاية) من المعيشة التي يجيها أفراد المجتمع الإسلامي (٣) .

والنفقة الواجبة لهؤلاء تلزم أقاربهم في البداية فإذا لم يكن لهم أقارب قادرين فإن بيت المال يتولى الإنفاق فإذا لم تقم الدولة بذلك ألزمها القضاء أي ينتقل الوجوب من الأسرة الصغرى (الأقارب) إلى الأسرة الكبرى أي (الدولة) .

وإذا لم تكف موارد الزكاة فللدولة أن تفرض على أموال الأغنياء التزامات إضافية لسد احتياجاتها . وطلب العلم يعد من

- ١ - إبراهيم دسوقي أباطة ، مرجع سبق ذكره ، ص ١١٠ .
- ٢ - محمد أحمد صقر ، الاقتصاد الإسلامي (النهضة المصرية ١٩٧٨) ، ص ٩٠ .
- ٣ - إبراهيم دسوقي أباطة ، مرجع سبق ذكره ، ص ١١١ .

الأنشطة التي تبرر إعالة الدولة باعتبارها عجزاً حتى ينصرف
الدارس لدراسته وتنمية مواهبه (١) .

والوفاء بحاجة الفقراء والعجزة والمتعطلين ليس تفضيلاً من
الدولة وإنما هو (حق) على الدولة وعلى الأغنياء المتفوقين
في الدخل .

(وفي أموالهم حق للسائل والمحروم) - (والذين في أموالهم
حق معلوم للسائل والمحروم) .

والتكافل ينطلق من الإحساس بالمساواة بين الجميع في
الحقوق والواجبات ومراعاة كل فرد حق غيره مراعاة تامة في
مجتمع يعمل على توفير المطالب الروحية والمعيشية لكل فرد
(مسلم أو ذمي) وبهذا يصل التكافل إلى حد الفريضة فلا يكمل
إيمان المرء حتى يجب لأخيه ما يجب لنفسه فالإخاء الإسلامي هو
الذي يطبع المساواة بطابع الرحمة والبر ويجرد الفرد من أنانيته
فحين يجب المسلم لأخيه ما يجب لنفسه فإنه يكون قد أذاب أنانيته
في بوتقة (الغيرية) Altruism وتتضاءل الفردية (الأنانية)
أمام التكافل الاجتماعي .

١ - محمد أبوزهرة ، محاضرات في المجتمع الإسلامي ، معهد
الدراسات الإسلامية القاهرة التاريخ غير معروف ، ص ٩٦

١٢ - المال متفعة عامة :

وردت عدة آيات وأحاديث تفيد بأن المال لله ، « لله ملك السموات والأرض » و « واتوهم من مال الله الذي اتاكم » ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم (إن لله عند قوم نعماً أقرها عندهم ما كانوا في حوائج الناس ما لم يملوهم) .

ولقد أقر الإسلام الملكية الفردية للعمال المشروع الذي يتولد من مصدرين هما العمل والميراث . وللإنسان حق الانتفاع بهذه الملكية باعتباره نائباً عن المجتمع في إدارة ما يحوزه ، وعلى هذا فلو أساء إدارة المال بصورة تتعارض مع ما قرره المالك الحقيقي (الله) فقد سلطته على المال ويؤيد هذا الآية الكريمة « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً وارزقوهم منها واكسوهم » والحديث (إن لله عند قوم نعماً أقرها عندهم ما كانوا في حوائج الناس ما لم يملوهم فإن ملوها نقلها إلى غيرهم) . وسفه المالك (تبذيره) يفقده السلطة على المال (أموالكم) لأنها أداة تعمل لصالح المجتمع كله .

والإسلام يقر التفاوت في ملكية الثروة لأن الناس يتفاوتون في القدرات الجسدية والذهنية والإدارية وهم أيضاً متفاوتون في القدرة على العمل ولكن الإسلام لا يقر أن ينتهي التفاوت إلى انقسام المجتمع إلى فريقين متصارعين ، فقر مدقع وغنى

فاحش فيوجه الأغنياء التوجيه البناء (من كان له فضل مال فليعد به على من لا مال له) و (طوبى لمن أنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من لسانه) .

فالمجتمع الذي تركز فيه الثروة في أيدي قليلة مع حرمان الغالبية وفقرها لا تسوده الحرية إذ سيكون للفئة الثرية القدرة على توجيه الأمور لصالحها دون مراعاة لصالح الآخرين مما سيؤدي بالمجتمع إلى مهاوي الصراع ولهذا فإن الإسلام وإن لم يضع قيوداً على ما يمكن أن تصل إليه الملكية فإنه لم يأت بما يمنع ذلك في الحالات التي تبررها كذلك فهو يضع الضوابط التي تجعل من المجتمع الإسلامي بيئة تعاونية متكافلة متساندة بصورة حقيقية حينئذ يصبح المال أداة دعم للترابط والتماسك لا أداة هدم وتمزق .

إن حق الملكية ليس مطلقاً لأنه يجد حده الطبيعي في مصلحته الخاصة ومصلحة المجتمع فالمال أداة لخدمة المجتمع ولهذا فإن الدولة تتدخل للتوفيق بين حق الملكية المقررة والمصلحة العامة إذا ثار تعارض بينهما .

ويفرض الإسلام فروضاً على حق الملكية .

فلا يجوز كثر المال بل لا بد من اطلاقه ليتنفع به المجتمع واستثماره وللدولة أن تضع يدها على المال المحبوس عن التعامل واستثماره مع حفظ حقوق صاحب المال (الأصل مضافاً

إليه قدر من الربح أو منقوصاً منه قدر من الخسارة) (١) .
والإسلام لا يقر الإسراف أو التقدير كما أنه لا يقر الاحتكار
(بشس العبد المحتكر) و (المحتكر ملعون) والإسلام يضع
ضوابط على المال كنتيجة منطقية لعقيدة الاستخلاف وهذه
الضوابط هي :

١ - الزكاة والصدقات وهي من أهم الأركان التي يستند

إليها التكافل الاجتماعي .
وَقَفِيْنَا الْمِرْيَا فِي الْقَوْلِ الْبَرِّ
FOR OUR ANIC THOUGHT

٢ - الإنفاق في سبيل الله وهو كل إنفاق في سبيل المصلحة
العامّة يتجاوز نطاق الزكاة .

٣ - نظام الميراث فهو يؤدي إلى تفتيت الثروة وبقيد
المالك في التصرف في أمواله عقب وفاته .

٤ - المصلحة التي ترتفع إلى مرتبة الضرورة فتطلب
الملكية (الضرورات تبيح المحظورات) بشرط تعويض من
نزعت ملكيته تعويضاً عادلاً (٢) .

٥ - ضرورة استثمار المال في تنمية ثروة المجتمع فإذا

١ - عبد الحميد متولى ، الإسلام ومبادئ نظام الحكم
(الاسكندرية ، منشأة المعارف ١٩٧٦م) ، ص ٢٤٧ .
٢ - عبد الحميد متولى ، المرجع السابق ، ص ٢٢٨ .

أحجم المالك عن ذلك جاز للجماعة أن تسترد منه ما ملك (١) .
وهذه الضوابط توفر أكبر الحوافز لتنمية ثروة المجتمع
و ضمان حسن توزيع الثروة لأن فضول أموال الأغنياء لا تحتزن
بل توجه إلى مصارف تعمل على قيام مجتمع يسوده التكافل
ولا يعاني من الصراع .



١ - محمد عبد الله العربي ، نظام الحكم في الإسلام ، (القاهرة
دار الفكر التاريخ غير معروف) ص ٢٤ .

١٣ - العمل عبادة :

الإسلام يحض على العمل وينفر من التواكل على الغير مع القدرة على العمل . وأفضل الكسب هو من عمل اليد ، أما العاجز نتيجة المرض أو الشيخوخة أو لعاهة فإن واجب الدولة وحقه عليها أن تتحمل أعباده .

ويقدر نصيب العجزة بجزء من أربعين من ثروة الأمة (١) . وفائدة العمل لا تقتصر على العامل فقط بل تتعداه إلى المجتمع كله . والهدف من تحريم الربا هو أن يكون عمل العامل الركن الأساسي لتوزيع الثروة (٢) .

ويجب على المجتمع أن يوفر احتياجاته من الأعمال الفنية وهي تعد فرص كفاية يجب على الأمة توفيرها وتأتم الجماعة في حالة تقصيرها في هذا . ويجب على ولي الأمر أن يكتشف ويرعى ذوي الكفاية . والعامل بعمله الجاد الهادف الذي يخلص فيه لله وللجماعة يؤدي عملاً دينياً له أعظم الثواب عند الله تعالى . والصدقة ليست إعطاء الفقير ما يقيم صلبه وإنما أبلغ صدقة

-
- ١ - عباس محمود العقاد ، حقائق الإسلام وإباطيل خصومه مرجع سبق ذكره ، ص ٢٠٩ .
 - ٢ - محمد حسين هيكل ، الحكومة الإسلامية (القاهرة ، دار المعارف ، التاريخ غير معروف) ، ص ٧٠ .

هي العمل وإتقانه (إن الله يحب من العامل إذا عمل عملاً
أن يتقنه) .

ويستحق العامل أجره فور انتهاء عمله (اعطوا الأجير
حقه قبل أن يجف عرقه) . وهذا الأجر يجب أن يتيح للعامل
الغذاء والكساء والمسكن .

وقد روى عن المستورد بن شداد عن النبي صلى الله عليه
وسلم قوله :

وقد من كان عاملاً فليكتسب زوجه (أي ليأخذ من بيت المال
ما يفي بحاجة زوجته) .

ومن لم يكن له خادم فليكتسب له خادماً (أي ليأخذ من
بيت المال ما يفي بحاجة خادم) .

ومن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكناً (أي ليأخذ من
بيت المال ما يفي بحاجة المسكن) (١) .

وقد روى أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله (من
اتخذ غير ذلك فهو غلول (أي خائن وسارق) .

وقوله (من استعملناه على عمل فزرقناه رزقاً فما أخذ
بعد ذلك فهو غلول) .

١ - د . محمد البيهق ، الاسلام في حل مشاكل المجتمعات
الاسلامية المعاصرة (طبعة ثانية ، مكتبة وهبه - القاهرة
١٩٧٨م) ، ص ١١٦ .

وحل مشكلات المجتمع تكمن في العمل وليست الزكاة
حلا لها بأي حال ، وعمارة الكون لا يمكن أن تتحقق إلا إذا
قدم كل إنسان ما يملكه من جهد حتى تتأكد خلافة الإنسان
على الأرض ولهذا لا يقر الإسلام حركات الانسحاب إلى
(الصوامع) بعيداً عن حركة الحياة (لا رهبانية في الإسلام)
ولا يقر الاستعلاء والنفور من بعض الوظائف أو المهن أو الحرف
وتخصيصها أو قصرها على العبيد فكل مهنة شريفة مطلوبة
للمجتمع ، تعد لازمة وضرورية .

والعمل هو أحد طريقين للحصول على المال (الطريق الثاني
هو الميراث) .

وقد سوى الله بين العامل المكافح وبين المجاهد في سبيل الله
« وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون
يقاتلون في سبيل الله » (١) .

والإسلام لا يفصل بين العبادة والعمل بمعنى أن ما يؤدي
في المسجد من صلاة تترجم آثاره في العمل ، وما يؤدي في
العمل لا بد أن يكون ترجمة لما تزود به الفرد في المسجد من
طاقة نفسية ولهذا يظل ضميره حياً . والمسلم حين يمارس عمله
يقوم به مستعيناً بالله وصابراً مراقباً له مانعاً عن أي إغراء .

١ - أحمد شلبي ، السياسة والاقتصاد ، مرجع سبق ذكره ،

فالإسلام يدعو المسلم إلى أداء واجبه حتى نجب له (حقوقه)
و يتم ذلك في إطار ضمير ذاتي (رقابة ذاتية) قوامها خشية الله
و طلب القربى منه بالإحسان في العمل (الاتقان والإجادة) ،
فالإنسان مسؤول أمام الله كل وقت ، أما مسئوليته أمام الرؤساء
فهى لبعض الوقت .



١٤ - العلم فريضة :

بدأ الإسلام بتحرير العقل من قيود السلف (العرف) والاقتماد الأعمى برجال الدين فأسقط الكهانة وسلطانها على الضمائر وادعائها التحليل والتحرير والإدانة والغفران كما حرر العقل من تقديس رجال الحكم . فهذه القيود الثلاث ما هي إلا قيود على العقل (١) . وأصبح العقل قادراً على العمل دون أغلال الهوى والشهوة وأصبح كل ما في الوجود مادة للعقل يتناوله بكل موضوعية .

والإسلام يقرر أن العقل هو أساس التكليف فالمجنون لا يحاسب على أفعاله والفرائض تجب على المسلم العاقل الرشيد وليس من حق المسلم أن يعطل هذا العقل بإرادته كشرب الخمر أو المخدرات وإلا وجب إقامة الحد عليه كما أنه لا يقبل منه أن يعطل عقله جريماً وراء عرف أو محاكاة لرجال الدنيا أو المبتدعين في الدين أو خوفاً من طغيان أو استبداد فعبوديته لله وشهادة التوحيد هي صيحته التي يعلن فيها حرите .

وقد وضع الإسلام العلم في أعظم مكانة وحث على طلبه بكل وسيلة حيثما كان .

١ - عباس محمود العقاد ، التفكير فريضة اسلامية ، طبعة سادسة ، دار نهضة مصر ، التاريخ غير معروف) ص ١٧

- (يرفع الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات) الآية .
- (هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) الآية .
- (وقل رب زدني علماً) الآية .
- (إنما يخشى الله من عباده العلماء) الآية .
- (العلماء ورثة الأنبياء) الحديث .
- (اطلبوا العلم ولو في الصين) الحديث .
- (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة) الحديث .
- (أجودكم بعدي رجل علم علماً فنشر علمه ، يبعث يوم القيامة أمة واحدة) الحديث .
- (من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة) الحديث .
- (إن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب) الحديث .
- (فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم) الحديث .
- ولا يتناقض الإيمان بالعقل والإيمان بالغيبيات في آن واحد .
- كذلك لا يتناقض مع الإيمان بالمعجزات والإسلام لم يفرض على عقل المسلم معجزات تلغيه بل سعى للتدليل عليها عن طريق مخاطبته (١) .

١ - محمد عبد الله العريسي ، مرجع سبق ذكره ، ص ٤٦ .

والمعجزة في الإسلام تتجه إلى العقل وتقنعه ولا تكفه عن
الرؤية أو تضطره إلى الإذعان بالتسليم .

أما الغيبات فإنها شيء يعلمه الله ولا يعلمه الإنسان وهي
عالم مطلق غير محدود ولكنها لا تناقض العقل وهي ليست ضده
وإنما هي فوق العقل لأنه محدود(١) .

والعلم الذي يدعو إليه الإسلام أعم من العلم الخاص بأداء
الفروض بل هو تلك المعارف التي يدركها الإنسان بالنظر في
ملكوت السماوات والأرض انه المعرفة بحقائق الوجود(٢) .

(أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت
وإلى الجبال كيف نصبت وإلى الأرض كيف سطحت) الآية .

والإسلام يفرض على العالم أن يعلم غيره (أجدكم بعدي
رجل علم علماً فنشر علمه يبعث يوم القيامة أمة واحدة) .

وقد جعل العلم وظيفة عامة يطلبها من يشاء ويتولاها
من يشاء (٣) .

١ - عباس محمود العقاد ، التفكير فريضة اسلامية ، مرجع
سبق ذكره ، ص ٨٠ .

٢ - عباس محمود العقاد ، التفكير فريضة اسلامية ، المرجع
السابق ص ٥٤ ، ٥٥ .

٣ - عباس محمود العقاد ، حقائق الاسلام وأباطيل خصومه ،
مرجع سبق ذكره ، ص ١٦١ .

وأوجب الإسلام على المسلم أن يطلب الحكمة فهي ضالته
وأينما وجدها فهو أحق بها .

والمسلم يدرك أن العلم هو الذي جعل لآدم تلك المكانة التي
أهلته لمقام سام جعله جديراً بالسجود وهذا المقام أيضاً كان
مبعث عصيان إبليس حين رفض السجود لآدم فاستحق اللعنة .

والقرآن الكريم يحث المسلم على النظر والتأمل والتفكير
في عالم النفس وعالم الطبيعة

وقد كان المسجد هو الوعاء الطبيعي لتلقي العلم ونشره
لمكانة المسجد ودوره في المجتمع المسلم .


إن المسلم يدرك أن تسخير الكون للإنسان يأتي نتيجة لما
وهبه الله له من عقل فبالعقل يكتشف الإنسان التواميس التي
تخضع لها سائر المخلوقات والموجودات والإنسان هو الكائن
الوحيد الذي يستطيع بالعقل أن يتوصل إلى هذه التواميس وبالتالي
تحقق له السيادة على سائر الكائنات .

ومن هنا كان سبب عقاب من يعطل العقل الإنساني
بالمسكرات وما شابهها ومن يبدد طاقاته العقلية في تفاهات
لا تخدم الإنسان في سيطرته على الكائنات .

وليس أدل على مكانة العلم من حديث معاذ بن جبل أن
محمداً صلى الله عليه وسلم قال :

(تعلموا العلم فإن تعلمه لله خشية ودراسته تسبيح والبحث عنه جهاد وطلبه عبادة وتعليمه صدقة وبذله لأهله قرينة) .
وفي حديث آخر (يوزن مداد العلماء ودماء الشهداء يوم القيامة فلا يفضل أحدهما على الآخر ، ولغَدْوَةٌ في طلب العلم أحب إلى الله من مائة غزوة) .





نموذج يوضح

تدريس الصبر بين الأجزاء الثقافية الإسلامية وبين العناصر

الاجتماعية للنظام القائم

(تفاعل نظام متخصص)

في صعد الإسلام

خاتمة

لقد انتهيت بتوفيق الله من هذا البحث الجاد ، والذروة الشاهقة العسيرة المنال ، فما أشق على النفس من شرف الغاية وسمو الهدف ، وقصور الجهد وقلة الزاد ، ولكن الله القدير قد أعانني على بلوغ غايتي ، من تغطية جوانب البحث الذى يشمل حياة أشرف الخلق محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم الرسول الأمين وخلفائه الراشدين ، وهذا كله بالنسبة لى هدفا هائلا يتردد الكثير من الناس في التعرض له ، فكيف وأنا أتطاول لتحليل بعض ما ورد في حياة خير الخلق من حيث تأثيرها على الإدارة ، وتحليل بعض ما سار عليه الخلفاء الراشدون من سيرة ، كانت تشكل سياساتهم الداخلية والخارجية .

• ما أصعب الغاية وما أضعف الوسيلة بالمقارنة بها .

ولكن بالاستعانة بالله ، وبالعزيمة والاصرار .• تمكنت من الغوص وراء العديد من الحقائق واستخلص بعض الاصول التى اعتبرتها مفاتيح لاقتحام العديد من الابواب المغلقة على الفهم ، أو شموع تضىء فتكشف عن حقائق وعلاقات قائمة كان الظلام لا يتيح لنا رؤيتها .• لهذا فقد كان انجازا هائلا هو التوصل الى نموذج يفسر العلاقة بين العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية وبين النظام القبلى فى الجاهلية ورفضه واصراره وتمسكه بقواه الذاتية الداخلية .• ثم توصلت الى نموذج ثان يفسر العلاقة القائمة بين العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية وبين النظام القبلى واستسلامه وامتصاصه لكل المفاهيم والقيم التى جاء بها الاسلام .

وقد كانت الصعوبة الكبرى امامى هى قضاء الوقت الطويل فى متابعة اقوال القدامى وملاحقة استعراضهم التاريخى وسردهم للوقائع بأسلوب تشويه الرواية ، فلم يكن من الميسور متابعة فكرة واحدة فى مرجع واحد يغطيها ، بل كان من اللازم البحث عنه فى العديد من المراجع تحت عناوين متباينة .

أن هذا البحث وقد أثمر وأتى أكله ، يعتبر دعوة للمزيد من البحث والدراسة ولا غرابة في هذا فالحكمة ضالة المؤمن يطلبها أنى شاء .

(والحمد لله رب العالمين)

(محتويات البحث)

رقم الصفحة	
٢	مقدمة
٥	أولا : الثقافة :
٥	١ - الثقافة
٩	٢ - الابتكار
٩	٣ - الانتشار
١٢	٤ - التبادل الثقافي بين الشعوب
١٣	ثانيا : المجتمع قبل الإسلام :
١٣	صراع من أجل البقاء
١٨	أخلاق العرب : أخلاق القوة
٢١	الحياة الاقتصادية : بين التكافل والاستغلال
٢٤	الحياة السياسية
٢٩	مدن الحجاز : صراع وتنافس
٣٩	ثالثا : اتصال العرب بالثقافات المجاورة
٤٤	رابعا : عوامل تأخر النضج السياسي وعدم ظهور الإدارة العامة
٥٧	خامسا : المجتمع في صدر الإسلام :
٥٧	النظام السياسي والاجتماعي في عهد الرسول (ص)
٧٢	النظام السياسي والاجتماعي في عهد أبو بكر الصديق
٧٧	النظام السياسي والاجتماعي في عهد عمر بن الخطاب
٩٠	النظام السياسي والاجتماعي في عهد عثمان بن عفان
٩٦	النظام السياسي والاجتماعي في عهد علي بن أبي طالب

١٠٢	سادسا : نظام القيم الاسلامى :
١١١	١ - الايمان بالله
١١٥	٢ - السيادة لله
١٢١	٣ - العدل
١٢٥	٤ - الاحسان
١٢٧	٥ - الشورى
١٣٠	٦ - الطاعة لولى الامر
١٣٢	٧ - السلطة
١٣٨	٨ - المسئولية
١٤١	٩ - الحرية
١٤٤	١٠ - المشاورة
١٤٧	١١ - الاخاء (التكافل)
١٥١	١٢ - المال منفعة عامة
١٥٥	١٣ - العمل عبادة
١٥٩	١٤ - العلم فريضة
١٦٥	الخاتمة

وقفية الأمير غازي بن محمد
 THE PRINCE GHAZI TRUST
 FOR QUR'ANIC THOUGHT





مهدر من هذه السلسلة

- ١ - تاملات فى سورة الفاتحة/للدكتور حسن باجودة .
- ٢ - الجهاد فى الاسلام مراتبه ومطالبه / للاستاذ احمد جمال .
- ٣ - الرسول (ص) فى كتابات المستشرقين /٠٠ /
للاستاذ نذير حمدان .
- ٤ - الاسلام الفاتح / للدكتور حسين مؤنس .
- ٥ - وسائل مقاومة الغزو الفكرى للعالم الاسلامى /
للدكتور حسان محمد حسان .
- ٦ - السيرة النبوية فى القرآن الكريم / للدكتور
عبد الصبور مرزوق .
- ٧ - التخطيط للدعوة الاسلامية / للدكتور على
محمد جريشة .
- ٨ - صناعة الكتابة وتطورها فى العصور الاسلامية
/ للدكتور احمد السيد دراج .
- ٩ - النوعية الشاملة لى الحج/للاستاذ عبدالله يونس .
- ١٠ - الفقه الاسلامى افاقه وتطوره / للدكتور عباس حسنى محمد
- ١١ - لمحات نفسية فى القرآن الكريم / للدكتور عبد الحميد محمد الهاشمى
- ١٢ - السنة فى مواجهة الأباطيل / للاستاذ محمد طاهر حكيم .
- ١٣ - مولود على الفطرة / للأستاذ حسين احمد حسون .
- ١٤ - دور المسجد فى الاسلام/للاستاذ على محمد مختار
- ١٥ - تاريخ القرآن الكريم/للدكتور محمد سالم محيسن